MANUSCRITOS ARABES

Códice Nº 1068

1068

Codex autographus, in fine mutilus, olim Regiæ Bibliothecæ Marochanæ. Eo continetur *Universi Juris Summa*, quæ omnium absolutissima, studio BADREDDINI MOHAMAD ALZARCASCHI *Ægyptii* prodiit.

CASIRI 1063

174 folios

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي من علينا برسوله وهدانا الى سواء
سبيله وامرنا بتعظيمه وتكريمه وتبجيله وفرض
على كل مؤمن ان يكون احب اليه من نفسه وابويه
وخليله وجعل اتباعه سببا لمحبة الله وتفضيله
ونصب طاعته عاصمة من كيد الشيطان وتضليله
ونغني عن جملة القول وتفصيله رفع ذكره وما
اثنى عليه في محكم الكتاب وتنزيله صلى الله عليه
وسلم صلاة دائمة بدوام طلوع الفجر وافوله
اما بعد فهذا كتاب سميته شفاء السقام
في زيارة خير الانام ورتبته على عشرة ابواب
الاول في الاحاديث الواردة في الزيارة
الثاني في الاحاديث الدالة على ذلك وان
لم يكن فيها لفظ الزيارة الثالث فيما ورد في
السفر اليها الرابع في نصوص العلماء على
استحبابها الخامس في تقرير كونها قربة
السادس في كون السفر اليها قربة السابع في

دفع شبه الخصم وتتبع كلماته الثامن في التوسل
والاستغاثة التاسع في حياة الانبياء
عليهم الصلاة والسلام العاشر في الشفاعة
لتعلقها بقوله من زارني وجبت له شفاعتي وضمنت (قبري)
هذا الكتاب الرد على من زعم ان احاديث
الزيارة كلها موضوعة وان السفر اليها
بدعة غير مشروعة وهذه المقالة اظهر
فسادا من ان يرد العلماء عليها ولكني جعلت هذا
الكتاب مستقلا في الزيارة وما يتعلق بها مشتملا
من ذلك على جملة يعسر جمعها على طالبها وكنت
سميت هذا الكتاب شن الغارة على من انكر
سفر الزيارة ثم اخترت التسمية المتقدمة
واستعنت بالله تعالى وتوكلت عليه وهو حسبي

الباب الاول في الاحاديث
الواردة في الزيارة نصا

الحديث الاول من زار قبري وجبت له شفاعتي رواه
الدارقطني والبيهقي وغيرهما اخبرنا الحافظ

ابو محمد عبد المؤمن بن خلف بن ابي الحسن بن شرف
ابن الخضر بن موسى التوني الدمياطي رحمه الله تعالى
بجميع سنن الدارقطني سماعا قال انا الحافظ ابو
الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي انا
ابو الفتح ناصر بن محمد بن ابي الفتح الويرج القطان
انا ابو الفتح اسمعيل بن الفضل بن الاخشيد
السراج انا ابو طاهر محمد بن احمد بن عبد [محمد بن محمد]
الرحيم انا ابو الحسن علي بن عمر بن احمد بن مهدي [الحافظ]
الدارقطني رحمه الله قال ثنا القاضي المحاملي
ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدي
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت
له شفاعتي ○ هكذا في عدة نسخ معتمدة من
سنن الدارقطني عبيد الله مصغرا منها نسخة كتبها
عنه احمد بن محمد بن الحرث الاصبهاني وعليها طباق
لثني علي بن عبد الرحيم فمن بعده الى شيخنا
وكذلك رواه الدارقطني في غير السنن وانفق رواته

على ذلك في السنن وفي غيره من طريق ابن عبد
الرحيم كما ذكرناه ومن طريق محمد بن عبد الملك بن
بشران ومن طريق ابي اليمن تراب بن عبيد ايضا
فاما رواية ابن بشران فاخبرنا بها عثمان بن محمد
في كتابه الي من مكة شرفها الله تعالى قال انا الحا [فظ]
ابو الحسن يحيى بن علي القرشي بمصر وابو اليمن بن
عساكر بمكة بقراءتي عليهما قالا انا ابو البركات
الحسن بن محمد بن الحسن الشافعي العدل وهو جد ابي
اليمن بدمشق قال ابو الحسن بقراءتي عليه وقال
ابو اليمن قراءة عليه قال انا عمي ابو الحسن هبة الله
ابن الحسن بن هبة الله الفقيه الاصولي الحافظ انا ابو
طاهر عبد الرحمن بن احمد بن عبد القادر بن يوسف [بن محمد]
انا ابو بكر محمد بن عبد الملك بن بشران انا ابو الحسن علي
ابن عمر بن مهدي الدارقطني الحافظ ثنا القاضي
المحاملي ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبد [ي]
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي

يحكي اورده ابو اليمن بن الحسن ابن الحسن في
كتاب اتحاف الزائر واطراف المقيم للسائر في
زيارة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عندي
عليه خط مصنفه وقراءة ابي عمرو عثمان بن محمد
التوزري لجميعه عليه وكذلك اورده الحافظ
ابو الحسن القرشي في كتاب الدلائل المبينه في فضائل
المدينه وقد قراه عليه التوزري ايضا وسمعه
ايضا جماعه من شيوخنا على مصنفه المذكور
رحمه الله تعالى واما روايه ابي النعمن تراب
ابن عبيد فذكرها القاضي ابو الحسن علي بن الحسن
الخلعي في فوايده وهي عشرون جزءا قرات منها
بثغر الاسكندريه في سنه اربع وسبع مايه على
الشيخ الفاضل المقرئ ابي الحسن يحيى بن ابي
الفضل احمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الباقي
ابن الصواف الجزء الاول والثاني وبعض الثالث
وحدثني بهذا القدر كله فانه كان قد عمر
وعمي وثقل سمعه فصرت اقرا عليه لفظة لفظة

وبعيد هذا لا يحقق سماعه وناولني جميع الاجزا
السته الاولى والسادس عشر والسابع عشر
والتاسع عشر بسماعه لذلك من ابن عماد في سنه
عشرين وستمايه وقرات منها بدمشق على
المسند ابي عبد الله محمد بن ابي العز بن مشرف بن
بيان الانصاري القدر الذي يرويه منها باتصال
السماع وهو من اول الجزء الثامن الى اخره وذلك
ثلثه عشر جزءا بسماعه من ابي صادق الحسن
ابن يحيى بن صباح المخزومي المصري انا ابن رفاعه
والحديث المذكور في السابع من الفوايد المذكوره
واخبرنا به شيخنا ابن الصواف المتقدم ذكره
والشريف ابو الحسن علي بن احمد بن عبد المحسن
الغرافي في كتابيهما الي من الثغر قالا انا ابو عبد
الله محمد بن عماد بن محمد الحراني قال ابن الصواف بقراه
والدي عليه وانا اسمع سنه عشرين وقال الغرافي
بقراة والدي عليه وانا اسمع سنه ثلاثين وستمايه
قال انا ابو محمد عبد الله بن رفاعه بن غدير السعدي

الفرضي ح وكتب الي عمر بن محمد من مكة شرفها
الله تعالى انه قرا على الحافظ ابي الحسن يحيى بن على
القرشي في تصنيفه المسمى بكتاب الدلايل المبينة في
فضايل المدينة قال انا القاضي ابو محمد عبد الله بن
محمد الشافعي بقراتي عليه بمصر وابو عبد الله محمد بن
ابي المعالي الحراني بالاسكندرية قالا انا ابو محمد عبد
الله بن ابي الحسن الشافعي الفرضي انا القاضي ابو الحسن
علي بن الحسن ابن الحسين ابن محمد الشافعي المعروف بالخلعي
انا ابو النعمن تراب بن عمر بن عبيد ثنا ابو الحسن علي بن
عمر الدارقطني ثنا ابو عبد الله الحسين ابن اسمعيل
قال ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدي
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي
وممن رواها من طريق الخلعي الحافظ ابو القسم ابن
عساكر في تاريخه في باب ان من زار قبره صلى الله
عليه وسلم بعد وفاته كان كمن زار حضرته في حال
حياته احبرنا بذلك عبد المومن ابن خلف

وعلي بن محمد وغيرهما مشافهة عن القاضي ابي نصر
محمد بن هبة الله الشيرازي قال انا الحافظ ابو القسم بن
عساكر انا خالي ابو المعالي محمد بن يحيى بن علي القرشي
القاضي بدمشق انا ابو الحسن علي بن الحسن الخلعي انا
تراب بن عمر بن عبيد ثنا ابو الحسن الدارقطني ثنا ابو
عبد الله الحسين ابن اسمعيل ثنا عبيد بن محمد الوراق
ثنا موسى ابن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
زار قبري وجبت له شفاعتي هذه فهذه اتفقت
الروايات عن الدارقطني عن المحاملي على عبيد الله
مصغرا وكذلك رواه غير الدارقطني عن غير
المحاملي عن عبيد الله بن محمد احبرنا بذلك عبد المومن
ابن خلف وغيره اذنا عن ابي نصر الشيرازي انا ابن
عساكر انا ابو القاسم الشحامي انا ابو بكر البيهقي انا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو الفضل محمد بن ابرهيم ثنا محمد بن
زنجويه القشيري ثنا عبيد بن محمد بن ابي القاسم بن ابي
مريم الوراق وكان نيسابوري الاصل سكن بغداد

ثنا موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
زار قبري وجبت له شفاعتي فقد ثبت عن عبيد
ابن محمد روايته على التصغير وعبيد بن محمد ثقة قاله
الخطيب ورواه عن موسى بن هلال عن عبيد
ابن محمد جماعة منهم جعفر بن محمد المروزي
قال العقيلي في كتابه حدثنا محمد بن عبد
الله الحضرمي ثنا جعفر ابن محمد المروزي ثنا
موسى بن هلال البصري عن عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
زار قبري وجبت له شفاعتي هكذا رايته
في النسخة عبيد الله ومنهم محمد بن اسمعيل بن سمرة
الاحمسي واختلف عليه فروي عنه مصغرا
كما رواه غيره اخبرنا بذلك عبد المومن
وغيره اذنا عن ابي نصر انا علي بن الحسن الحافظ
انا اسمعيل بن محمد بن الفضل الحافظ انا احمد بن علي
ابن خلف انا ابو الهاشم بن حبيب ثنا ابو احمد

ابن حصر ابن نصر ابن بكار البخاري انا ابو عبد الرحمن
عبد الله بن عبيد الله ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي
عن موسى بن هلال عن عبيد الله فروى عنه
مكبرا اخبرنا بذلك احمد بن محمود بن محفوظ
ابن محمود بن بلال بقراءتي عليه سنة ست وسبع
مائة انا ابو سعيد قايماز بن عبد الله المعظمي
انا الحافظ ابو طاهر احمد بن محمد السلفي انا ابو
سعد احمد بن الحسن ابن احمد بن علي بن الحسين
الخانشازي انا ابو بكر احمد بن الفضل بن محمد المقرئ
امام الجامع باصبهان ثنا ابو بكر محمد بن الحسن
ابن يوسف بن يعقوب الامام ثنا عبيد الله بن محمد
ابن عبد الكريم الرازي ثنا محمد بن اسمعيل ابن سمرة
الاحمسي ثنا موسى بن هلال العبدي عن عبد الله
ابن عمر هكذا نقلته من خط الحافظ ابي محمد عبد
العظيم المنذري رحمه الله وهكذا قاله ابو احمد
ابن عدي في كتاب الكامل كما انبانا عبد المومن
واخرون عن ابي الحسن ابن المقير عن ابي الكرم بن

الشهرزوري انا اسمعيل ابن مسعدة الاسماعيلي
ح وانبانا عبد المومن وغيره عن ابن ممسل
انا علي بن الحسن الدمشقي انا ابو القاسم الشحامي
انا ابو بكر البيهقي انا ابو سعد الماليني ح قال
الدمشقي واخبرنا ابو القاسم ابن السمرقندي انا اسمعيل
ابن مسعدة انا حمزة بن يوسف قالا انا ابو احمد ابن
عدي الحافظ ثنا محمد بن موسى الحلواني ح قال
الدمشقي وانا علي بن ابرهيم الخطيب انا رشا بن
نظيف انا الحسن بن اسمعيل ثنا احمد بن مروان ثنا
محمد بن عبد العزيز الدينوري ح وثنا محمد بن اسمعيل
ابن سمرة ثنا موسى بن هلال ثنا عبد الله بن عمر ن
وكذلك كتب الي عمر بن محمد بن مكة شرفها
الله تعالى انه قرا على الحافظ يحيى بن علي انا الحافظ
علي بن المفضل قراءة عليه غير مرة والقاضي ابو القاسم
حمزة بن علي بن عثمان المخزومي قالا انا الحافظ ابو
طاهر السلفي ح وانبانا جماعة عن جماعة عنه
انا ابو ابرهيم الخليل ابن عبد الجبار انا سليم ابن ايوب

انا احمد بن عبد الله المعدل بالري انا عبد الرحمن
ابن ابي حاتم الرازي ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا
موسى بن هلال عن عبد الله بن عمر ومرض الحافظ
يحيى ابن علي القرشي هذه الرواية وذكر ان الصواب
عبيد الله بالتصغير ورايت في تاريخ ابن عساكر بخط ابي
عبد الله البرزالي المحفوظ عن ابن سمرة عبيد الله
وقال ابو احمد بن عدي في كتاب الكامل
فيما انبانا جماعة بالاسناد المتقدم اليه عبد
الله اصح وفيما قاله نظر والذي يترجح ان يكون
عبيد الله لبطا من روايات عبيد بن محمد كلها وبعض
روايات ابن سمرة ولما يسند لهم من متابعة مسلمة
الجهني لموسى بن هلال كما سياتي في الحديث
الثالث ويحتمل ان يكون الحديث عن عبيد الله
وعبد الله جميعا ويكون موسى سمعه منهما وتارة
حدث به عن هذا وتارة عن هذا وممن رواه عن
موسى عن عبد الله الفضل ابن سهل فيما اخبرنا
ابو محمد الدمياطي وغيره اذنا عن ابي نصر انا ابن عساكر

انا ابو سعد احمد بن محمد البغدادي انا ابو نصر احمد بن محمد
ابن محمد انا ابو سعيد الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله
ابن احمد الصفار نا ابو بكر بن ابي الدنيا نا الفضل ابن
سهل نا موسى ابن هلال نا عبد الله بن عمر وهذا
قاله ابو الحسين يحيى بن الحسن الحسيني في كتاب اخبار
المدينة قال نا رجل من طلبة العلم نا الفضل ابن سهل
فذكره قال حفيد صاحب الكتاب الحسن بن
محمد بن يحيى في موضع اخر منه يعني ابا بكر وكذلك رواه
ابن الجوزي في مثير العزم الساكن ونقلته من خطه
قال انبانا الحريري انا الخياط انا ابن دوست نا
ابن صفوان نا ابو بكر القرشي وهو ابن ابي الدنيا فذكره
وهذه الطريق ان صحت تحمل على ان الحديث
عنهما كما قدمناه فانه لا تنافي في ذلك على ان عبد الله
المكبر روى له مسلم مقرونا بغيره وقال احمد صالح
وقال ابو حاتم رايت احمد بن حنبل يحسن الثناء عليه
وقال يحيى بن معين ليس به باس يكتب حديثه وقال
انه في نافع صالح وقال ابن عدي لا باس به صدوق

وقال ابن حبان كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل
عن ضبط الاخبار وعن جودة الحفظ للآثار
فوقع المناكير في روايته فلما فحش خطاؤه استحق
الترك وهذا الكلام من ابن حبان يعرفك انه لم
يتكلم فيه لجرح في نفسه وانما هو لكثرة غلطه ولما
حكمه باستحقاقه الترك فيخالف لاخراج مسلم له
في المتابعات وليس هذا الحديث في مظنة ان يحصل
فيه التباس على عبد الله لا في سنده ولا في متنه فانه
في نافع كما سبق وخصيص به ومتن الحديث في غاية القصر
والوضوح فاحتمال خطائه فيه بعيد والرواة جميعهم
الى موسى بن هلال ثقات لا ريبة فيهم وموسى ابن
هلال قال ابن عدي ارجو انه لا باس به واما قول
ابي حاتم الرازي فيه انه مجهول فلا يضره فانه اما ان
يريد جهالة العين او جهالة الوصف فان اراد جهالة
العين وهو غالب اصطلاح اهل هذا الشان في هذا
الاطلاق فذلك مرتفع عنه لانه قد روى عنه احمد
ابن حنبل ومحمد بن جابر المحاربي ومحمد بن اسمعيل الاحمسي

وابو امية محمد بن ابرهيم الطرسوسي وعبيد بن محمد
الوراق والفضل بن سهل وجعفر بن محمد البزوري
وبرواية اثنين تنتفي جهالة العين فكيف برواية سبعة
وان اراد جهالة الوصف فرواية احمد عنه ترفع من
شانه لا سيما مع ما قاله ابن عدي فيه وممن ذكره
في مشايخ احمد ابو الفرج ابن الجوزي وابو اسحاق
الصريفيني واحمد رحمه الله لم يكن يروي الا عن ثقة
وقد صرح الخصم بذلك في الكتاب الذي صنفه
في الرد على البكري بعد عشر كراريس منه قال ان
القايلين بالجرح والتعديل من علما الحديث نوعان
منهم من لم يرو الا عن ثقة عنده كمالك وشعبة
وسعيد وعبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل
والبخاري وامثاله وقد كفانا الخصم بهذا الكلام مؤنة
تبيين ان احمد لا يروي الا عن ثقة وحينيذ لا يبقى
له مطعن فيه واما قول العقيلي انه لا يتابع عليه
وقول البيهقي سوا قال عبيد الله ام عبد الله فهو منكر
عن نافع عن ابن عمر لم يات به غيره فهذا وما في

ويحيى

معناه يدل على انه لا علة لهذا الحديث عندهم
الا تفرد موسى به وانهم لم يحتملوه له لخفاء حاله
والا فكم من ثقة ينفرد باشيا وتقبل منه واما بعد
قول ابن عدي فيه ما قال ووجود متابع فانه يتعين
قبوله وعدم رده ولذلك والله اعلم ذكره
عبد الحق في الاحكام الوسطى والصغرى وسكت
عنه وقد قال في خطبة الاحكام الصغرى انه
تخيرها صحيحة الاسناد معروفة عند النقاد
قد نقلها الاثبات وتناولها الثقات وقال في
خطبة الوسطى وهي المشهورة اليوم بالكبرى ان
سكوته عن الحديث دليل على صحته فيما يعلم
وانه لم يتعرض لاخراج الحديث المعتل كله وانما اخرج
منه يسيرا مما عمل به او بالسند عند بعض
الناس واعتمد وفزع اليه عند الحاجة اليه
وانه انما يعلل من الحديث ما كان فيه امر او نهي
او يتعلق به حكم واما ما سوى ذلك فربما في بعضها
سمح وليس فيها شي عن متفق على تركه وسيعقبه الحافظ

ابو علي بن السكن الى تصحيح الحديث الثالث كما
سنذكره وهو متضمن لمعنى هذا الحديث وقول
ابن القطان ان قول ابن عدي صدر عن تصفح روايات
موسى بن هلال لا عن مباشرة احواله لا يضر ايضا
لان كثيرا من جرح المحدثين وتوثيقهم على
هذا النحو بل هو اولى من ثبوت العدالة المجرده
من غير نظر في حديثه وقد وجدنا الرواية
موسى بن هلال متابعة وشواهد من وجوه
سنذكرها وبذلك يتبين ان اقل درجات هذا
الحديث ان يكون حسنا ان نوزع في دعوى
صحته فان الحسن قسمان احدهما ما في اسناده
مستور لم تتحقق اهليته وليس مغفلا كثير الخطاء
ولا ظهر منه سبب مفسق ومتن الحديث مع ذلك
روي مثله او نحوه من وجه اخر واقل درجات موسى
ابن هلال ان يكون بهذه الصفة وحديثه بهذه
المتابعة والقسم الثاني للحسن ان يكون راويه مشهورا
بالصدق والامانة لم يبلغ درجات الصحيح لقصوره

في الحفظ وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد
ما ينفرد به من حديثه منكرا وهذا الحد
كله يقتضي اطلاق اسم الحسن على بعض ما سنذكره
من الاحاديث ايضا وليس لقائل ان يقول
ان هذا يقتضي سلب اسم الحسن عن الحديث
الذي نحن فيه فان ما ذكرناه ليس اختلافا في حد
الحسن بل هو تقسيم له والحديث الحسن صادق
على كل من النوعين ثم ان الاحاديث التي
جمعناها في الزيارة بضعة عشر حديثا
مما فيه لفظ الزيارة غير ما يستدل به لها
من احاديث اخر وتظافر الاحاديث يزيدها
قوة حتى ان الحسن قد يترقى بذلك الى درجة
الصحيح والضعيف قسمان قسم يكون ضعف
راويه ناشيا من كونه متهما بالكذب ونحوه
فاجتماع الاحاديث الضعيفة من هذا الجنس
لا يزيدها قوة وقسم يكون ضعف راويه ناشيا
من ضعف الحفظ مع كونه من اهل الصدق

وقال الذهبي انه فاذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر
عرفنا انه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له
هكذا قاله ابن الصلاح وغيره فاجتماع الاحاديث
الضعيفة من هذا النوع يزيدها قوة وقد يترقى
بذلك الى درجة الحسن او الصحيح ولهذا لما
تكلم النووي رحمه الله في ان ميقات ذات عرق
هل هو منصوص عليه او مجتهد فيه وصحح انه
منصوص عليه وذلك عن جمهور اصحابنا تصحيحا
للاحاديث الواردة فيه وان كانت اسانيد
مفرداتها ضعيفة فمجموعها يقوى بعضه
بعضا ويصير الحديث حسنا ويحتج به هكذا
ذكره في شرح المهذب في كتاب الحج فهذه مباحث
في اسناد هذا الحديث اولها تحقيق كونه من
رواية عبيد الله المصغر وترجيح ذلك على من
رواه عن عبد الله المكبر وثانيها القول بانه
عنهما جميعا وثالثها على تقدير التنزل وتسليم
انه عن عبد الله المكبر وحده وانه داخل في

قسم الحسن لما ذكرناه ورابعها على تقدير
ان يكون ضعيفا من هذا الطريق وحده وحا شى
لله فان اجتماع الاحاديث الضعيفة من هذا
النوع يقويها ويوصلها الى رتبة الحسن وبهذا
بل باقل منه يتبين افترا من ادعى ان جميع الاحاديث
الواردة في الزيارة موضوعة سبحان الله اما
استحيا من الله ورسوله في هذه المقالة التي لم
يسبقه اليها عالم ولا جاهل لا من اهل الحديث
ولا من غيرهم ولا ذكر احد موسى بن هلال ولا غيره
من رواة حديثه هذا بالوضع ولا اتهمه به
فيما علمنا فكيف يستجيز مسلم ان يطلق على كل
الاحاديث التي هو واحد منها انها موضوعة
ولم ينقل اليه ذلك عن عالم قبله ولا ظهر على شيء من سند الحديث
من الاسباب المقتضية للمحدثين للحكم بالوضع ولا
حكم متنه مما يخالف الشريعة فمن اي وجه
يحكم بالوضع عليه لو كان ضعيفا فكيف وهو حسن
او صحيح ولنقتصر على هذا القدر مما يتعلق

لسند هذا الحديث الاول واما متنه فقوله
وجبت معناه حقت وثبتت ولزمت وانه لا بد
منها بوعده صلى الله عليه وسلم تفضلا منه
وقوله له اما ان يكون المراد له بخصوصه
بمعنى ان الزائرين يخصون بشفاعة لا تحصل
لغيرهم عموما ولا خصوصا واما ان يكون المراد
انهم يفردون بشفاعة مما يحصل لغيرهم
ويكون افرادهم بذلك تشريفا وتنويها بهم بسبب
الزيارة واما ان يكون المراد انه ببركة الزيارة يجب
دخوله في عموم من تناله الشفاعة وفايدة ذلك
البشرى بانه يموت مسلما وعلى هذا التقدير الثالث
يجب اجرا اللفظ على عمومه لانا لو اضمرنا فيه
شرط الوفاة على الاسلام لم يكن لذكر الزيارة
معنى لان الاسلام وحده كاف في نيل هذه الشفاعة
وعلى التقديرين الاولين يصح هذا الاضمار فالحاصل
ان اثر الزيارة اما الوفاة على الاسلام مطلقا
لكل زائر وكفى بها نعمة واما شفاعة خاصة

بالزائر اخص من الشفاعة العامة للمسلمين ٥
وقوله شفاعتي في الاضافة اليه تشريف
لها فان الملايكة والانبيا والمومنين يشفعون والزاير
لقبره صلى الله عليه وسلم له نسبة خاصة منه فيشفع
فيه هو بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الشافع فكما
ان النبي صلى الله عليه وسلم افضل من غيره كذلك
شفاعته افضل من شفاعة غيره ويحتاج هنا الى
ذكر الشفاعة الاخروية والتي اوجز الكلام فيها
الى باب افرده على متون الاحاديث بعد الفراغ
من المقصود لئلا يمل الناظر قبل كمال مقصوده
من الزيارة الحديث الثاني من زار قبري
حلت له شفاعتي رواه الامام ابو بكر احمد بن عمرو
ابن عبد الخالق البزار في مسنده قال ثنا قتيبة ثنا عن
عبد الله بن ابرهيم ثنا عبد الرحمن بن زيد عن ابيه عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من زار قبري حلت
له شفاعتي وهذا هو الحديث الاول بعينه ولذلك
عزاه عبد الحق الى الدارقطني والبزار جميعا الا

ان في الحديث الاول وجب وفي هذا جلت
فلذلك افردته ولم نقلته من نسخة معتمدة سمعها
الحافظ القاضي ابو علي الحسين ابن محمد الصدفي
على الشيخ الفقيه صاحب الاحكام ابي محمد عبد
الله بن محمد بن اسمعيل بن فورتش في سنة ثمانين واربع
مائة بسند متصل وعليها خط ابي محمد عبد الله بن
فورتش بسماع الصدفي عليه وانه حدثه بها عن
الشيخ ابي عمر احمد بن محمد المقرى الطلمنكي اجازة انا
ابو عبد الله محمد بن احمد بن يحيى بن مفرج نا ابو الحسن
محمد بن ايوب بن حبيب الرقي سماعه نا ابو بكر احمد بن عمرو بن عبد
الخالق البزار وعلى هذه النسخة انها قوبلت باصل
القاضي ابي عبد الله بن مفرج الذي فيها سماعه
على الرقي محمد بن ايوب وقد حدث القاضي ابو علي
الصدفي بهذه النسخة مرات وعليها الطباق عليه
وممن قراها على الصدفي محمد بن خلف بن سليمان ابن
فتحون في سنة ثلاث وخمس مائة وقد حدث
بهذه النسخة ايضا الفقيه العالم المتقن ابو محمد بن

حوط الله قراها عليه محمد بن محمد بن سماعة في سنة
ست وستمائة بمرسية وفوديس بضم الفا بعدها
واو ساكنة ثم را ساكنة ثم دال مشددة من فوق ثم سين
مهملة ومثلثة شيخ البزار هو ابن المرزبان روى
عنه احاديث غير هذا وعبد الله بن ابرهيم هو
الغفاري يقال انه من ولد ابي ذر روى له ابو
داود والترمذي قال ابو داود منكر الحديث
وقال ابو داود عامة ما يرويه لا يتابعه عليه
الثقات وقال البزار عقب ذكره هذا الحديث
حدث باحاديث لم يتابع عليها وانما يكتب من
حديثه ما لا يحفظ الا عنه وعبد الرحمن بن زيد
ابن اسلم روى له الترمذي وابن ماجه وضعفه
جماعة وقال ابن عدي انه له احاديث حسان
وانه ممن احتمله الناس وصدقه بعضهم وانه ممن يكتب
حديثه وصحح الحاكم حديثا من جهته سنذكره
في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم واذا كان
المقصود من هذا الحديث تقويه الاول به وشهادته

له لم يتصر ما قيل في هذين الرجلين اذ ليس راجعا
الى تهمة كذب ولا فسق ومثل هذا يحتمل في المتابعات
والشواهد . الحديث الثالث
من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقا
على ان اكون شفيعا له يوم القيمة رواه الطبراني
في معجمه الكبير والدارقطني في اماليه وابو بكر
ابن المقري في معجمه وصححه سعيد ابن السكن وهو
من رواية مسلمة الجهني عن عبيد الله العمري ففيه
متابعة لموسى ابن هلال في شيخه وبيان لانه لم
ينفرد بالحديث وكان ينبغي لاجل ذلك ان نذكره
مع الاول لكن لما تضمن زيادة معنى افردناه وقد
ورد في بعض الروايات لا يعمله وفي بعضها لا ينزعه
واختلف على مسلمة في عبيد الله وعبد الله كما
اختلف على موسى ابن هلال فرواه عبد الله بن محمد
العبادي عن مسلمة عن عبيد الله مصغرا عن نافع
والعبادي بضم العين المهملة وفتح البا المخففة المنقوطة
بواحدة وفي اخره الدال نسبة الى عباد بن ضبيعة

ابن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر
قال ابو سعد ابن السمعاني والمشهور بالنسبة اليهم
عبد الله بن محمد العبادي يروي عن الحسن ابن حبيب
ابن بدينا حدث عنه عبدان وغيره وقال الا الصوري
بتشديد البا قال ان ما حولا ما نعرفه الا مخففا
اخبرنا ابو الفضل اسحاق ابن ابي بكر ابن ابراهيم
ابن النحاس الاسدي بقراتي عليه بجامع دمشق في
عاشر صفر سنة ثمان وسبع مائة قلت له اخبركم
الحافظ ابو الحجاج يوسف ابن خليل بن عبد الله
الدمشقي قراءة عليه وانت تسمع انا ابو عبد الله محمد بن
ابي زيد بن حمد بن نصر الكراني انا ابو منصور محمود
ابن اسمعيل بن محمد الصيرفي انا ابو الحسين احمد بن محمد
ابن فاذشاه انا ابو القاسم سليمان بن احمد بن ايوب
ابن مطير اللخمي الطبراني ح عبدان بن احمد ح عبد
الله بن محمد العبادي البصري ح مسلمة بن سالم الجهني
حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاءني زائرا

لا يعمله حاجة الا زيارتي كان حقا علي ان اكون
شفيعا له يوم القيامة واخبرنا به ايضا علي
ابن احمد الغراء في كتابه انا ابن عماد انا ابن رفاعة
انا الخلعي ح وكتب الي عثمان بن محمد انه قرأه
علي الحافظ يحيى ابن علي القرشي انا عبد الله بن محمد
وابن عماد قالا انا ابن رفاعة انا الخلعي انا ابو
النعمن تراب بن عمر بن عبيد بن محمد بن عباس العسقلاني
ثنا ابو الحسن علي بن عمر بن مهدي الدارقطني البغدادي
املاء بمصر ثنا يحيى ابن محمد بن صاعد ثنا ابو محمد عبد
الله بن محمد العبادي من بني عباد بن ربيعة في بني مرة
بالبصرة سنة خمسين ومائتين ثنا مسلمة بن سالم الجهني
امام مسجد بني حرام ومؤذنهم ثنا عبيد الله بن عمر
عن نافع عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جاءني زائرا لم تنزعه حاجة الا
زيارتي كان حقا علي ان اكون له شفيعا يوم القيامة
واخبرناه ايضا عبد المؤمن وغيره اذنا عن
ابي نصر انا ابن عساكر انا خالي ابو المعالي محمد بن

يحيى بن علي انا ابو علي ابن الحسن بن الحسين الخلعي فذكره
باسناده ومتنه وفي هذين الطريقين اعني
طريق عبدان وطريق يحيى بن محمد بن صاعد نافع
عن سالم ورواه غيرهما فقال فيه عن نافع وسالم
كذلك السوري على ابي الفضل اسحاق ابن ابي بكر
ابن ابراهيم بن هبة الله بن طارق ابن سالم بن النحاس
الاسدي الحنفي في معجم ابن المقرئ وانا اسمع
بدمشق ان الحافظ ابا الحجاج يوسف ابن خليل
الدمشقي اخبره قراءة عليه وهو يسمع قال انا ابو
مسلم المؤيد بن عبد الرحيم بن احمد بن الاخوة وزوجه
عين الشمس بنت ابي سعيد بن الحسن قالا انا ابو الفرج
سعيد بن ابي الرجا الصيرفي قال المؤيد سماعا وقالت
زوجه اجازة قال انا الشيخان ابو طاهر احمد بن محمود
الثقفي وابو الفتح منصور بن الحسين ابن علي بن القسم
قالا انا ابو بكر محمد بن ابراهيم بن علي بن عاصم بن المقرئ
ح واخبرنا عبد المؤمن بن خلف وغيره اذنا عن
ابي نصر انا علي بن الحسن ابن هبة الله انا ابو الفرج سعيد

ابن ابي الرجا الاصبهاني انا منصور بن الحسين وابو
طاهر بن محمود قالا انا ابن المقرئ نا محمد بن احمد بن محمد
السطوي ببغداد نا عبد الله بن يزيد الخثعمي نا
عبد الله بن محمد حدثني مسلمة بن سالم الجهني امام
مسجد بني حرام ومؤذنهم بالبصرة قال حدثني عبيد
الله بن عمر العمري عن نافع وسالم عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاني زايرا لا ينزعه
الا زيارتي كان له حقا على الله عز وجل ان اكون له
شفيعا يوم القيمه وفي رواية ابن عسا لاحق بالنزع
وهذه الطرق كلها متفقة عن عبد الله بن محمد العبادي
عن مسلمة عن عبيد الله مصغرا اورواه مسلم ابن
حاتم الانصاري عن مسلمة عن عبد الله اخبرنا بذلك
ابن خلف وغيره اذنا عن ابن هبة الله انا الدمشقي انا ابو
علي الحداد في كتابه ثم حدثني عبد الرحيم بن علي
ابو مسعود عنه انا ابو نعيم الحافظ انا ابو محمد بن
حيان نا محمد بن احمد بن سليمان الهروي نا مسلم بن
حاتم الانصاري نا مسلمة بن سالم الجهني حدثني عبد

الله يعني العمري حدثني نافع عن سالم عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاني
زايرا لم ينزعه حاجة الا زيارتي كان حقا على
ان اكون له شفيعا يوم القيمة هذه طرق هذا
الحديث وقد ذكره الامام الحافظ ابو علي سعيد
ابن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي المصري
البزار في كتابه المسمى بالسنن الصحاح المأثورة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كتاب محذوف
الاسانيد قال في خطبته اما بعد فانك سألتني ان
اجمع لك ما صح عندي من السنن المأثورة التي نقلها
الايمه من اهل البلدان الذين لا يطعن عليهم طاعن
فيما نقلوه فتدبرت ما سألتني عنه فوجدت
جماعة من الايمه قد تكلفوا ما سألتني من ذلك وقد
وعيت جميع ما ذكروه وحفظت عنهم اكثر ما نقلوه
فوجدتهم مجتهدين فيما طلبوه فما ذكرته في كتابي
هذا مجملا فهو مما اجمعوا على صحته وما ذكرته بعد
ذلك مما يختاره احد من الايمه الذين سميتهم فقد بينت

حجته في قبول ما ذكره ونسبته الى اختياره دون
غيره وما ذكرته مما ينفرد به احد من اهل النقل
للحديث فقد نبهت عليه ودللت على انفراده
دون غيره وبالله التوفيق قال في هذا الكتاب في اخر
كتاب الحج باب ثواب من زار قبر النبي صلى الله
عليه وسلم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جاءني زائرا لم ينزعه حاجة الا زيارتي
كان حقا علي ان اكون له شفيعا يوم القيامة صلى الله
عليه وسلم ولم يذكر ابن السكن في هذا الباب غير
هذا وذلك منه جزم بانه مجمع على صحته بمقتضى
الشرط الذي شرطه في الخطبة وابن السكن هذا
امام حافظ ثقة كثير الحديث واسع الرحلة سمع
بالعراق والشام ومصر وخراسان ومات بها في النصف من
المحرم سنة ثلث وخمسين وثلثمائة وتبويب ابن السكن يدل
على انه فهم منه ان المراد بعد الموت او ان ما بعد
الموت داخل في العموم وهو صحيح ه
الحديث الرابع من حج فزار

عليه وسلم
فزار قبري بعد وفاتي فكانما زارني في حياتي صلى الله
رواه الدارقطني في سننه وغيرها ورواه غيره ايضا
اخبرنا ابا عبد المؤمن بن خلف الحافظ انا ابو يوسف
ابن خليل الحافظ انا ابو ناصر بن محمد الويرج انا اسمعيل
ابن الفضل ابن الاخشيد انا ابو طاهر بن عبد الرحيم
انا علي بن عمر الحافظ الدارقطني قال ثنا عبد الله بن
محمد بن عبد العزيز ثنا ابو الربيع الزهراني ح
وقرات على ابي محمد اسحاق بن يحيى بن اسحاق
ابن ابي تميم الامدي واللفظ له اخبرك يوسف بن
خليل الحافظ انا محمد بن ابي زيد الكراني انا محمود
الصيرفي انا ابن فاذشاه انا الطبراني ثنا الحسين بن
اسحاق التستري ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا حفص بن
ابي داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من حج فزار قبري بعد وفاتي
كان كمن زارني في حياتي وكتب الي عمر بن
محمد من مكة انه قرا على الحافظ ابي الحسن بن المفضل
قال انا ابو البركات الحسن بن محمد بن الحسن الشا
فعي

انا ابو طاهر عبد الرحمن بن احمد بن عبد القادر
ابن يوسف البغدادي انا ابو بكر محمد بن عبد الملك
ابن بشران انا ابو الحسن الدارقطني نا عبد الله بن
محمد بن عبد العزيز نا ابو الربيع نا حفص ابن ابي داود
عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري
بعد وفاتي فكانما زارني في حياتي واخبرناه
عبد المومن وغيره اذنا عن الشيرازي انا الحافظ
الدمشقي انا ابو عبد الله الخلال انا ابرهيم بن منصور
انا ابو بكر بن المقرئ انا ابو يعلى الموصلي نا ابو الربيع
نا حفص بن ابي داود عن ليث عن مجاهد عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج
فزارني بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي
وكذلك رواه ابو احمد بن عدي في الكامل
اخبرناه ابو محمد التوني وآخرون اذنا عن
ابي الحسن النجار عن ابي الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري
انا اسمعيل بن مسعدة الاسمعيلي انا حمزة بن يوسف

السهمي انا ابو احمد عبد الله بن عدي الجرجاني
انا الحسن بن سفيان نا علي بن حجر وحدثنا عبد
الله بن محمد البغوي نا ابو الربيع الزهراني قال علي
نا حفص بن سليمن وقال ابو الربيع نا حفص ابن
ابي داود وقالا عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار
قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبتي
واللفظ لابن سفين وذكر ابو بكر البيهقي في السنن
رواية ابن عدي هذه من الطريقين عن ابي سعد
الماليني عن ابن عدي وذكر ابن عدي ذلك في ترجمة
حفص بن سليمان الغاضري القارئ وكذلك
حكم منه بانه حفص بن ابي داود المذكور في الاسناد
وقال اعني ابن عدي ان ابا الربيع الزهراني يسميه
حفص بن ابي داود لضعفه وهو حفص بن سليمن وقال
البيهقي وتفرد به حفص وهو ضعيف وكذلك حكم
الحافظ ابن عساكر ورواه منسي احمد با الدنيا
اذنا انبانا ابن هبة الله الشيرازي انا ابن عساكر انا ه

الخلال انا ابرهيم بن منصور السلمي انا ابو بكر ابن
المقرى انا ابو سعيد المفضل ابن محمد بن ابرهيم
الجندي ثنا سلمه وهو بن شبيب ثنا عبد الرزاق
ثنا ابو عمر حفص بن سليمن ح قال ابن عساكر
وانا ابو القاسم بن السمرقندي انا ابو القسم اسمعيل
ابن مسعده انا حمزه بن يوسف السهمي قالا انا ابو احمد
ابن عدي انا الحسن ابن سفين ثنا علي بن حجر ح
قال ابن عساكر وانا ابو القسم الشحامي انا ابو بكر
البيهقي انا علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد
حدثني محمد بن اسحاق الصفار ثنا بن بكار ثنا حفص
ابن سليمن عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري
بعد موتي كان كمن زارني في حياتي زاد السهمي
وصحبني ورواه البيهقي في السنن بدون هذه
الزياده عن عبد الله بن يوسف انا محمد بن نافع الخزاعي
ثنا المفضل الجندي فذكره سندا ومتنا كما ذكره
ابن عساكر من طريق ابن المقرى وكتب

الى عثمان بن محمد التوزري من مكه شرفها الله
تعالى انه قرا على ابي اليمن ابن عساكر قال
انا الحسن ابن محمد انا علي بن الحسن انا ابو القسم
اسمعيل بن محمد انا احمد بن عبد الغفار ابن اشته
انا ابو سعيد النقاش انا ابو بكر محمد بن عبد الله
ابن ابرهيم الجوزجاني ثنا الحسن ابن الطيب البلخي
ثنا علي بن حجر ثنا حفص ابن سليمن عن ليث عن مجاهد
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في
حياتي وصحبني قال ابو اليمن ابن عساكر بالاسناد
المتقدم اليه وقد روى هذا الحديث الحسن ابن
الطيب عن علي بن حجر فزاد فيه زياده منكره قال فيه
من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي
وصحبني تفرد بقوله وصحبني الحسن ابن الطيب وفيه
نظر قلت وقد ذكرنا هذه الزياده من
طريق الحسن ابن سفين فلا تفرد فيه وعبد الرحمن
الذي روى عنه ابن النجار هو ابن الجوزي وقد رايته

بلغ

بخطه في كتابه مثير العزم الساكن الى اشرف الاماكن
بالاسناد المذكور وقد روى هذا الحديث من وجه
اخر عن حفص بن سليمن عن ليث بن شبيط عن
ليث بن ابي سليم اخبرنا بذلك الحافظ ابو
محمد الدمياطي اجازة انبانا ابو نصر مكاتبة انا ابن
عساكر سماعا انا الشحامي انا الحسن زودي
انا ابن حمدان انا ابو يعلى [illegible] يحيى بن ايوب
نا حسان بن ابرهيم نا حفص بن سليمن عن ليث بن
شبيط عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج
فزار قبري بعد موتي فكانما زارني في حياتي
[illegible] ابن عساكر الى ان الصواب الاول واما كون حفص
[illegible] الغاضري هو حفص بن ابي داود
[illegible] قال البخاري وابن ابي حاتم وابن عدي
وابن حبان وغيرهم واما كونه هو الراوي لهذا الحديث
فكذلك قاله ابن عدي وابن عساكر واشار اليه
البيهقي وهو الشايع على الذهن لكن ابن حبان في

كتاب الثقات ذكر ما يقتضي التوقف في ذلك
فانه قال حفص بن سليمن البصري المنقري يروي
عن الحسن مات سنة ستين ومائة وليس هذا بحفص
ابن سليمن البزار ابي عمر القاري ذاك الضعيف
وهذا ثبت ثم قال في الطبقة التي بعد حفص
ابن ابي داود يروي عن الهيثم بن [illegible] عون
ابن ابي جحيفة روى عنه ابو [illegible] الزهراني
[illegible] هبان [illegible] ابن ابي
داود المذكور في الطبقة [illegible] وانه
[illegible]
[illegible] وهو [illegible]
[illegible] روى
جميعا [illegible] سليمان المقري وحفص
ابن ابي داود [illegible] طبقتهما وقد ذكر
ابن حبان حفص بن سليمن المقري في كتاب المجروحين
وذكر ضعفه وقال انه ابن ابي داود وسعد القول
بانه اشتبه عليه وجعلهما اثنين احدهما ثقة

والاخير ضعيف على ان هذا الاستبعاد مقابل
بان ابن عدي ذكر في ترجمة حفص القارئ حدثنا
من رواية ابي الربيع الزهراني عن حفص ابن ابي
داود عن الهيثم بن حبيب عن عون ابن ابي جحيفة
عن ابيه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يصلي
قد سدل ثوبه فعطفه عليه ويبعد ايضا ان يكونا
اثنين ويشبه على ابن عدي فيجعلهما واحدا والموضع
موضع نظر فان صح مقتضى كلام ابن حبان زال
الضعف فيه ولا يبنى في هذا الوجه كما مشى في رواية
هذا الحديث لجواز ان يكون قد وافق حفصا القا
في اسم ابيه وكنيته وان كان هو القارئ كما جزم به
ابن عدي وغيره وهو ابن امرأة عاصم فقد اكثر
الناس الكلام فيه وبالغوا في تضعيفه حتى نقل
عن عبد الرحمن ابن يوسف ابن خراش انه كذاب
متروك يضع الحديث وعندي ان هذا القول
سرف فان هذا الرجل امام قراءة وكيف يعتقد
انه يقدم على وضع الحديث والكذب ويتفق

الناس على الاخذ بقراءته واعتماداته انه ليس من
اهل الحديث فلذلك وقعت المنكرات والغلط
الكثير في رواياته وقد قال عبد الله بن احمد بن حنبل
سألته يعني اباه عن حفص ابن سليمان المقرئ فقال
هو صالح وروى عثمان بن احمد الدقاق عن حنبل
ابن اسحاق قال قال ابو عبد الله وما كان بحفص بن
سليمان بأس وحسبك بهذين القولين من احمد
وهما مقدمان على من روى عن احمد خلاف ذلك
فيه ولو ثبت ضعفه كما هو المشهور فانه لم ينفرد
بهذا الحديث وقول البيهقي انه تفرد به بحسب
ما اطلع عليه وقد جاء في معجمي الطبراني الكبير
والاوسط متابعته اخبرنا به في المعجم الكبير
ابو محمد اسحاق ابن يحيى الآمدي بقراءتي عليه بسفح
قاسيون في يوم السبت رابع عشر صفر سنة
ثمان وسبعمائة قلت له اخبرك الحافظ ابو
الحجاج قراءة عليه وانت تسمع انا ابن ابي زيد
الكراني انا محمود الصيرفي انا ابن فاذشاه

المقرئ صح

انا الطبراني رحمه الله ثنا احمد بن رشدين ثنا علي
ابن الحسن ابن هرون الانصاري ثنا الليث ابن بنت
الليث بن ابي سليم قال حدثتني جدتي عايشه بنت
يونس امراة الليث عن ليث ابن ابي سليم عن مجاهد
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي
واخبرناه ايضا عبد المومن وغيره اذنا
عن ابن مميل انا الحافظ ابو الحسن علي بن الحسن
انا ابو الفتح احمد بن محمد بن احمد بن سعيد الحداد
في كتابه انا عبد الرحمن ابن محمد بن حفص الهداني
ثنا سليمن ابن احمد بن ايوب وهو الطبراني فذكره
وقد روى بعضهم هذا الحديث وقال فيه
جعفر ابن سليمن الضبعي كذلك وقع في جزاي
محمد بن السري اخبرناه عبد المومن الحافظ
اذنا عن يوسف ابن خليل الحافظ انا ابو الفتوح
نصر ابن ابي الفرج ابن علي الحصري انا ابو محمد
محمد بن احمد بن عبد الكريم التميمي انا ابو نصر محمد بن

ابن محمد بن علي النرسي ح وانبانا عبد المومن ايضا
قال انبانا ابو نصير انا ابن عساكر انا ابو الفرج عبد
الخالق ابن احمد بن عبد القادر ابن محمد ابن يوسف
انا النرسي ح وانبانا عاليا ابو جعفر محمد بن علي
ابن الحسين ابن سالم السلمي المرداني ابن الموازيني
مكاتبة ومشافهة قال انا ابو القسم الحسين ابن
هبة الله بن محفوظ ابن صصرى انبانا عبد الخالق
ابن يوسف وابو المظفر ابن الشريحي كلاهما عن
النرسي ح ووجدته بخط اسمعيل ابن الانماطي
انا محمد بن علوان انا اسعد بن محمد انا ابو سعد بن
السمعاني املاء بهراة انا ابو المظفر ابن احمد ومحمد
ابن القسم قالا انا النرسي انا ابو بكر محمد بن عمر بن خلف
ابن زنبور الكاغدي انا ابو بكر محمد بن السري بن
عثمان التمار انا نصر ابن شعيب مولى الجديين
ثنا ابي ثنا جعفر ابن سليمن الضبعي عن ليث عن مجاهد
عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حج بعد وفاتي وزار قبري كان كمن

زارني في حياتي قال ابن عساكر كذا قال جعفر بن
سليمان الضبعي وهو وهم وانما هو حفص بن سليمان
ابو عمر الاسدي الغاضري القاري ه

الحديث ——— الخامس من حج

البيت ولم يزرني فقد جفاني رواه ابن عدي في
الكامل وغيره اخبرناه اذنا ومشافهة عبد
المؤمن واخرون عن ابي الحسن ابن المقير البغدادي
عن ابي الكرم ابن الشهرزوري انا اسمعيل بن مسعدة
الاسماعيلي انا حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد بن
عدي ثنا علي بن اسحاق ثنا محمد بن محمد بن النعمان
حدثني جدي قال حدثني مالك عن نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج
البيت ولم يزرني فقد جفاني ه وذكر ابن
عدي احاديث للنعمن ثم قال هذه الاحاديث
عن نافع عن ابن عمر يحدث بها النعمان بن شبل
عن مالك ولا اعلم رواه عن مالك غير النعمان بن
شبل ولم ار في احاديثه حديثا غريبا قد جاوز

الحد فاذكره وروى في صدر ترجمته عن
عمران بن موسى الزجاجي انه ثقة وعن موسى بن
عمران انه متهم وهذه التهمة غير مفسرة
فالحكم بالتوثيق مقدم عليها وذكر ابو الحسن
الدارقطني هذا الحديث في احاديث مالك بن
انس الغرائب التي ليست في الموطا وهو كتاب ضخم
قال ثنا ابو عبد الله الابلي وعبد الباقي قالا ثنا محمد بن
محمد بن النعمن بن شبل ثنا جدي ثنا مالك عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
حج البيت ولم يزرني فقد جفاني قال الدارقطني
تفرد به هذا الشيخ وهو منكر هذه عبارة الدار
قطني
والظاهر ان هذا الانكار منه بحسب تفرده
وعدم احتماله له بالنسبة الى الاسناد المذكور
ولا يلزم من ذلك ان يكون المتن في نفسه منكرا
ولا موضوعا وقد ذكره ابن الجوزي في الموضو
عات
وهو سرف منه ويكفي في الرد عليه ما قاله ابن
عدي وقال ابن الجوزي عن الدارقطني ان الحمل

فيه على محمد بن محمد بن النعمان لا على حديث وكلام
الدارقطني الذي ذكرناه محتمل لذلك ولان
يكون المراد تفرد النعمان كما قال ابن عدي واما
قول ابن حبان ان النعمان ياتي عن الثقات بالوضع
بالطامات فهو مثل كلام الدارقطني الا انه
بالغ في الانكار وقد روى ابن حبان في كتاب
المجروحين عن احمد بن عبيد عن محمد بن محمد وقول
ابن الجوزي في كتاب الضعفاء ان الدارقطني طعن
في محمد بن محمد بن النعمان والذي حكيناه من كلام
الدارقطني هو الانكار لا التضعيف فيحصل من
هذا ابطال الحكم عليه بالوضع لكنه غريب
كما قال الدارقطني وهو لاجل كلام ابن عدي لان
يعتضد به غيره وهذا الحديث كان ينبغي تقديمه
بعد الاول لكونه من طريق نافع ولكنا اخرناه
لاجل ما وقع فيه من الكلام ومما يحسن ان ينبه له
ان حكم المحدثين بالانكار والاستغراب قد يكون
بحسب تلك الطريق فلا يلزم من ذلك رد متن

الحديث الاول بخلاف اطلاق العقيلي ان الحديث
موضوع فانه حكم على المتن من حيث الجملة فلا جرم
قبلنا كلام الدارقطني ورددنا كلام ابن الجوزي والله
اعلم وحديث اخر من رواية ابن عمر
ذكره الدارقطني في العلل في مسند ابن عمر في حديث
من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل قال ثنا جعفر
ابن محمد الواسطي ثنا موسى بن هارون ثنا محمد بن الحسن
الختلي ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا عون بن موسى
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من زارني الى المدينة كنت له شفيعا
وشهيدا قال فقيل للختلي انما هو سفيان بن موسى قال
اجعلوه عن ابن موسى قال موسى بن هارون ورواه
ابرهيم ابن الحجاج عن وهيب عن ايوب عن نافع مرسلا
عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا ادري اسمعه من
ابرهيم ابن الحجاج اولا وانما اوردت هذا الحديث
بترجمته لان نسخة العلل للدارقطني التي نقلت منها
سقيمة الحديث السادس من زار قبري

او من زارني كنت له شفيعا وشهيدا. رواه ابو داود
الطيالسي في مسنده وقد سمعت المسند المذكور
كله منفردا على اصحاب بن خليل اخبرنا ابو بكر
احمد بن محمد بن ابي الهيثم بن بدران بن ابان
الدمشقي بقراءتي عليه بالشام سنة سبع وسبعمائة
قال انا الحافظ ابو الحجاج يوسف ابن خليل
ابن عبد الله الدمشقي بحلب سنة ثلاث واربعين
وستمائة قال انا القاضي ابو المكارم احمد بن محمد
ابن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ابن محمد بن
اللبان قراءة عليه وانا اسمع عشر مرة باصبهان
في سنة احدى وتسعين وخمسمائة قيل له
اخبركم ابو علي الحسن ابن احمد بن الحسن الحداد
المقرئ قراءة عليه وانت تسمع في محرم سنة ثلاث
عشرة وخمسمائة فاقر به قال انا الامام ابو نعيم
احمد بن عبد الله بن احمد بن اسحاق الحافظ قراءة عليه
وانا اسمع انا ابو محمد عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس
ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي

ثنا سوار ابن ميمون ابو الجراح العبدي قال
حدثني رجل من ال عمر عن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قبري او قال
من زارني كنت له شفيعا او شهيدا ومن مات
في احد الحرمين بعثه الله عز وجل في الامنين
يوم القيامة وذكر البيهقي هذا الحديث في
السنن الكبير من جهة الطيالسي وذكره الحافظ
ابن عساكر من جهة انبأناه عبد المؤمن وغيره
عن ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا ابو علي الحداد
اجازة ح وانا ابن السمرقندي انا يوسف ابن الحسن
التفكري قالا انا ابو نعيم ثنا ابن فارس ح وبه
الى ابن عساكر قال وانا الشحامي انا البيهقي انا ابن
فورك انا ابن فارس فذكره وسوار ابن ميمون روى
عنه شعبه لما سنذكره في الحديث السابع ورواية
شعبه عنه دليل على ثقته عنده فلم يبق في
الاسناد من ينظر فيه الا الرجل الذي من ال
عمر والامر فيه قريب لا سيما في هذه الطبقة التي

هي طبقة التابعين واما قول البيهقي هذا اسناد
مجهول فان كان سببه جهالة الرجل الذي من
آل عمر فصحيح وقد بينا قرب الامر فيه وان كان سببه
عدم علمه بحال سوار بن ميمون فقد ذكرنا رواية
شعبة عنه وهي كافية وقد روى البيهقي ايضا
رواية شعبة عنه في غير السنن كما سنذكره في الحديث
السابع وذكر البيهقي في مواضع اخر انه اختلف
فقيل سوار بن ميمون وقيل ميمون بن سوار من رواية
وكيع عنه

الحديث السابع من زارني
متعمدا كان في جواري يوم القيامة رواه ابو جعفر
العقيلي وغيره من رواية سوار بن ميمون المتقدم
على وجه آخر غير ما سبق اخبرنا الحافظ ابو
محمد الدمياطي انا ابن الشيرازي في كتابه انا ابن عساكر
سماعا انا السحامي انا البيهقي انا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني علي بن عمر الحافظ ثنا احمد بن محمد الحافظ
حدثني داود بن يحيى ح قال ابن عساكر وانا ابو
البركات بن الانماطي انا ابو بكر الشامي انا ابو الحسن

العتيقي انا ابن الدخيل ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو العقيلي
ثنا محمد بن موسى قالا ثنا احمد بن الحسن الترمذي ثنا
عبد الملك بن ابراهيم الجدي ثنا شعبة عن سوار بن
ميمون عن وفي حديث السحامي ثنا هرون بن قزعة
عن رجل من آل الخطاب عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من زارني متعمدا كان في جواري يوم
القيامة زاد الشامي ومن سكن المدينة وصبر على
بلائها كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة ومن
مات في احد الحرمين بعثه الله وقال الشامي
من الآمنين يوم القيامة وهرون ابن قزعة ذكره
ابن حبان في الثقات والعقيلي لما ذكره في كتابه
لم يذكر فيه اكثر من قول البخاري انه لا يتابع عليه
فلم يبق فيه الا الرجل المبهم وارساله وقوله فيه من
آل الخطاب كذا وقع في هذه الرواية وهو يوافق قوله
في رواية الطيالسي من آل عمر وقد اسنده الطيالسي
عن عمر كما سبق لكني اخشى ان يكون الخطاب تصحيفا
من حاطب فان البخاري لما ذكره في التاريخ قال

قال هرون ابو قزعة

عن رجل من ولد حاطب عن النبي صلى الله عليه وسلم
من مات في احد الحرمين روى عنه ميمون ابن
سوار لا يتابع عليه وقال ابن حبان ان هرون ابن
قزعة يروي عن رجل من ولد حاطب المراسيل
وعلى كلا التقديرين فهو مرسل جيد واما قول
الازدي ان هرون متروك الحديث لا يحتج به
فلعل مستنده فيه ما ذكره البخاري والعقيلي وما
بالغ في اطلاق هذه العبارات لانها انما تطلق
حيث يظهر من حال الرجل ما يستحق به الترك
وقد عرفت ان ابن حبان ذكره في الثقات وابن
حبان اعلم من الازدي واثبت وقد روي عن هرون
ابن قزعة ايضا مسندا بلفظ اخر وهو
الحديث الخامس من زارني بعد موتي
فكانما زارني في حياتي رواه الدارقطني وغيره اخبرنا
الحافظ ابو محمد الدمياطي سماعا عليه في كتاب
السنن للدارقطني قال انا الحافظ ابو الحجاج يوسف
ابن خليل انا ابو روح انا الاخشيذ انا ابن عبد الرحيم

انا الدارقطني ثنا ابو عبيد والقاضي ابو عبد الله وابن
مخلد قالوا ثنا محمد بن الوليد البسري ثنا وكيع ثنا خالد بن
ابي خالد وابو عون عن الشعبي والاسود بن ميمون عن
هرون ابن قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد
موتي فكانما زارني في حياتي ومن مات باحد الحرمين
بعث من الامنين يوم القيمة هكذا هو في نسخ الدار
قطني
وانبانا به ايضا عبد المومن انبانا ابن الشيرازي انا ابن
عساكر انا [illegible] ابن البسري انا الجوهري انا علي بن محمد
ابن لولو انا زكريا الساجي قال ابن عساكر وانا احمد بن
محمد البغدادي انا ابن شيرويه ومحمد بن احمد السمسار
قالا انا ابن رستم بن عبد الله انا المحاملي قالا انا محمد ابن
الوليد البسري ثنا وكيع ثنا خالد بن ابي خالد وابن عون
عن الشعبي والاسود ابن ميمون عن هرون ابن ابي قزعة
به وانبانا به عبد المومن ايضا انبانا ابو نصر انا ابن عساكر
انا علي بن ابرهيم الحسيني انا رشا ابن نظيف المقري
انا الحسن ابن اسمعيل الضراب ثنا احمد بن مروان المالكي

نا زكريا ابن عبد الرحمن البصري نا محمد بن الوليد نا
وكيع ابن الجراح عن خالد وابن عون عن هرون ابن
ابي قزعة مولى حاطب عن حاطب قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكانما زارني
في حياتي ومن مات في احد الحرمين بعث يوم
القيامة من الامنين كذا وقع في رواية احمد ابن
مروان المالكي وهو صاحب المجالسة عن هرون
عن حاطب والذين رووا عن رجل عن حاطب
كما تقدم اولى بان يكون الصواب منهم الحديث
التاسع من حج حجة الاسلام وزار قبري وغزا غزوة
وصلى علي في بيت المقدس لم يساله الله عز وجل
فيما افترض عليه رواه الحافظ ابو الفتح الازدي في
الثاني من فوائده اخبرنا به ابو النجم شهاب ابن علي
المحسني قراءة عليه وانا اسمع بالقرافة الصغرى في
سنة سبع وسبع مائة وابو الفتح ابن ابي اليمن بقراءتي عليه
سنة ثلاث وعشرين قالا انا ابو محمد عبد الوهاب
ابن ظافر بن علي ابن فتوح الازدي المعروف بابن رواج

قال الاول سماعا وقال الثاني اجازة قال انا الحافظ
ابو طاهر احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن ابرهيم بن سلفة
السلفي الاصبهاني قراءة عليه وانا اسمع انا ابو طالب عبد
القادر بن محمد بن يوسف ببغداد انا ابو اسحاق
ابرهيم ابن عمر ابن احمد البرمكي انا ابو الفتح محمد بن
الحسين ابن احمد الازدي الحافظ نا النعمن ابن هرون
ابن ابي الدلهاث نا ابو سهل بدر بن عبد الله المصيصي
نا الحسن ابن عثمان الزيادي نا عمار بن محمد حدثني
خالي سفين عن منصور عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج حجة
الاسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى علي في
بيت المقدس لم يساله الله عز وجل فيما افترض
عليه عمار بن محمد ابن اخت سفين الثوري روى له
مسلم والحسن ابن عثمان الزيادي قال الخطيب
كان احد العلماء الافاضل من اهل المعرفة والثقة
والامانة ولي قضاء الشرقية في خلافة المتوكل
وروى عن طلحة بن محمد بن جعفر وذكره غير الخطيب

ايضا وكان صالحا دينا فهما قد عمل الكتب وكانت
له معرفة بايام الناس وله تاريخ حسن وكان ربما
واشعارا مفيدا لا وابو سهل بندار ابن عبد الله المصيصي
ما علمت من حاله شيئا والمعز ابن هرون ابن ابي
الدلهاث حدث ببغداد عن جماعة كثيرين وروى
عنه محمد بن المظفر وعلي ابن عمر السكري قال الخطيب
وما علمت من حاله الا خيرا وصاحب الجزء ابو
الفتح محمد بن الحسين ابن احمد بن الحسين ابن عبد الله
ابن يزيد ابن النعمان الازدي الموصلي من اهل العلم
والفضل ابن حافظا صنف كتابا في علوم الحديث
ذكره الخطيب في التاريخ وابن السمعاني في الانساب
اثنى عليه محمد بن جعفر ابن علان وذكره بالحفظ وحسن
المعرفة بالحديث وقال ابو النجيب الارموي رايت اهل
الموصل يوهنون به جدا ولا يعدونه شيئا وسئل
البرقاني عنه فاشار الى انه كان ضعيفا وذكر غيره
كلاما اشد من هذا الحديث العاشر
من زارني بعد موتي فكانما زارني وانا حي رواه ابو

الفتوح شعيب ابن محمد ابن اسمعيل اليعقوبي في جزء
له فيه فوايد مشتملة على بعض شمايل سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم واثاره وما ورد في فضل زيارته
ودرجة زواره وهذا الجزء رواه المحدث اسمعيل
ابن عبد الله بن عبد المحسن الانصاري المالكي المشهور
بابن الانماطي ونقلته من خطه قال انا ابو عبد الله
محمد ابن علوان ابن رحمه الله بن ريحان الحوطي التكريتي
الصوفي قراءة عليه وانا اسمع بالحرم الشريف على دكة
الصوفية بجانب باب بني شيبة تجاه الكعبة المعظمة
زادها الله شرفا قال ثنا ابو الفتوح شعيب ابن محمد بن
اسمعيل اليعقوبي في ربيع الاول سنة اثنين وخمسين
وخمسمائة قال ثنا الامام ابن السمعاني ثنا ابو سعد احمد
ابن محمد بن احمد ابن الحسن الحافظ املاء في الروضة
بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره في الزورة
الثانية انا ابو الحسين احمد بن عبد الرحمن الذكواني
انا احمد ابن موسى ابن مردويه الحافظ ثنا الحسن ابن
محمد السوسي ثنا احمد ابن سهل ابن ايوب ثنا خالد ابن

ثنا يزيد ثنا عبد الله ابن عمر العمري قال سمعت سعيدا
المقبري يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتي
فكانما زارني وانا حي ومن زارني كنت له شهيدا
وشفيعا يوم القيامة خلد ابن يزيد ان كان هو
العمري فقد قال ابن حبان انه منكر الحديث
واحمد ابن سهل ابن ايوب اهوازي قال الضريعني مات
بالاهواز يوم التروية سنة احدى وتسعين ومايتين

الحديث الحادي عشر من زارني بالمدينة
محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا وفي رواية من
زارني محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيامة
انبانا الدمياطي وابن هرون وغيرهما قالوا انبانا
محمد ابن هبة الله قال انا علي ابن الحسن الحافظ سماعا
انا زاهر انا البيهقي انا ابو سعيد ابن ابي عمرو ح
قال الحافظ وانا ابو سعد ابن البغدادي انا ابو نصر
محمد ابن احمد ابن شسكويه انا ابو سعيد الصيرفي انا محمد
ابن عبد الله الصفار ثنا ابن ابي الدنيا حدثني سعيد بن

عثمان الجرجاني ثنا محمد بن اسمعيل ابن ابي فديك اخبرني
ابو المثنى سليمن ابن يزيد الكعبي وفي حديث زاهر
العتكي ح قال الحافظ وانا ابن السمرقندي انا ابن
مسعدة انا حمزة ثنا ابو احمد بن احمد بن اسمعيل
بجرجان ثنا ابو عوانة موسى بن يوسف القطان
ثنا عباد بن موسى الختلي ثنا ابن ابي فديك عن سليمن
ابن يزيد الكعبي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من زارني بالمدينة محتسبا كنت
له شفيعا وشهيدا وفي حديث عباده كنت له
له شهيدا او شفيعا وقال يوم القيمة وذكره ابن الجوزي
في مثير العزم الساكن ومن خطه نقلت بسنده الى
ابن ابي الدنيا باسناده المذكور وبهذا الاسناد الى البيهقي
انا ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا احمد بن
عبدوس ابن حمدويه الصفار النيسابوري ثنا ابو
الحسن ثنا محمد بن اسمعيل بن ابي فديك بالمدينة
ثنا سليمان بن يزيد الكعبي عن انس ابن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات في احد

الحرمين بعث من الآمنين يوم القيمة ومن زارني
محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيمة ه
هذه الاسانيد الثلاثة دائرة على محمد بن اسمعيل
ابن ابي فديك وهو مجمع على ثقته وسليمن بن يزيد ذكره
ابن حبان في الثقات وقال ابو حاتم الرازي انه منكر
الحديث ليس بقوي الحديث الثاني عشر
ما من احد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر
قال الحافظ ابو عبد الله محمد بن محمود بن النجار في
كتاب الدرة الثمينة في فضائل المدينة انبانا ابو
محمد بن علي انا ابو يعلى الازدي انا ابو اسحاق البجلي
انا سعيد بن ابي سعد النيسابوري انا ابرهيم بن
محمد المؤدب انا ابرهيم بن محمد ثنا محمد بن محمد ثنا
محمد بن مقاتل ثنا جعفر بن هرون ثنا سمعان بن
المهدي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من زارني ميتا فكانما زارني حيا ومن زار
قبري وجبت له شفاعتي يوم القيمة وما من احد
من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر ه

اخبار

الحديث الثالث عشر من زارني حتى ينتهي
الى قبري كنت له يوم القيمة شهيدا او قال شفيعا
ذكره الحافظ ابو جعفر العقيلي في كتاب الضعفا
في ترجمة فضالة بن سعيد بن زميل المازني قال ثنا
سعيد بن محمد الحضرمي ثنا فضالة بن سعيد بن زميل
المازني ثنا محمد بن يحيى المازني عن ابن جريج عن عطا
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي ومن زارني
حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيمة شهيدا او قال
شفيعا ه وذكره الحافظ ابن عساكر من جهته ايضا
انبانا به ابو محمد الدمياطي عن ابن مميه الله سماعا منه
انا ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك الانماطي
انا ابو بكر محمد بن المظفر الشامي انا ابو الحسن احمد بن
محمد العتيقي انا ابو يعقوب يوسف بن احمد الصيدلاني
ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو العقيلي فذكره باسناده
الا انه قال من زارني في المنام كان كمن زارني في
حياتي ه والباقي سوا ووقع في روايته ايضا محمد بن

شعيب الحضرمي ولعله تصحيف وفضالة بن سعد
قال العقيلي في ترجمته حديثه غير محفوظ لا نعرفه
الا به هذا رأيته في كتاب العقيلي وذكر
الحافظ ابن عساكر عنه انه قال لا يتابع على حديثه
من جهة ثبت ولا يعرف الا به ومحمد بن يحيى المازني
ذكره ابن عدي في الكامل وقال ان احاديثه
مظلمة منكرة ولم يذكر ابن عدي هذا الحديث في
احاديثه ولم يذكر فيه ولا العقيلي في فضالة شيئا
من الجرح سوى التفرد والنكارة الحديث
الرابع عشر من لم يزر قبري فقد جفاني قال ابو
الحسن يحيى ابن الحسن ابن جعفر الحسيني في كتاب
اخبار المدينة ثنا محمد بن اسمعيل حدثني ابو احمد
الهمداني ثنا النعمان بن شبل ثنا محمد بن الفضل مدني
سنة ست وسبعين عن جابر عن محمد بن علي عن
علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من زار قبري بعد موتي فكانما زارني في حياتي
ومن لم يزرني فقد جفاني ه وقال الحافظ ابو عبد

الله بن النجار في الدرة الثمينة روى عن علي رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم
يزر قبري فقد جفاني ه وقال ابو سعيد عبد الملك
ابن محمد بن ابرهيم النيسابوري الخركوشي الواعظ في
كتاب شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم روى عن
علي بن ابي طالب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من زار قبري بعد موتي فكانما زارني في حياتي
ومن لم يزرني فقد جفاني ه وهذا الكتاب
في ثمان مجلدات ومصنفه عبد الملك النيسابوري
صنف في علوم الشريعة كتبا توفي سنة ست واربع
مائة وقبره بها مشهور يزار ويستشفى به وشيخه في
بنيسابور رحمه
الفقه ابو الحسن الماسرجسي وقد روي حديث
علي رضي الله عنه من طريق اخرى ليس فيها تصريح
بالرفع ذكرها ابن عساكر انبانا ابو عبد المومن واخرون
عن ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا ابو العز احمد بن
عبيد الله انا ابو محمد الجوهري انا علي بن محمد بن احمد
ابن نصران عشرنه ثنا محمد بن ابرهيم الصيدلي ثنا منصور

ابن قدامه الواسطي ثنا المصا ابن ابي الجارود ثنا عبد
الملك ابن هرون بن عنتره عن ابيه عن جده عن علي
ابن ابي طالب قال من سال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
الدرجه الوسيله حلت له شفاعتي كذا يوم القيمه
ومن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في جوار رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعبد الملك بن هرون ابن عنتره
فيه كلام لين رماه يحيى ابن معين وابن حبان وقال
البخاري منكر الحديث وقال احمد ضعيف الحديث

الحديث الخامس عشر من اتى المدينه زايرا

قال يحيى الحسيني في اخبار المدينه في باب ما جا في
زياره قبر النبي صلى الله عليه وسلم وفي السلام عليه
حدثنا محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن وهب عن رجل
عن بكر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من اتى المدينه زايرا الي وجبت له شفاعتي يوم القيمه
ومن مات في احد الحرمين بعث امنا وقد وردت
احاديث اخر في ذلك منها من لم يمكنه زيارتي فليزر
قبر ابرهيم الخليل عليه الصلاة والسلام وسنذكر ذلك

ان شا الله في الكلام على زياره ساير الانبيا والصالحين

الباب الثاني

مما ورد من الاخبار والاحاديث داله على فضل الز باره
وان لم يكن فيه لفظ الزياره روينا في سنن ابي داود
السجستاني عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي
حتى ارد عليه السلام اخبرنا بذلك وبجميع سنن
ابي داود شيخنا الحافظ ابو محمد الدمياطي بقراءتي
عليه لبعضها وقراءة عليه وانا اسمع لباقيها قال انا
بجميعها ابو الحسن بن ابي عبد الله بن ابي الحسن البغدا ذي
قراءة عليه وانا اسمع عن ابي المعالي الفضل بن سهل
ابن بشر الاسفرايني عن الخطيب ابي بكر احمد بن
علي بن ثابت الخطيب قال شيخنا وانبانا القاضي
ابو الحسن عن الحافظ ابي الفضل محمد بن ناصر بن
محمد بن علي الفارسي الاصل السلامي قال اخبرنا
الشيخان ابو عبد الله محمد بن احمد بن عمر بن السمرقند ي
المقري والعدل الفقيه ابو الحسين محمد بن محمد

ابن الحسين بن محمد الفراء الحنبلي قال انا الخطيب
وفات بن السمرقندي في الجزء السابع والعشرين من رواه
عن الخطيب بالاجازه قال بن ناصر وقرات هذا
الكتاب مرارا على الشيخ الصالح ابي غالب محمد بن
الحسن ابن علي البصري الماوردي قال انا ابو علي
علي بن احمد بن علي التستري قال انا ابو عمر القاسم بن
جعفر بن عبد الواحد الهاشمي انا ابو علي محمد بن
احمد بن عمرو اللولوي ثنا ابو داود سليمن ابن
الاشعث بن اسحاق السجستاني ثنا محمد بن عوف
ثنا المقري ثنا حيوه عن ابي صخر حميد بن زياد
عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابي هريره وقد تقدم
بلفظه وهذا اسناد صحيح فان محمد بن عوف
شيخ ابي داود جليل لا يسال عنه وقد رواه معه
عن المقري عباس ابن عبد الله الترقفي ورواه من
جهته ابو بكر البيهقي والمقري وحيوه وابن وهب
عبد الله بن قسيط متفق عليهم وحميد بن زياد
روى له مسلم وقال احمد ليس به باس وكذلك قال

ابو حاتم وقال يحيى بن معين ثقة ليس به باس وروى
عن بن معين فيه روايه انه ضعيف ورواية التوثيق
ترجح عليها لموافقتها احمد وابا حاتم وغيرهما
وقال بن عدي هو عندي صالح الحديث وانما
انكرت عليه حديث المومن مالف وفي القدريه
وشاتم حديثه ارجوا ان يكون مستقيما واما قول
الشيخ زكي الدين فيه انه انكر عليه شي من حديثه
فقد بينا عن بن عدي تعيين ما انكر عليه وليس
منه هذا الحديث ومقتضى هذا يكون هذا الحديث
صحيحا ان شا الله وقد اعتمد جماعه من الايمه
على هذا الحديث في مسئله الزياره وصدر به ابو بكر
البيهقي باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهو
اعتماد صحيح واستدلال مستقيم لان الزائر
المسلم على النبي صلى الله عليه وسلم يحصل له فضله
رد النبي صلى الله عليه وسلم السلام عليه وهي
رتبه شريفه ومنقبه عظيمه ينبغي التعرض لها
والحرص عليها لينال رد سلامه صلى الله عليه وسلم

عليه فان قيل ليس في الحديث تخصيصا بالزائر
فقد يكون هذا حاصلا لكل مسلم قريبا دان او
بعيدا وحينئذ تحصل هذه الفضيلة بالسلام
من غير زيارة والحديث عام مطلق وقد ذكر من
تقدمه من رواية احمد ولفظه ما من احد
يسلم علي عند قبري وهذه زيادة مقتضاها
التخصيص فان ثبت فذاك وان لم يثبت فلا شك
ان القريب من القبر يحصل له ذلك لانه في منزلة
المسلم بالتحية التي يستدعي الرد بها في حال
الحياة فهو بحضوره عند القبر قاطع بنيل هذه
الدرجة على مقتضى الحديث متعرض لخطاب
النبي صلى الله عليه وسلم له برد السلام عليه و
المواجهة بالخطاب ففضله زائد على الرد
على الغائب واعلم ان السلام على النبي صلى الله
عليه وسلم على نوعين احدهما المقصود به
الدعا كقولنا صلى الله عليه وسلم فهذا دعا منا
له بالصلاة والتسليم من الله تعالى ويقال للعبد

مسلم لدعائه بالسلام كما يقال لمصلي اذا دعا
بالصلاة قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على
النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
وسئل صلى الله عليه وسلم كما ثبت في الصحيحين
وغيرهما فقيل قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة
عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد
كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما
باركت على ابرهيم في العالمين انك حميد مجيد
والسلام كما قد علمتم قال العلما معناه كما قد علمتم في
التشهد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبر — كاته
وقد اتى هذا القسم بلفظ الغيبة كما روي عن فاطمة
بنت النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت المسجد فقول
بسم الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم — والسلام ح
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد واغفر لنا وسهل
لنا ابواب رحمتك فاذا فرغت فقول مثل ذلك
غير ان قول وسهل لنا ابواب فضلك رواه القاضي

استعمل بهذا اللفظ ورواه ابن ماجه في سننه عن
فاطمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل المسجد يقول بسم الله والصلاة على
رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب
رحمتك واذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول
الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك
والاسناد الى فاطمة من الطريقين فيه انقطاع
والمختار ان يقول في ذلك السلام عليك ايها
النبي كما في التشهد والمقصود من هذه الاحاديث
بيان هذا النوع من السلام على النبي صلى الله عليه
وسلم بلفظ الخطاب والغيبة جميعا ولا فرق في
ذلك بين الغائب عنه والحاضر عنده صلى الله عليه
وسلم وهذا النوع يحتمل باختصاصه بالنبي صلى الله
عليه وسلم عن الامة حتى لا يسلم على غيره من
الامة الا تبعا له كما لا يصلى على غيره من الامة الا
تبعا له النوع الثاني ما يقصد به التحية لسلام
الزائر اذا وصل الى حضرته الشريفة عليه صلى الله

ار لله صح

هو الذي صح

عليه وسلم في حياته وبعد وفاته وهذا غير مختص
بل هو عام لجميع المسلمين ولهذا كان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما يأتي الى القبر ويقول السلام عليك يا
رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك
يا ابتاه ورد عنه بلفظ الخطاب وبلفظ الغيبة
اذا عرف هذان النوعان فالنوع الثاني لا شك
في استدعائه الرد وان النبي صلى الله عليه وسلم
يرد على المسلم عليه كما اقتضاه الحديث سواء
وصل المسلم بنفسه الى القبر ام ارسل رسولا كما
كان عمر بن عبد العزيز يرسل البريد من الشام
الى المدينة ليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
ففي هذين القسمين من هذا النوع يحصل الرد من
النبي صلى الله عليه وسلم كما هو عادة الناس في
السلام واما النوع الاول فالله اعلم فان ثبت الرد
ايضا وحينئذ يشملنا برد ذلك كما شملنا فلا
شك ان الحاضر عند القبر له مزية القرب
والخطاب وان كان الرد مختصا بالنوع الثاني

حرم من لم يدرك هذه الفضيلة لا حرم الله مومنا
خيرا وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
اتاني ملك فقال يا محمد ربك يقول اما يرضيك
ان لا يصلي عليك احد من امتك الا صليت عليه
عشرا ولا يسلم عليك الا سلمت عليه عشرا رواه
القاضي اسمعيل والظاهر ان هذا في السلام بالنوع
الاول انه فصل في علم النبي صلى الله عليه
وسلم بمن يسلم عليه روى عن عبد الله بن مسعود عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة سياحين
في الارض يبلغوني من امتي السلام رواه النسائي
واسمعيل القاضي وغيرهما من طرق مختلفة باسانيد
صحيحة لا ريبة فيها الى سفين الثوري عن عبد الله
ابن السائب عن زاذان عن عبد الله وصرح الثوري
بالسماع فقال حدثني عبد الله بن السائب هكذا
في كتاب القاضي اسمعيل وعبد الله بن السائب
وزاذان روى لهما مسلم ووثقهما ابن معين فالاسناد
اذن صحيح ورواه ابو جعفر محمد ابن الحسن الاسدى

عن سفين الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان
عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله
ملائكة سياحين في الارض يبلغوني صلاة من صلى
علي من امتي قال الدارقطني المحفوظ عن زاذان
عن ابن مسعود يبلغوني عن امتي السلام وقال بكر بن
عبد الله المزني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حياتي خير لكم تحدثوني ونحدث لكم فاذا مت
كانت وفاتي خيرا لكم تعرض علي اعمالكم فان رأيت
خيرا حمدت الله وان رأيت غير ذلك استغفرت
الله لكم وقال ايوب السختياني بلغني والله اعلم ان
ملكا موكل بكل من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم
حتى يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم وفي كتاب فضل
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي اسمعيل
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا
وصلوا علي وسلموا حيث كنتم فسيبلغني سلامكم
وصلاتكم وهذا الحديث في سنن ابي داود
من غير ذكر السلام وفي هذه الرواية زيادة السلام

وروى ابن عساكر من طرق مختلفة عن نعيم بن
ضمضم العامري عن عمران بن حميري الجعفي قال سمعت عمار
ابن ياسر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله اعطاني ملكا من الملائكة يقوم على قبري اذا
انا مت فلا يصلي علي احد صلاة الا قال يا احمد
فلان بن فلان يصلي عليك باسمه واسم ابيه فيصلي
الله مكانها عليه عشرا وفي رواية ان الله اعطى ملكا
من الملائكة اسماء الخلائق وفي رواية اسماع الخلائق فهو
قائم على قبري الى يوم القيامة وذكر الحديث وعن
ابن عباس قال ليس احد من امة محمد صلى الله عليه
وسلم يصلي عليه صلاة الا وهي تبلغه يقول الملائكة
فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة وما تضمنته
هذه الاحاديث والاثار من تبليغ الملائكة للنبي صلى
الله عليه وسلم بين ما ورد من كون الصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم تعرض عليه كما جاء في احاديث
منها في سنن ابي داود والنسائي وابن ماجه عن
اوس بن اوس رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة
فاكثروا علي من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة
علي قال فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا
عليك وقد ارمت قال يقولون بليت قال ان الله حرم
على الارض اجساد الانبياء قال الشيخ الحافظ
زكي الدين المنذري رحمه الله وله علة دقيقة اشا ر
اليها البخاري وغيره وقد جمعت طرقه في جزء واحد بيت
المذكورة من رواية حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصنعاني عن
اوس بن اوس وهؤلاء ثقات مشهورون وعلته ان
حسين بن علي الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن ابن يزيد
ابن جابر وانما سمع من عبد الرحمن ابن يزيد بن تميم
وهو ضعيف فلما حدث به الجعفي غلط في اسم الجد
فقال عن ابن جابر وقد رواه احمد في مسنده
عن حسين الجعفي عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جا بر
هكذا بالعنعنة وروى حديثا اخر بعد
ذلك قال فيها حسين بن عبد الرحمن ابن يزيد بن

وذلك يدلنا على الغلط ان صح انه لم يسمع منه وروى ابن
ماجه الحديث المذكور من طريق اخر ذكره في
اخر كتاب الجنائز وفي متنه زيادة اخبرنا
اقضى القضاة ابو بكر محمد بن عبد العظيم بن علي الشافعي
المعروف بابن السقطي بقراءتي عليه لجميع سنن ابن ماجه
قال انا ابو بكر عبد العزيز بن احمد بن ابي الفتح بن باقا
اجازة قال انا ابو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر سماعا
الا ما عين في الكتاب باجازته من ابي زرعة وهذا
الحديث من المسموع قال انا ابو منصور محمد بن الحسين
ابن احمد بن الهيثم المقومي اجازة ان لم يكن سماعا ثم
ظهر سماعه منه انا ابو طلحة القاسم بن ابي المنذر
الخطيب انا ابو الحسن علي بن ابراهيم بن سلمة بن بحر
القطان ثنا ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ثنا عمرو
ابن سواد المصري ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث
عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن ايمن عن عبادة
ابن نسي عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكثروا الصلاة علي يوم الجمعة فانه مشهود

تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علي الا عرضت
علي صلاته حتى يفرغ منها قال قلت وبعد الموت
قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض ان تاكل
اجساد الانبياء عليهم السلام فنبي الله حي يرزق
هذا لفظ ابن ماجه وفيه زيادة قوله حتى يفرغ منها
وفي الاصل حتى التي هي حرف غاية وعليه تضبيب
وفي الحاشية حين التي هي ظرف زمان فان كانت
هي الثابتة استفيد منها ان وقت عرضها على النبي
صلى الله عليه وسلم والسلام حين الفراغ من غير
تاخير وان كان الثابت حتى كما في الاصل دل على
عدم التاخير ايضا وفيه زيادة ايضا وهي قوله
وبعد الموت بحرف العطف وذلك يقتضي ان
عرضها عليه صلى الله عليه وسلم في حالتي الحياة
والموت جميعا وفي اسناد الحديث زيد بن ايمن
عن عبادة بن نسي مرسل الا انه يقوى باعتضا ده
بغيره وقد رويناه من جهة القاضي اسماعيل عن الحسن
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قال اكثروا علي

الصلاة يوم الجمعة فانها تعرض علي وروى الامام
ابو بكر احمد بن محمد بن اسحاق ابن السني في كتاب
عمل يوم وليلة عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلاة
علي يوم الجمعة ح وانبانا عبد المومن واخرون
انبانا ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا ابو الحسن انا جدي
انا ابو بكر البيهقي انا علي بن احمد الكاتب نا احمد
ابن عبيد نا الحسن ابن سعد نا ابراهيم بن الحجاج
نا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول
الشامي عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكثروا علي الصلاة في كل يوم جمعة
فان صلاة امتي تعرض علي في كل يوم جمعة فمن كان
اكثرهم علي صلاة كان اقربهم مني منزلة وهذا
اسناد جيد وعن حسن ابن عبد الرحمن عن يزيد
الرقاشي قال ان ملكا موكل يوم الجمعة بمن صلى على
النبي صلى الله عليه وسلم يبلغ النبي يقول ان فلانا من
امتك صلى عليك وعن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال اتاني جبريل صلى الله عليه وسلم فقال ابشر
امتك من صلى عليك صلاة كتب الله له بها عشر
حسنات وكفر عنه بها عشر سيئات ورفع له
بها عشر درجات ورد الله عليه مثل قوله وعرض
علي يوم القيامة رواه ابن عساكر والنسائي بين هذه
الاحاديث فقد كان العرض عليه مراتب وقت
الصلاة ويوم الجمعة ويوم القيامة وحديث ابي
هريرة وحديث ابن مسعود مصرحان بانه
يبلغه سلام كل من يسلم عليه وهما صحيحان
ان شاء الله وحديث اوس ابن اوس وما في معناه
يدل على ان الموت غير مانع من ذلك وكان
مقصودنا بجمع هذه الاحاديث بيان العرض
على النبي صلى الله عليه وسلم وان مراده التبليغ
من الملائكة له صلى الله عليه وسلم كما تضمنه حديث
ابي هريرة وحديث ابن مسعود وهذا في الغائب
بلا اشكال واما في حق الحاضر عند القبر فهل
يكون كذلك او يسمعه صلى الله عليه وسلم بغير

واسنطه وزد في ذلك حديثان احدهما من صلى علي
عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا بلغته وفي
رواية نائيا منه ابلغته وفي رواية نائيا من قبري
وفي رواية عن قبري والحديث الثاني ما من عبد
يسلم علي عند قبري الا وكل الله بها ملك يبلغني
وكفي امر اخرته ودنياه وكنت له شفيعا وشهيدا
يوم القيامة وفي رواية من صلى علي عند قبري وكل
الله بها ملكا يبلغني وكفي امر اخرته وكنت له شهيدا
وشفيعا وفي رواية ما من عبد صلى علي عند قبري
الا وكل الله به وفيها شفيعا وشهيدا وهذان الحديثان
من رواية محمد بن مروان السدي الصغير
وهو ضعيف عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اما الحديث
الاول الذي صلى علي عند قبري سمعته فرواه احمد
ابن علي الحراني ويوسف بن الضحاك الفقيه ومحمد
ابن عثمان بن ابي شيبة واحمد بن ابرهيم ابن ملحان
وعلي بن عبد الله الطيالسي وليث بن نصر الصاغاني

والحسين ابن عمر بن ابرهيم الثقفي كلهم عن العلا
ابن عمرو الحنفي عن محمد بن مروان السدي بالسند
المذكور وفي رواية علي الطيالسي ثنا العلا بن عمرو
الحنفي ثنا ابو عبد الرحمن عن الاعمش قال ابن عساكر
قال لنا جدي ابو بكر ابو عبد الرحمن هذا هو محمد بن
مروان السدي فيما ارى وفيه نظر قاله العابد وقد
ذكر ابو بكر البيهقي هذا الحديث في جزء حياة الانبياء من
تصنيفه واما الحديث الثاني فرواه محمد بن عبد
الله بن ابرهيم الشافعي وابو الحسين احمد بن عثمان
الادمي وابو عبد الله الصفار ومحمد بن عمر وابن
حفص السابوري كلهم عن محمد بن يونس ابن
موسى الكديمي وفي بعضها عن محمد بن موسى نسبه
الى جده عن الاصمعي عبد الملك بن قريب عن محمد
بن مروان السدي عن الاعمش بالسند الاول
وهذا الحديث اضعف من الاول لانه انضم فيه
ضعف الكديمي الى ضعف السدي الاول والا ولم
نكن فيه الا ضعف السدي خاصة فان ثبت ذلك

فكفى بها شرفا وان لم يثبت فينبغي الحرص عليه والتعرض
لاستماعه صلى الله عليه وسلم وذلك بالحضور عند
قبره والقرب منه وسنذكر من الاحاديث والاثار
والادلة ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم يسمع من
يسلم عليه عند قبره ويرد عليه على الحضور
عنده ولكفى بهذا فضلا حقيقا ان ينفق فيه ملك
الدنيا حتى يوصل اليه من اقطار الارض وسنفرد بابا
لحياة الانبياء عليهم السلام بعد تمام المقصود
من اقامة الدلائل على الزيارة وباثبات الحياة
تتاكد الزيارة والتي رايت ذلك بعد لئلا يجادل
فيه جدل متطرق به الى الجدال له في الزيارة وعن
سليمان بن سحيم قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
في النوم فقلت يا رسول الله هؤلاء الذين ياتون فيسلمون
عليك اتعلم سلامهم قال نعم وارد عليهم وعن ابراهيم
ابن بشار قال حججت في بعض السنين فجئت المدينة
فتقدمت الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت
عليه فسمعت من داخل الحجرة وعليك السلام فان

قيل ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم الا رد الله علي روحي
قلت فيه جوابان احدهما وذكره الحافظ ابو بكر البيهقي
ان المعنى الا وقد رد الله علي روحي يعني ان النبي صلى الله
عليه وسلم بعد ما مات ودفن رد الله عليه روحه
لاجل سلام من يسلم عليه واستمرت في جسده صلى
الله عليه وسلم والثاني يحتمل ان يكون ردا معنويا
وان يكون روحه الشريفة مشتغلة بشهود الحضرة
الالهية والملأ الاعلى عن هذا العالم فاذا سلم
عليه اقبلت روحه الشريفة على هذا العالم فيدرك
سلام من يسلم عليه ويرد عليه

الباب الثالث

فيما ورد في السفر الى زيارته صلى الله عليه وسلم صريحا
وبيان ان ذلك لم يزل قديما وحديثا وممن روى
ذلك عنه من الصحابة بلال بن رباح مؤذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم سافر من الشام الى المدينة لزيارة
قبره صلى الله عليه وسلم روينا ذلك باسناد جيد
اليه وهو نص في الباب وممن ذكره الحافظ ابو القسم

عساكر بالاسناد الذي تقدم وذكر الحافظ ابو
محمد عبد الغني المقدسي رحمه الله في الكمال في ترجمه
بلال فقال ولم يؤذن لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم
فيما روي الا مره واحده في قدمه قدمها المدينه لزياره قبر
النبي صلى الله عليه وسلم طلب اليه الصحابه ذلك فاذن
ولم يتم الاذان وقيل انه اذن لابي بكر الصديق رضي الله
عنه مده في خلافته وممن ذكر ذلك ايضا الحافظ ابو
الحجاج المزي وها انا اذكر اسناد ابن عساكر في ذلك
انبانا عبد المومن بن خلف وعلي بن محمد بن هرون وغيرهما
قالوا انا القاضي ابو نصر محمد بن هبه الله بن محمد بن مميل
ابن الشيرازي انا الحافظ ابو القسم علي بن الحسن بن
هبه الله بن عساكر الدمشقي قراءه عليه وانا اسمع قال انا ابو
القسم زاهر بن طاهر قال انا ابو سعد محمد بن عبد الرحمن
قال انا ابو احمد محمد انا ابو الحسن محمد بن الفيض الغساني
بدمشق قال انا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن سليمن ابن بلال
ابن ابي الدرداء حدثني محمد بن سليمان عن ابيه سليمان بن
بلال عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال لما دخل عمر

ابن الخطاب من فتح بيت المقدس فصار الى الجابيه سال
بلال ان يقره بالشام ففعل ذلك قال واخي ابو رويحه
الذي اخى بيني وبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل
داريا في خولان فاقبل هو واخوه الى قوم من خولان فقال
لهم قد اتيناكم خاطبين وقد كنا كافرين فهدانا الله
ومملوكين فاعتقنا الله وفقيرين فاغنانا الله فان تزوجونا
فالحمد لله وان تردونا فلا حول ولا قوه الا بالله
فزوجوهما ثم ان بلالا راى في منامه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو يقول له ما هذه الجفوه يا بلال اما
آن لك ان تزورني يا بلال فانتبه حزينا وجلا
خائفا فركب راحلته وقصد المدينه فاتى قبر
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يبكي عنده ويمرغ
وجهه عليه فاقبل الحسن والحسين فجعل يضمهما
ويقبلهما فقالا له يا بلال نشتهي نسمع اذانك الذي
كنت تؤذن به لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
ففعل فعلا سطح المسجد فوقف موقفه الذي كان
يقف فيه فلما ان قال الله اكبر الله اكبر ارتجت المدينه

فلما ان قال اشهد ان لا اله الا الله ازداد رجتها فلما ان
قال اشهد ان محمدا رسول الله خرجت العواتق من
خدورهن وقالوا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما رئي يوما اكثر باكيا ولا باكية بالمدينة بعد موت
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك اليوم ذكره
ابن عساكر في ترجمة بلال وذكره ايضا في
ترجمة ابراهيم بسند آخر الى محمد بن الفيض انبانا
جماعة عن ابن عساكر قال انا ابو محمد بن
الاكفاني نا عبد العزيز بن احمد نا تمام بن محمد نا
محمد بن سليمان نا محمد بن الفيض فذكره سواء الا
انه سقط منه من قدم بيت المقدس وقال اتى بنيه
وبكى ولم يقل خاطبين ابو رويحة اسمه عبد الله بن
عبد الرحمن الخثعمي وفي الطبقات ان مواخاته لبلال
لم يثبتها محمد بن عمر واثبتها محمد بن اسحاق وغيره
واخبار انس ان يحول ديوانه معه فضمه عمر اليه وضم
ديوان الحبشة الى خثعم لمكان بلال منهم وسليمان
ابن بلال بن ابي الدرداء روى عن جده وابيه بلال

روى عنه ابنه محمد وايوب بن مدرك الحنفي ذكره
ابن عساكر حديثا ولم يذكر فيه جرحا وابنه محمد
ابن سليمان بن بلال ذكره مسلم في الكنى وابو بشر
الدولابي والحاكم ابو احمد وابن عساكر كنيته ابو
سليمان قال ابن ابي حاتم سالت ابي عنه فقال ما بحديثه
باس وابنه ابراهيم بن محمد بن سليمان ابو اسحاق
ذكره الحاكم ابو احمد وقال حدثنا محمد بن الفيض
وذكره ابن عساكر وذكر حديثه ثم قال قال ابن الفيض
توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائتين ومحمد بن الفيض بن
محمد بن الفيض ابو الحسن الغساني الدمشقي روى عن
خلائق وروى عن جماعة منهم ابو احمد ابن عدي
وابو احمد الحاكم وابو بكر بن المقرئ في معجمه وذكره
ابن زبر وابن عساكر في التاريخ توفي سنة خمس عشرة
وثلاث مائة ومولده سنة تسع عشرة ومائتين ومدار
هذا الاسناد عليه فلا حاجة الى الاسنادين
اللذين رواه ابن عساكر بهما وان كان رجالهما معروفين
مشهورين ولكن اعتمادنا في الاسناد الى بهذا

الحديث على رؤيا المنام وفقط بل على فعل بلال وهو
صحابي لا سيما في خلافة عمر رضي الله عنه والصحابة
متوافرون ولا يخفى عنهم هذه القصة ومنام بلال
ورؤياه للنبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتمثل به الشيطان
وليس فيه ما يخالف ما ثبت في اليقظة فتأكد به فعل
الصحابي وقد استفاض عن عمر بن عبد العزيز أنه
كان يبعث بالبريد من الشام يقول سلم لي على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وممن ذكر ذلك ابن الجوزي
ونقلته من خطه في كتاب مثير العزم الساكن وقد
ضبطه بإسكان الباء الموحدة وكسر الراء المخففة وهو
كذلك تعالى ابترد فهو مبترد وذكره الإمام أبو بكر
أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل ووفاته سنة سبع وثمانين
ومائتين في مناسك له لطيفة جرّدها من الأسانيد
ملتزماً فيها الثبوت قال فيها وكان عمر بن عبد العزيز
يبعث بالرسول قاصداً من الشام إلى المدينة ليقرئ
النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع وهذه المناسك رواية
شيخنا الدمياطي أنا ابن خليل أنا الطرطوسي والكراني

أنا الصيرفي ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن شاذان ثنا العباس
ثنا ابن أبي عاصم فسفر بلال في زمن صدر الصحابة
ورسول عمر بن عبد العزيز في زمن صدر التابعين
من الشام إلى المدينة لم يكن إلا للزيارة والسلام على
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن الباعث على السفر
غير ذلك لا من أمر الدنيا ولا من أمر الدين لا من
قصد المسجد ولا من غيره وإنما قلنا ذلك لئلا يقول
بعض من لا علم له إن السفر لمجرد الزيارة لم يستند
ونتكلم على بطلان ذلك في موضعه وأما من سافر
إلى المدينة لحاجة وزار عند قدومه أو اجتمع في
سفره قصد الزيارة مع قصد آخر فكثير وقد ورد
عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري قال قدمت على
عمر بن عبد العزيز فلما ودعته قال لي لك حاجة
إذا أتيت المدينة سترى قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فأقرئه مني السلام وورد هذا عن عمر بن عبد العزيز
أيضاً قال أبو الليث السمرقندي الحنفي في الفتاوى في
باب الحج قال أبو القاسم لما أردت الخروج إلى مكة

قال العسقلاني ابن غسان لي اليك حاجة اذا اتيت قبر
النبي صلى الله عليه وسلم فاقرئه مني السلام فلما وضعت
رجلي في المدينة ذكرت قال الفقيه فيه دليل ان من
لم يقدر على الخروج فامر غيره ان يسلم عليه فانه
ينال فضيلة السلام ان شاء الله تعالى انتهى وفي فتوح
الشام انه لما كان ابو عبيدة منازلا بيت المقدس
ارسل كتابا الى عمر مع ميسرة بن مسروق يستنجده
المقصورين فلما قدم ميسرة مدينة رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخلها ليلا ودخل المسجد وسلم على قبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى قبر ابي بكر وفيه ايضا
ان عمر لما صالح اهل بيت المقدس وقدم عليه كعب
الاحبار واسلم وفرح عمر باسلامه قال له عمر هل لك
ان تسير معي الى المدينة وتزور قبر النبي صلى الله عليه
وسلم وتتمتع بزيارته قال نعم يا امير المومنين انا
افعل ذلك ولما قدم عمر المدينة اول ما بدا بالمسجد
وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر
المورخون والمحدثون منهم ابو عمر بن عبد البر في الاستيعاب

واحمد بن يحيى البلاذري في تاريخ الاشراف وابن عبد
ربه في العقد ان زياد بن ابيه اراد الحج فاتاه ابو بكرة
وهو لا يكلمه فاخذ ابنه فاجلسه في حجره ليخاطبه
وليسمع زيادا فقال ان اباك فعل وفعل وانه يريد
الحج وام حبيبة زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم
هناك فان اذنت له فاعظم بها مصيبة وخيانة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان هي حجبته فاعظم بها
حجة عليه فقال زياد ما تدع النصيحة لاخيك وترك
الحج تلك السنة هكذا حكاها البلاذري وحكى ابن
عبد البر ثلاثة اقوال احدها انه حج ولم يزر من قول
ابي بكرة والثاني انه دخل المدينة واراد الدخول على ام
حبيبة فذكر قول ابي بكرة فانصرف عن ذلك والثالث
ان ام حبيبة حجبته ولم تاذن له والقصة على كل
تقدير تشهد لان زيارة الحاج كانت معهودة من
ذلك الوقت والا فكان زياد يمكنه ان يحج من غير
طريق المدينة بل هو اقرب اليه لانه كان بالعراق
والاتيان من العراق الى مكة اقرب ولكن كان اتيان

أجل

المدينة عندهم امر لا يترك واختلف السلف في
ان الافضل الابتداء بالمدينة قبل مكة او بمكة قبل المدينة
وممن نص على هذه المسئلة وذكر الخلاف فيها الامام
احمد في كتاب المناسك الكبير من رواية ابنه وهذه
المناسك رواها الحافظ ابو الفضل محمد بن ناصر عن
الحاجب ابي الحسن علي بن محمد بن العلاف عن ابي الحسن
علي بن احمد بن عمر الحمامي عن اسمعيل بن علي الخطبي
عن عبد الله بن احمد عن ابيه وفي هذه المناسك سئل
عمن يبدأ بالمدينة قبل مكة فذكر باسناده عن عبد
الرحمن بن يزيد وعطاء ومجاهد قالوا اذا اردت
مكة فلا تبدأ بالمدينة وابدأ بمكة فاذا قضيت حجك
فامرر بالمدينة ان شئت وذكر باسناده عن الاسود
قال احب ان يكون نفقتي وجهادي وسفري ان ابدأ
بمكة وعن ابرهيم النخعي قال اذا اردت مكة فاجعل
كل شيء لها تبعا وعن مجاهد اذا اردت الحج والعمرة
فابدأ بمكة واجعل كل شيء لها تبعا وعن ابرهيم قال
اذا حججت فابدأ بمكة ثم مر بالمدينة بعد وذكر الامام

احمد ايضا باسناده عن عدي بن ثابت ان نفرا من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يبدءون
بالمدينة اذا حجوا يقولون نهل من حيث احرم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابن ابي شيبة في
مصنفه هذا الاثر ايضا وذكر باسناده عن علقمة
والاسود وعمرو بن ميمون انهم بدءوا بالمدينة قبل
مكة وقال الموفق ابن قدامة قال يعني احمد واذا حج
الذي لم يحج قط يعني من غير طريق الشام لا ياخذ
على طريق المدينة لاني اخاف ان يحدث به حدث
فينبغي ان يقصد مكة من اقصر الطرق ولا يتشاغل
بغيره قال المؤلف ابقاه الله تعالى وهذا في العمرة
متجه لانه يمكنه فعلها متى وصل الى مكة واما الحج فله
وقت مخصوص فاذا كان الوقت متسعا لم يفت عليه
بمروره بالمدينة شيء وممن نص على هذه المسئلة من
الائمة ابو حنيفة وقال الاحسن ان يبدأ بمكة روى
ذلك الحسن بن زياد عنه فيما حكاه ابو الليث السمرقندي
فانظر كلام السلف والخلف في اتيان المدينة اما قبل

مكة واما من اعظم ما تؤتى له المدينة الزيارة الا ترى
ان بيت المقدس لا ياتيه الا القليل من الناس وان
كان مشهورا الله والصلاة فيه مضاعفة فتوفر الهمم
خلفا عن سلف على اتيان المدينة انما هو لاجل الزيارة
وان اتفق معها قصد عبادات اخر فهو مغمور بالنسبة
اليها واما ما نقل من تعليل بعض الصحابة بالاهلال
من ميقات النبي صلى الله عليه وسلم فذلك امر
مقصود وليس هو كل المقصود ولعلهم رضي الله
عنهم راوا انه ميقاتهم الاصلي لما اتوا بالمدينة
مع نبيهم صلى الله عليه وسلم فاحبوا ان لا يغيروا ذلك
والا فالنبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل كل بلد
ميقاتا ولعل الاحرام منه اولى ان لا يعارضه معارض
والتابعون والكوفيون الذين اختاروا البداءة بالمدينة
لم ينقل عنهم تعليل ولعل شبهه عندهم اثار الزيارة
ولو كانت العلة الاحرام من ميقات النبي صلى الله عليه
وسلم لم ياتوها اذا اتفق لهم البداءة بمكة لفوات
الاحرام فلما اتفقوا على اتيانها وانما اختلفوا في البداءة

الفصل

دل على ان العلة غيره وفي ما فيها من المشاهد واعظمها
الزيارة فهي اما كل المقصود او معظمه وغيرها مغمور
فيها وممن اختار البداءة بمكة ثم اتيان المدينة والقبر
الامام ابو حنيفة كما سنحكيه في الباب الرابع وقال
ابو بكر محمد بن الحسين الآجري في كتاب الشريعة
في باب دفن ابي بكر وعمر مع النبي صلى الله عليه وسلم
ما احد من اهل العلم قديما ولا حديثا ممن رسم
لنفسه كتابا نسبه اليه من فقهاء المسلمين فرسم كتاب
المناسك الا وهو يامر كل من قدم المدينة ممن يريد
حجا او عمرة او لا يريد حجا ولا عمرة واراد زيارة
قبر النبي صلى الله عليه وسلم والمقام بالمدينة لفضلها
الا وكل العلماء قد امروه ورسموه في كتبهم وعلموه كيف
يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يسلم على
ابي بكر وعمر رضي الله عنهما علماء الحجاز قديما وحديثا
وعلماء اهل العراق قديما وحديثا وعلماء اهل الشام
قديما وحديثا وعلماء اهل خراسان قديما وحديثا
وعلماء اهل اليمن قديما وحديثا وعلماء اهل مصر قديما

وحدثنا فلله الحمد على ذلك وقال غيرنا من هذا الكلام
ابو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن
بطه العكبري الحنبلي في كتاب الابانة عن شريعة
الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة
في باب دفن ابي بكر وعمر مع النبي صلى الله عليه وسلم
ايضا قال يحسبك دلالة على اجماع المسلمين
واتفاقهم على دفن ابي بكر وعمر مع النبي صلى الله
عليه وسلم ان كل عالم من علماء المسلمين وفقيه من
فقهائهم الف كتابا في المناسك ففصله فصولا
وجعله ابوابا يذكر في كل باب فقهه ولكل فصل
علمه وما يحتاج الحاج الى علمه والعمل به قولا وفعلا
من الاحرام والطواف والسعي والوقوف والنحر والحلق
والرمي وجميع ما لا يسع الحاج جهله ولا غنى بهم
عن علمه حتى يذكر زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فيصف ذلك فيقول ثم تأتي القبر فتستقبله وتجعل
القبلة وراء ظهرك وتقول السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته حتى تصف السلام والدعاء ثم

تقول وتتقدم على يمينك قليلا وتقول السلام عليك
يا ابا بكر وعمر ثم ان الناس يحجون من كل فج عميق وبلد
سحيق فاذا اتوا البيت لا يشكون انه بيت الله المحجوج
اليه وكذلك ما ياتونه من اعمال المناسك وفرائض
الحج وفضائله يتلوا بعضه بعضا حتى ياتوا قبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيسلموا عليه وعلى صاحبيه
ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ولقد ادركنا الناس ورأينا
وبلغنا عمن لم نره ان الرجل اذا اراد الحج فسلم عليه
اهله وصحابته قالوا له ويقرأ على النبي صلى الله عليه
وسلم منا السلام فلا ينكر ذلك احد ولا يخالفه
احد هذا كلام ابن بطه وقد انبانا جماعة من
شيوخنا عن الحافظ ابي الحجاج يوسف بن خليل
بسنده الى ابن بطه ومقصوده ومقصود الآجري
الرد على بعض الملحدة [illegible] انكار دفن ابي بكر وعمر مع
النبي صلى الله عليه وسلم واما زيارته صلى الله عليه
وسلم فلم ينكرها احد وانما جاءت في كلامهما على
سبيل التبع لانه لم يظن احد ان يقع فيها او في السفر

يسلم بها ... وابي بكر وعمر رضي الله عنهما

البطانين انواع في قرن الثمان مائة واستفيد من كلامهما
ان سفر الحج اليهما المنزل في السلف والخلف
واتيهما بالعيد لكمناسك وابوبكر الاجري هذا امام
توفي بالحرم سنة ستين وثلاث مائة وكان ثقة
صدوقا دينا وله تصانيف وحدث ببغداد
قبل سنة ثلثين وثلاث مائة ثم انتقل الى مكة فسكنها
حتى توفي بها وابن بطة المذكور توفي بالحرم سنة
سبع وثمانين وثلاث مائة بعكبرا من فقهاء الحنابلة
كان اماما فاضلا عالما بالحديث وفقهه اكثر
من الحديث وصنف التصانيف الحسنة وهذا
ما لفظه بما قال القاضي عياض قال اسحاق بن
ابراهيم الفقيه ومما لم يزل شان من حج المرور بالمدينة
والقصد الى الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره
ومجلسه وملامس يديه ومواطي قدميه والعمود الذي
كان يستند اليه وينزل جبريل بالوحي فيه عليه
وبمن عمره وقصده من الصحابة وائمة المسلمين والاعتبار

بذلك كله وقد ذكرنا في باب نصوص العلماء على استحباب
الزيارة قول الباجي المالكي ان الغرباء قصدوا الى ذلك
يعني قصدوا المدينة من اجل القبر والتسليم ذكر هذا
في معرض الفرق بين اهل المدينة والغرباء المارين ومالك
رحمه الله بينهم كما سبق وسنذكر في الباب الرابع من كلام
العبدي المالكي في شرح الرسالة ان المشي الى المدينة
لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الكعبة ومن
بيت المقدس والى غير عبارات الفقهاء اصحاب المذاهب
ممن حكينا كلامهم في باب الزيارة بمقتضى استحباب السفر
لانهم استحبوا للحاج بعد الفراغ من الحج الزيارة
ومن ضرورتها السفر وحكاية الاعرابي المشهورة التي
ذكرها المصنفون في مناسكهم وفي بعض طرقها ان
الاعرابي ركب راحلته وانصرف وذلك يدل على انه
كان مسافرا والحكاية المذكورة ذكرها جماعة عن
العتبي واسمه محمد بن عبد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو
بن عتبة بن ابي سفيان صخر بن حرب كان من افصح الناس
صاحب اخبار ورواية للاداب حدث عن ابيه

ش

وسفعى ان عليه او فى سنه ثمان وعشرين ومائتين نحى
ابا عبد الرحمن ... ابن عساكر فى تاريخه وابن الجوزى
فى مثير العزم الساكن وغيرهما باسانيدهم الى محمد بن
حرب الهلالى قال دخلت المدينه فاتيت قبر النبى صلى
الله عليه وسلم فزرته وجلست بحذائه فجا اعرابى فزاره
ثم قال يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا
قال فيه ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاوك فاستغفروا الله
واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما
وانى جيتك مستغفرا ربك من ذنوبى مستشفعا
منها بك وفى رواية وقد جيتك مستغفرا من ذنبى
مستشفعا بك الى ربى ثم بكا وانشا يقول

يا خير من دفنت بالقاع اعظمه فطاب من طيبهن
القاع والاكم
نفسى الفدا لقبر انت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود
والكرم

ثم استغفر وانصرف فرقدت فرايت النبى صلى الله عليه
وسلم فى نومى وهو يقول الحق الرجل وبشره ان الله قد

غفر له بشفاعتى فاستيقظت فخرجت اطلبه فلم
اجده وقد نظم ابو الطيب احمد بن عبد العزيز بن محمد
المقدسى وساله بعضهم الزياده على هذين البيتين
ولتضمينهما فقال ورواها ابن عساكر عنه

اقول والدمع من عينى منسجم لما رايت جدار القبر يستلم
والناس يغشونه باك ومنقطع من المهابه او داع فملتزم
فما تمالكت ان ناديت من حرق فى الصدر كادت لها
الاحشاء تنضطرم
يا خير من دفنت بالقاع اعظمه فطاب من طيبهن
القاع والاكم
نفسى الفداء لقبر انت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود
والكرم
وفيه شمس التقى والدين قد غربت من بعد ما اشرقت
من نورها الظلم
حاشى لوجهك ان يبلى وقد هديت فى الشرق والغرب
من انواره الامم
وان يمسك ايدى الترب لامسه وانت بين السماوات

[illegible]

العلا علم

لعمر ربك والاسلام صارمه ماض وقد كان بحر الكفر ملتطم

فعمت فيه مقام المرسلين الى ان عز فهو على الاديان محتكم

لئن رأيناه قبرا ان باطنه لروضة من رياض الخلد يبتسم

طافت به من نواحيه ملائكة تغشاه في كل ما يوم وتزدحم

لو كنت ابصرته حيا لقلت له لا تمش الا على خدي لك القدم

هدى به الله قوما قال قائلهم بسطن يثرب لما ضمه الرجم

ان مات احمد فالرحمن خالقه حي ونعلم ما اوذى المسلم

قال الجوهري الرجم بالتحريك القبر

الباب الرابع

في نصوص العلما على استحباب زيارة قبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان ان ذلك مجمع عليه بين المسلمين قال القاضي عياض رحمه الله زيارة قبره صلى الله عليه وسلم سنة بين المسلمين مجتمع عليها وفضيلة مرغب فيها وقال القاضي ابو الطيب ويستحب ان يزور النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان يحج ويعتمر وقال المحاملي في التجريد ويستحب للحاج اذا

فرغ من مكة ان يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي في كتابه المنهاج في شعب الايمان في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم فذكر جملة من ذلك ثم قال وهذا كان من الذين رزقوا مشاهدته وصحبته واما اليوم فمن تعظيمه زيارته وقال الماوردي في الحاوي اما زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فمأمور بها ومندوب اليها وذكر الماوردي في الاحكام السلطانية في باب الولاية على الحج قال ولاية الحج ضربان احدهما على تسيير الحج والثاني على اقامة الحج فاما الاول فشرط المتولي ان يكون مطاعا ذا راي وشجاعة وهيبة وعليه في هذه الولاية عشرة اشيا فذكرها ثم قال فاذا قضى الناس حجهم امهلهم الايام التي جرت عادتهم بها فاذا رجعوا سار بهم على طريق مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجمع لهم بين حج بيت الله وزيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم رعاية لحرمته وقياما بحقوق طاعته وذلك وان لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعبادات

الحسن المستحسنة وقال صاحب المهذب ويستحب
زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال القاضي حسين
اذا فرغ من الحج فالسنة ان يقف بالملتزم ويدعو ويشرب
من ماء زمزم ثم ياتي المدينة ويزور قبر النبي صلى الله عليه
وسلم وقال الروياني اذا فرغ من حجه يستحب ان يزور قبر
النبي صلى الله عليه وسلم ولا حاجة الى تتبع كلام الاصحاب
في ذلك مع العلم باجماعهم واجماع سائر العلما عليه
والحنفية قالوا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من
افضل المندوبات والمستحبات بل يقرب من درجة
الواجبات ممن صرح بذلك منهم ابو منصور محمد بن مكرم
الكرماني في مناسكه وعبد الله بن محمود بن بلدجي في شرح
المختار وفي فتاوى ابي الليث السمرقندي في باب اداء
الحج روى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة انه قال الاحسن
للحاج ان يبدأ بمكة فاذا قضى نسكه مر بالمدينة وان بدأ
بها جاز فياتي قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيقوم بين القبر والقبلة فيستقبل القبلة ويصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ويترحم

عليهما وقال ابو العباس السروجي في الغاية اذا انصرف
الحاج والمعتمرون من مكة فليتوجهوا الى طيبة مدينة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وزيارة قبره فانها من انجح
المساعي وكذلك نص عليه الحنابلة ايضا قال ابو الخطاب
ب
محفوظ بن احمد بن الحسن الكلوذاني الحنبلي في كتاب
الهداية في اخر باب صفة الحج واذا فرغ من الحج استحب
له زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه
وقال ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين بن احمد
ابن القاسم ابن ادريس السامري في كتاب المستوعب
باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واذا قدم مدينة
الرسول صلى الله عليه وسلم استحب له ان يغتسل لدخولها
ثم ياتي مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ويقدم رجله
اليمنى في الدخول ثم ياتي حائط القبر فيقف ناحيته
ويجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر
عن يساره وذكر كيفية الدعا والسلام الى اخره ومنه
اللهم انك قلت في كتابك لنبيك صلى الله عليه وسلم
ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك الاية واني قد اتيتك

بنبيك مستغفرا اسألك ان توجب لي المغفرة كما
اوجبتها لمن اتاه في حياته اللهم اني اتوجه اليك
بنبيك صلى الله عليه وسلم وذكر دعاء طويلا ثم قال واذا
اراد الخروج عاد الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فودع وانظر هذا المصنف من الحنابلة الذين الخصم
متمذهب بمذهبهم كيف نص على التوجه بالنبي صلى
الله عليه وسلم وكذلك ابو منصور الكرماني من الحنفية
قال ان كان احد اوصاك بتبليغ السلام تقول السلام
عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك الى
ربك بالمغفرة والرحمة فاشفع له وسنعقد لذلك
بابا في هذا الكتاب ان شاء الله وقال نجم الدين ابن حمدان
الحنبلي في الرعاية الكبرى ويسن لمن فرغ من نسكه زيارة
قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه رضي الله عنهما
وله ذلك بعد فراغ حجه وان شاء قبل فراغه وقد عقد
ابن الجوزي في كتابه المسمى مثير العزم الساكن الى اشرف
الاماكن بابا في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
فيه حديث ابن عمر وحديث انس رضي الله عنهما وقال

الشيخ موفق الدين بن قدامة في كتابه المغني وهو من اعظم
كتب الحنابلة التي يعتمدون عليها فصل يستحب
زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وذكر حديث ابن عمر
من طريق الدارقطني ومن طريق سعيد بن منصور عن
ابي حفص وحديث ابي هريرة من طريق احمد ما من احد
يسلم علي عند قبري وكذلك نص عليه المالكية وقد
تقدم حكاية القاضي عياض من الاجماع وفي كتاب تهذيب
الطالب لعبد الحق الصقلي عن الشيخ ابي عمران المالكي
ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة قال عبد
الحق يعني من السنن الواجبة وقال عبد الحق في الكتاب
ايضا
رايت في بعض المسائل التي سئل عنها الشيخ ابو محمد بن
ابي زيد قيل له في رجل استؤجر بمال ليحج به وشرطوا
عليه الزيارة فلم يستطع تلك السنة ان يزور لعذر
منعه من ذلك قال يرد من الاجرة بقدر مسافة
الزيارة قال الكاتب عنه ذلك وقال غيره من شيوخنا
عليه ان يرجع ثانية حتى يزور قال عبد الحق انظر
ان استؤجر للحج لسنة بعينها فهاهنا يسقط من الاجرة

نما يحصل الى بابه وان استوجر على حجة مضمونة في ذمته
فهاهنا يترجح ويجوز وقد افتى الباقلاني وعبد الحق
هذا هو عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي القروي
صقلي تفقه لشيوخ القيروان وتفقه بالصقليين ايضا
منهم ابو عمران وغيره وحج ولقي عبد الوهاب وحج ثانيا ولقي
امام الحرمين فباحثه في اشيا وساله عن مسايل اجابه
عنها وكان مليح التاليف ألف كتبا كثيرة في مذهب ملك
توفي بالاسكندرية سنة ست وستين واربع مائة وهذا
الفرع الذي ذكره في الاستيجار على الزيارة فرع حسن
والذي ذكره اصحابنا ان الاستيجار على الزيارة لا يصح
لانه عمل غير مضبوط ولا مقدر بالشرع والجعالة ان
وقعت على نفس الوقوف لم يصح ايضا لان ذلك
مما لا يصح النيابة فيه عن الغير وان وقعت الجعالة على
الدعا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كانت صحيحة لان
الدعا مما تصح النيابة فيه والجهل بالدعاء لا يبطلها قال
ذلك الماوردي في الحاوي في كتاب الحج وبقي قسم ثالث
لم يذكره الماوردي وهو ابلاغ السلام ولا شك في جواز

الاجارة والجعالة عليه كما كان عمر بن عبد العزيز يفعل
والظاهر ان مراد الماوردي هذا والا فمجرد الوقوف
من الاجير لا يحصل للمستاجر غرضا وقد يشار في كتاب
ابن المواز من نص مالك ما يقتضي انه يقف ويدعو عند
قبر النبي صلى الله عليه وسلم كما يفعل عند وداع البيت
وفي كتاب النوادر لابن ابي زيد بعد ان حكى في زيارة
القبور من كلام ابن حبيب ومن مجموعة عن مالك ومن
كلام ابن القرطي ثم قال عقيبه وتاتي قبور الشهداء وتسلم
عليهم كما تسلم على قبره صلى الله عليه وسلم وعلى ضجيعيه
وفيه ايضا من كلام ابن حبيب ويدل على التسليم على اهل
القبور وما جاء من السنة في التسليم على النبي صلى الله
عليه وسلم وابي بكر وعمر مقبورين قال ابو الوليد محمد
ابن رشد المالكي في شرح العتبية المسمى كتاب البيان
والتحصيل في كتاب الجامع في سلام الذي يمر بقبر النبي
صلى الله عليه وسلم وسئل عن المار بقبر النبي صلى الله عليه
وسلم اترى ان يسلم كلما مر قال اري ذلك عليه
ان يسلم اذا مر به وقد اكثر الناس من ذلك فاما اذا

لم يمر به فلا أرى ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على
قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فقد كان الناس
من هذا اذا لم يمر عليه فهو في سعة من ذلك قال وسئل
عن الغريب ياتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم فقال ما هذا
من الامر ولكن اذا اراد الخروج قال محمد بن رشد المعنى
هذا انه يلزمه ان يسلم عليه كلما مر به متى ما مر وليس
عليه ان يمر به ليسلم عليه الا للوداع ويكره له ان يكثر المرور
به والسلام عليه والاتيان اليه كل يوم كيلا يجعل القبر بفعله
ذلك كالمسجد الذي يؤتى كل يوم للصلاة فيه وقد نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك بقوله اللهم لا تجعل قبري
وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا اقوم اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد انتهى كلام ابن رشد وانظر كيف جعل
عليه ان ياتيه للوداع وبطريق الاولى للسلام وانما كره
الاكثار للمداومة واصل الاستحباب متفق عليه وقد روى
القاضي عياض في الشفا قال ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد
الرحمن الاشعري وابو القاسم احمد بن بقي وغير واحد فيما

أجازونيه قالوا ثنا احمد بن عمر بن دلهاث ثنا علي بن فهر
ثنا محمد بن احمد بن الفرج ثنا عبد الله بن المنتاب ثنا يعقوب
ابن اسحاق بن ابي اسرائيل ثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر
امير المومنين مالكا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له مالك لا ترفع صوتك في هذا المسجد فان الله تعالى
ادب قوما فقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ومدح
ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله الاية وذم قوما فقال
اقواما فقال ان الذين ينادونك من وراء الحجرات وان
حرمته ميتا كحرمته حيا فاستكان لها ابو جعفر وقال يا
ابا عبد الله أستقبل القبلة وادعو ام استقبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك
ووسيلة ابيك ادم عليه السلام الى الله تعالى يوم القيامه
بل استقبله واستشفع به فيشفعه الله فيك قال الله تعالى
ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية فانظر هذا الكلام من مالك
رحمه الله وما اشتمل عليه من الزيارة والتوسل بالنبي صلى
الله عليه وسلم وحسن الادب معه وقال القاضي عياض
قال ابن حبيب ويقول اذا دخل مسجد الرسول صلى الله
عليه وسلم بسم الله سلام على رسول الله السلام علينا من ربنا

وصلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر لي ذنوبي
وافتح لي ابواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان
الرجيم ثم اقصد الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع
فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر ثم تقف بالقبر متواضعا
متوقرا فتصلي عليه وتثني بما يحضرك وتسلم على ابي بكر
وعمر وتدعو لهما ولا تدع ان تاتي مسجد قبا وقبور الشهدا
وقال مالك في كتاب محمد ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
اذا دخل وخرج يعني في المدينة وفيما بين ذلك وقال
محمد واذا خرج جعل اخر عهده الوقوف بالقبر وكذلك
من خرج مسافرا وقال مالك في المبسوط وليس يلزم من
دخل المسجد وخرج منه من اهل المدينة الوقوف بالقبر
وانما ذلك للغرباء وقال فيه ايضا لا باس لمن قدم من
سفر او خرج الى سفر ان يقف على قبر النبي صلى الله عليه
وسلم فيصلي عليه ويدعو له ولابي بكر وعمر قيل له فان ناسا من
اهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون
ذلك في اليوم مرة او اكثر وربما وقفوا في الجمعة او في
الايام المرة والمرتين او اكثر عند القبر يسلمون ويدعون

ساعة فقال لم يبلغني هذا عن احد من اهل الفقه
ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح اخر هذه الامة الا ما
اصلح اولها ولم يبلغني عن اول هذه الامة وصدرها
انهم كانوا يفعلون ذلك الا لمن جا من سفر او اراده
قال ابن القاسم ورايت اهل المدينة اذا خرجوا منها او
دخلوها اتوا القبر فسلموا قال وذلك راي قال الباجي
ففرق بين اهل المدينة والغربا لان الغربا قصدوا لذلك
واهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من اجل القبر
والتسليم انتهى ما حكاه القاضي عياض وانظر قول الباجي
ان الغربا قصدوا لذلك ودلالته على ان الغربا قصدوا
المدينة من اجل القبر والتسليم والمتلخص من مذهب
مالك ان الزيارة قربة ولانه على عادته في سد الذرائع
كره منها الاكثار الذي يفضي الى المحذور والمذاهب الثلاثة
يقولون باستحبابها واستحباب الاكثار منها لان الاكثار
من الخير خير وكلهم مجمعون على استحباب الزيارة
وفي كتاب النوادر ويأتي قبور الشهداء باحد ويسلم
عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه وسلم وعلى ضجيعيه

وقال ابو محمد عبد الكريم بن عطاء الله عبد الله بن محمد بن علي
ابن الحسن المالكي في مناسكه الى السنن وهو مشهور بمذهب
مالك فصل اذا كمل لك حجك وعمرتك على
الوجه المشروع لم يبق بعد ذلك الا اتيان مسجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم
والدعاء عنده والسلام على صاحبيه والوصول الى
البقيع وزيارة ما فيه من [illegible] الصلاة في مسجد الرسول
صلى الله عليه وسلم ولا ينبغي للقادر على ذلك تركه
وقال العبدي في شرح الرسالة واما النذر للمشي الى
المسجد الحرام او المشي الى مكة فله اصل في الشرع
وهو الحج والعمرة والى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله
عليه وسلم افضل من الكعبة ومن بيت المقدس وليس
عنده حج ولا عمرة فاذا نذر المشي الى هذه الثلاثة لزمه فالكعبة
متفق عليها واختلف اصحابنا وغيرهم في المسجدين
الاخرين وهذا الخلاف الذي اشار اليه في نذر اتيان
المسجدين لا في الزيارة فهذا قول المذاهب الاربعة
وكذلك غيرهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فقد

صح من وجوه حسن عن عبد الله بن عمر انه كان ياتي القبر
فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا عبد المؤمن
ابن خلف انا ابراهيم ابن ابي الخير وابو عبد الله محمد بن
المثنى في الرحلة الاولى قالا اخبرتنا شهدة انا الحسين
ابن احمد بن سلمان انا الحسن ابن احمد بن شاذان انا دعلج
انا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا سعيد بن منصور ثنا مالك
ابن انس عن نافع عن ابن عمر انه كان ياتي القبر فيسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر قال دعلج هذا الحديث
في الموطا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر واخبرنا به
اسحاق ابن النحاس من طريق اخرى الى سعيد بن منصور
ثنا مالك به وروي عن ابن عون قال سال رجل نافعا
هل كان ابن عمر يسلم على القبر قال نعم لقد رايته مائة
مرة او اكثر من مائة مرة كان ياتي القبر فيقف عنده
فيقول السلام على النبي السلام على ابي بكر السلام على ابي وفي
الموطا من رواية يحيى بن يحيى الليثي ان ابن عمر كان يقف
على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم على النبي صلى الله
عليه وسلم وعلى ابي بكر وعمر وعند ابن القاسم والقعنبي

وبكفي ولابي بكر وعمر وقال مالك في رواية ابن وهب يقول
المسلم السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته قال
في المبسوط ويسلم على ابي بكر وعمر قال القاضي ابو الوليد
الباجي وعندي انه يدعو للنبي صلى الله عليه وسلم
بلفظ الصلاة ولابي بكر وعمر كما في حديث ابن عمر من الخلاف
وقال عبد الرزاق في مصنفه باب السلام على قبر النبي
صلى الله عليه وسلم وروى فيه اثارا منها ما اسناده صحيح
ان ابن عمر كان اذا قدم من سفر اتى قبر النبي صلى الله عليه
وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا
ابا بكر السلام عليك يا ابتاه وروى عبد الرزاق في هذا
الباب ايضا ان سعيد بن المسيب رأى قوما يسلمون على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما مكث نبي في الارض
اكثر من اربعين يوما ثم روى عبد الرزاق فيه قوله صلى
الله عليه وسلم مررت بموسى ليلة اسري بي وهو قائم
يصلي في قبره كانه قصد بذلك رد ما روي عن ابن
المسيب وهو رد صحيح وما ورد عن ابن المسيب ورد
فيه حديث بذكره في باب حياة الانبياء وقد روي

عن عثمان بن عفان انه لما حصر اشار بعض الصحابة
عليه ان يلحق بالشام فقال لن افارق دار هجرتي ومجاورة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وهو مخالف لما قاله
ابن المسيب وهو الصحيح وكذلك ما ذكرناه عن ابن عمر
ثم لو صح قول ابن المسيب لم يمنع من استحباب زيارة القبر
لشرفه بحلوله فيه ولنسبته اليه كما قال الشاعر
امر على الديار ديار ليلى اقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا
وابن المسيب رحمه الله لم ينكر التسليم وانما ذكر عنده
هذه الغاية وقال القاضي عياض في الشفا قال بعضهم
رأيت انس بن مالك اتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فوقف فرفع يديه حتى ظننت انه افتتح الصلاة فسلم على
النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف وفي مسند
الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى تصنيف ابي القسم طلحة
ابن محمد بن جعفر الشاهد العدل قال ابن مخلد حدثني
محمد بن يعقوب بن اسحاق بن حكيم حدثني احمد بن
الخليل حدثني الحسن بن المبارك وسئل عن ابي

حنيفة قال جا ايوب السختياني فدنى من قبر النبي
صلى الله عليه وسلم فاستدبر القبلة واقبل بوجهه الى
القبر وبكا بكا غير متباكي وقال ابن حبيب الحنوبي في
مناسكه تولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني
القبر ثم تقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
وقال ابن بطال في شرح البخاري قوله صلى الله عليه وسلم
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة يحتمل ان
يكون على القولين المشهورين قال واستدل الناس بقوله
ارتعوا في رياض الجنة يعني حلق الذكر والعلم قال ويكون
معناها الترغيب على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم
والصلاة في مسجده انتهى ولو استوعبنا الاثار واقاويل
العلما في ذلك لخرجنا الى حد الطول والملل فاما ما
قد كره مالك رحمه الله ان يقال زرنا قبر النبي صلى الله
عليه وسلم قال المولف ابقاه الله قال القاضي عياض
قد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهية الاسم لما ورد
من قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور وهذا
يرده قوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وقوله

من

من زار قبري فقد اطلق اسم الزيارة وقيل ذلك
لما قيل ان الزائر افضل من المزور وهذا ايضا ليس
بشي اذ ليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموما
وقد ورد في حديث اهل الجنة زيارتهم لربهم
ولم يمنع هذا اللفظ في حقه والاولى عندي منعه
وكراهة مالك له لاضافته الى قبر النبي صلى الله عليه
وسلم وانه لو قال زرنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه
لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد
اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد فحمى اضافة هذا اللفظ والتشبه بفعل اولئك
قطعا للذريعة وحسما للباب والله اعلم هذا كلام
القاضي وما اختاره يشكل عليه قوله من زار قبري فقد
اضاف الزيارة الى القبر الا ان يكون هذا الحديث
لم يبلغ مالكا فيتجه حينئذ ما قاله القاضي في الاعتذار
عنه لا في اثبات هذا الحكم في نفس الامر ولعله يقول
ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا محذور
فيه والمحذور انما هو في قول غيره وقد قال عبد الحق

الصقلي عن ابي عمران المالكي انه قال انما كره مالك ان
يقول زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان الزيارة من
شا فعلها ومن شا تركها وزيارة قبر النبي صلى الله عليه
وسلم واجبة قال عبد الحق يعني من السنن الواجبة ينبغي
ان لا تذكر الزيارة فيه كما تذكر في زيارة الاحيا الذين
من شا زارهم ومن شا ترك والنبي صلى الله عليه وسلم اشرف
واعلا ان يسمى انه يزار وهذا الجواب بعينه وفي جواب
القاضي يكون في شيين احدهما انه يقتضي بان لا تشبه معنى
الزيارة الى القبر وان يجتنب لفظها وجواب القاضي يقتضي
عدم نسبتها الى القبر والثاني انه يقتضي التسوية اللفظ
من قوله زرت القبر وقوله زرت النبي صلى الله عليه
وسلم وجواب القاضي يقتضي الفرق بينهما وقد قال
ابو الوليد محمد بن رشد في البيان والتحصيل قال مالك
اكره ان يقال الزيارة لزيارة البيت الحرام واكره ما يقول
الناس زرنا النبي واعظم من ذلك ان يكون النبي صلى الله
عليه وسلم يزار قال محمد بن رشد ما كره مالك هذا
والله اعلم الا من وجه ان كلمة اعلا من كلمة فلما كانت

الزيارة تستعمل في الموتى وقد وقع فيها من الكراهة
ما وقع كره ان يذكر مثل هذه العبارة في النبي صلى الله
عليه وسلم كما كره ان يقال ايام التشريق واستحب ان
يقال الايام المعدودات كما قال الله تعالى وكما كره
ان يقال العتمة ويقال العشا الاخرة ونحو هذا وكذلك
طواف الزيارة كره اسمها واستحب ان تسمى بالافاضة كما قال
الله تعالى في كتابه فاذا افضتم من عرفات فاستحب
ان تسمى الاشيا بهذا وقيل انه كره لفظ الزيارة في الطواف
بالبيت والمضي الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان المضي
الى قبره صلى الله عليه وسلم ليس ليصله بذلك ولا
لينفعه به وكذلك الطواف بالبيت وانما يفعل ذلك
لما يلزمه في فعله ورغبة في الثواب على ذلك من عند
الله عز وجل وبالله التوفيق انتهى كلام ابن رشد وقد
وقع فيه كراهة مالك قول الناس زرنا النبي وهو
يرد ما قال القاضي عياض فاما كراهته اسناد
الزيارة الى القبر فيحتمل ان تكون العلة فيه ما قاله القا
عياض ويحتمل ان تكون العلة ما قاله ابو عمران وابن

ف
ضي

رشد وأما إضافة الزيارة إلى النبي صلى الله عليه
وسلم إن ثبت ذلك عن مالك فيتعين أن يكون
العلة فيه ما قاله أبو عمران وابن رشد والمختار في
تأويل كلام مالك رحمه الله ما قاله ابن رشد دون ما
قاله القاضي عياض لأن ابن المواز حكى في كتابه في
كتاب الحج في باب ما جاء في الوداع قال أشهب قيل
لمالك فمن قدم معتمرا ثم أراد أن يخرج إلى رباط
عليه أن يودع قال هو من ذلك في سعة ثم قال إنه
لا يعجبني أن يقول أحد الوداع وليس هو من الصواب
وإنما هو الطواف قال الله تعالى وليطوفوا بالبيت
العتيق قال وأكره أن يقال الزيارة وأكره ما يقول
الناس زرنا النبي صلى الله عليه وسلم وأعظم ذلك
أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار وقال مالك في
وداع البيت ما يعرف في كتاب الله ولا سنة نبيه صلى الله
عليه وسلم الوداع إنما هو الطواف بالبيت قيل لمالك
أفترى هذا الطواف الذي يودع به أهو لازم قال
بل الطواف وإنما قال فيه عمر آخر النسك الطواف

بالبيت قيل لمالك فالذي يلتزم أترى له أن يتعلق
بأستار الكعبة عند الوداع قال لا ولكن يقف ويدعو
قيل له وكذلك عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
انتهى ما أردت نقله من الموازية وهي من أجل كتب المالكية
القديمة المعتمد عليها وسياقه حكاية أشهب عن مالك
ترشد إلى المراد وأن مالكا رحمه الله إنما كره اللفظ كما
كرهه في طواف الوداع أفترى يتوهم مسلم أو عاقل
أن مالكا كره طواف الوداع وانظر في آخر كلام مالك
كيف اقتضى أنه يقف ويدعو عند قبر النبي صلى الله عليه
وسلم كما يقف ويدعو عند الكعبة في طواف الوداع
فأي دليل أبين من هذا في أن إتيان قبر النبي صلى الله
عليه وسلم والوقوف والدعاء عنده من الأمور المعلومة
التي لم يزل قبل مالك وبعده ولو عرف مالك رحمه
الله أن أحدا يتوهم عليه ذلك من هذا اللفظ لما نطق
به ولا لوم على مالك فإن لفظه لا إيهام فيه وإنما يلتبس
على جاهل أو متجاهل والمختار عندنا أنه لا يكره
إطلاق هذا اللفظ أيضا لقوله من زار قبري وقد تقدم

الا عند ارعن مالك فيه ولا يرد عليه قوله زوروا القبور
لان زيارة قبور غير الانبياء لتنفعهم وتصلهم بها وبالدعا
والاستغفار ولهذا قال ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن
المالكي المعروف بالشارمساحي في كتاب تلخيص محصول
المدونه من الاحكام الملقب بنظم الدر في كتاب الجامع
في الباب الحادي عشر في السفر ان قصد الانتفاع
بالميت بدعه الا في زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم
وقبور المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين وهذا الذي
ذكره في الانتفاع بقبور المرسلين صحيح وكذلك سائر
الانبيا واما ما ذكره في غير الانبيا فنتكلم عليه ان شا
الله في زيارة قبور غير الانبياء واما زيارة اهل الجنة لله
تعالى فان صح الحديث فيها فلا يرد على شي من المعاني
التي قالها عبد الحق وابن رشد لانها ليست واجبة فان
الاخرة ليست دار تكليف وقد انقطع الالحاق بزيارة
الموتى في يوم القيامه وقد بان لك بهذا اوجه كلام
مالك رحمه الله وانه على جواب القاضي عياض انما كره
زيارة القبر لا زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى جواب غيره

انما كره اللفظ فيها دون المعنى ولذلك التزما حكيناه
من كلام اصحابه الموافقه بمعنى الزياره دون لفظها ثم نقل
عن مالك ان الحضور عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم
لزيارة المصطفى والسلام عليه والدعا عنده لمن بقربه
فقد كذب عليه ومن فهم عنه ذلك فقد اخطا في
فهمه وضل وحاشى مالكا وسائر علما الاسلام بل وعوا
مهم
ممن وقر الايمان في قلبه فان قلت روى عبد الرزاق
في مصنفه بسنده الى الحسن ابن الحسن ابن علي انه راى
قوما عند القبر فنهاهم وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا
وصلوا علي حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني قال
المصنف اثابه الله وقد روى القاضي اسمعيل في كتاب الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم بسنده الى علي بن الحسين بن
علي وهو زين العابدين ان رجلا كان ياتي كل غداة
فيزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي عليه ويصنع
من ذلك ما اشتهره عليه علي بن الحسين فقال له علي
ابن الحسين ما يحملك على هذا قال احب التسليم على النبي

صلى الله عليه وسلم قال له علي بن الحسين هل لك ان احدثك
حديثا عن ابي قال نعم فقال له علي ابن الحسين اخبرني ابي
عن جدي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
تجعلوا بيتي عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا علي
وسلموا حيث ما كنتم فستبلغني سلامكم وصلاتكم وهذا
الاثر بين لنا ان ذلك الرجل زاد في الحد وخرج عن
الامر المشروع فيكون كلام علي بن الحسين موافقا لما تقدم
عن مالك وليس انكارا لاصل الزيارة او يكون اراد انه عليه
السلام يبلغ من البعد لما راه يتكلف الاتيان من الحضور
وعلى ذلك يحمل ما ورد عن حسن بن حسن وغيره
من ذلك ولم يذكر هذا الاثر ليحتج به بل لما بينا من
محمل في ذلك الاثر المطلق وابدا اوجه من وجوه
التاويل وكيف يظن في احد من السلف منعهم من زيارة
المصطفى وهم مجمعون على زيارة الموتى وسنذكر ذلك
وما ورد من الاحاديث والاثار في زيارتهم فالنبي صلى
الله عليه وسلم وسائر الانبياء الذين ورد فيهم انهم احيا
كيف يقال فيهم هذه المقالة واما قوله صلى الله عليه وسلم

لا تجعلوا بيتي عيدا فرواه ابو داود السجستاني
وفي سنده عبد الله بن نافع الصايغ روى له الاربعة
ومسلم قال البخاري تعرف حفظه وتنكر وقال احمد بن حنبل
لم يكن صاحب حديث كان صعيفا فيه ولم يكن في الحديث
بذاك وقال ابو حاتم الرازي ليس بالحافظ هو لين تعرف
حفظه وتنكر ووثقه ابن معين وقال ابو زرعة لا باس به
وقال ابن عدي روى عن مالك غرايب وهو في رواياته
مستقيم الحديث فان لم يثبت هذا الحديث فلا كلام
وان ثبت وهو الاقرب فقال الشيخ زكي الدين المنذري
يحتمل ان يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره صلى
الله عليه وسلم وان لا يهمل حتى لا يزار الا في بعض
الاوقات كالعيد الذي لا ياتي في العام الا مرتين
قال ويؤيد هذا التاويل ما جا في الحديث نفسه لا
تجعلوا بيوتكم قبورا اي لا تتركوا الصلاة في بيوتكم
حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيها
كذا
ويحتمل ان يكون المراد لا تتخذوا له وقتا مخصوصا لا
تكون الزيارة الا فيه كما ترى كثيرا من المشاهد لزيارتها

يوم معين كالعيد وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم ليس
لها يوم بعينه بل اي يوم كان ويحتمل ايضا ان يراد ان
يجعل كالعيد في العكوف عليه واظهار الزينة والاجتماع
وغير ذلك مما يعمل في الاعياد بل لا يوتى الا للزيارة
والسلام والدعاء ثم ينصرف عنه والله اعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم

الباب الخامس

في كون السفر الى الزيارة قربة وذلك بالكتاب والسنة والاجماع
والقياس اما الكتاب فقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم
جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا
الله توابا رحيما دلت الاية على الحث على المجيء الى الرسول
صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده واستغفاره
لهم وذلك وان كان ورد في حال الحياة فهي رتبة له
صلى الله عليه وسلم لا ينقطع بموته تعظيما له فان قلت المجيء
اليه في حال الحياة ليستغفر لهم وبعد الموت ليس
كذلك قال المولف ايدك الله دلت الاية على تعليق
وجدانهم الله توابا رحيما بثلاثة امور المجيء واستغفارهم
واستغفار الرسول فاما استغفار الرسول فانه

حاصل لجميع المومنين لان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استغفر للمومنين والمومنات ولهذا قال عاصم بن سليمان ن
وهو تابعي لعبد الله بن سرجس الصحابي استغفر لك رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ولك ثم تلا هذه الاية
رواه مسلم فقد ثبت احد الامور الثلاثة وهو استغفار
الرسول صلى الله عليه وسلم لكل مومن ومومنة فاذا وجد
مجيئهم واستغفارهم تكملت الامور الثلاثة الموجبة
لتوبة الله ورحمته وليس في الاية ما يدل ان يكون استغفار
الرسول بعد استغفارهم بل هي محتملة والمعنى يقتضي
بالنسبة الى استغفار الرسول انه استوى تقدمه وتاخره
فان المقصود ادخالهم بمجيئهم واستغفارهم تحت من يشمله
استغفار النبي صلى الله عليه وسلم وانما يحتاج الى المعنى
المذكور اذا جعلنا واستغفر لهم الرسول معطوفا على
فاستغفروا الله اما ان جعلناه معطوفا على جاؤوك لم يحتج
الى هذا لكنه ان سلمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستغفر
بعد الموت ونحن لا نسلم ذلك لما سنذكره من حياته صلى
الله عليه وسلم واستغفاره لامته بعد موته واذا امكن

استغفاره وقد علم كمال رحمته وشفقته على أمته
فنعلم انه لا يترك ذلك لمن جاء مستغفرا ربه تعالى فقد
ثبت على كل تقدير ان الامور الثلاثة المذكورة في الآية
حاصلة لمن يجي اليه صلى الله عليه وسلم مستغفرا في
حياته وبعد مماته والآية وان وردت في اقوام معينين
في حالة الحياة فتعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك
الوصف في الحياة وبعد الموت ولذلك فهم العلما من
الآية العموم في الحالين واستحبوا لمن اتى الى قبره صلى
الله عليه وسلم ان يتلو هذه الآية ويستغفر الله تعالى
وحكاية العتبي في ذلك مشهورة وقد حكاها المصنفون
في المناسك من جميع المذاهب والمورخون وكلهم
استحسنوها وراوها من اداب الزائر ومما ينبغي له
ان يفعله وقد ذكرناها في اخر الباب الثالث واما
السنة فما ذكرناه في الباب الاول والثاني من الاحاديث
وهي دالة على زيارة قبره صلى الله عليه وسلم بخصوصه وفي
السنة الصحيحة المتفق عليها الامر بزيارة القبور
قال صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور

فزوروها وقال صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها
تذكركم الآخرة وقال الحافظ ابو موسى الاصبهاني في
كتابه اداب زيارة القبور ورد الامر بزيارة القبور من
حديث بريدة وانس وعلي وابن عباس وابن مسعود وابي
هريرة وعائشة وابي بن كعب وابي ذر رضي الله عنهم انتهى
كلام ابي موسى الاصبهاني وقبر النبي صلى الله عليه وسلم سيد
القبور وداخل في عموم القبور المامور بزيارتها واما
الاجماع فقد حكاه القاضي عياض على ما سبق في الباب
الرابع واعلم ان العلما مجمعون على انه يستحب للرجال
زيارة القبور بل قال بعض الظاهرية بوجوبها للحديث
المذكور وممن حكى اجماع المسلمين على الاستحباب ابو
زكريا النواوي وقد رايت في مصنف ابن ابي شيبة عن
الشعبي قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
زيارة القبور لزرت قبر ابنتي وهذا ان صح يحمل على ان
الشعبي لم يبلغه الناسخ مع ان الشعبي لم يصرح بقوله
ومثل هذا لا يقدح وقد رايت فيه عن ابراهيم قال كانوا
يكرهون زيارة القبور وهذا لم يثبت عندنا ولم يبين

ابن يسم الكراهه عمن ولا انكر هي وقد تكون محموله على
نوع من الزياره مكروهه ولم اجد شيئا يمكن ان يتعلق
به الخصم غير هذين الامرين ومثلهما لا يعارض الاحاديث
الصريحه الصحيحه والسنن المستفيضه المعلومه
من سيد الصحابه والتابعين ومن بعدهم بل لو صح عن
الشعبي والنخعي التصريح بالكراهه لكان ذلك من الاقوال
الشاذه التي لا يجوز اتباعها والتعويل عليها فانا نقطع
ونتحقق من الشريعه بجواز زياره القبور للرجال وقبر
النبي صلى الله عليه وسلم داخل في هذا العموم ولان
مقصودنا اثبات الاستحباب له بخصوصه للادله
الخاصه بخلاف غيره ممن لا يستحب زياره قبره بخصوصه
بل لعموم زياره القبور وبين المعنيين فرق لا يخفى فزيارته
صلى الله عليه وسلم مطلوبه بالعموم والخصوص بل اقول
انه لو ثبت خلاف في زياره قبر غير النبي صلى الله عليه
وسلم لم يلزم من ذلك اثبات خلاف في زيارته لان
زياره القبر تعظيم وتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم واجب
واما غيره فليس كذلك ولهذا المعنى اقول والله اعلم انه لا

فرق في زيارته صلى الله عليه وسلم بين الرجال والنساء لذلك
ولعدم المحذور في خروج النساء اليه واما سائر القبور
فمحل الاجماع على استحباب زيارتها للرجال واما النساء
ففي زيارتهن للقبور اربعة اوجه في مذهبنا اشهرها الكراهه
ممه
جزم به الشيخ ابو حامد والمحاملي وابن الصباغ والجرجاني
ونصر المقدسي وابن ابي عصرون وغيرهم وقال الرافعي ان
الاكثرين لم يذكروا سواه وقال النواوي قطع بها الجمهور
وصرح بانها كراهة تنزيه والثاني انها لا تجوز قاله
صاحب المهذب وصاحب البيان والثالث لا تستحب
ولا تكره بل تباح قاله الروياني والرابع ان كانت لتجديد
الحزن والبكاء بالتعديد والنوح على ما جرت به
عادتهن فهو حرام وعليه يحمل الخبر وان كانت
للاعتبار بغير نياحه ولا تعديد كره الا ان تكون عجوزا
لا تشتهى فلا يكره كحضور الجماعه في المساجد قاله الشا
شي
وفرق بين الرجل والمراه ان الرجل معه من الضبط والقوه
بحيث لا يبكي ولا يجزع بخلاف المراه واحتج المانعون
بقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور رواه

الترمذي من حديث ابي هريرة وقال حسن صحيح
ورواه ابن ماجة من حديث حسان بن ثابت واحتج
المجوزون باحاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها واجاب المانعون
بان هذا خطاب للذكور ومنها قوله صلى الله عليه وسلم
للمراة التي راها عند قبر تبكي اتقي الله واصبري ولم
ينهها عن الزيارة وهو استدلال صحيح ومنها
قول عائشة كيف اقول يا رسول الله قال قولي السلام
على اهل الديار من المؤمنين وسنذكره في خروج
النبي صلى الله عليه وسلم للبقيع وهو استدلال صحيح
وقد خرجنا عن المقصود فنرجع الى غرضنا وهو
الاستدلال على ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه
وسلم قربة ومما يدل على ذلك القياس وذلك على
زيارة النبي صلى الله عليه وسلم البقيع وشهداء احد
وسنبين ان ذلك غير خاص به صلى الله عليه وسلم
بل مشترك لغيره واذا استحب زيارة قبر غيره صلى الله
عليه وسلم فقبره اولى لما له من الحق ووجوب التعظيم

فان قلت ان غيره يزار للاستغفار له لاحتياجه
الى ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في زيارته اهل
البقيع والنبي صلى الله عليه وسلم مستغن عن ذلك قال
المؤلف ايده الله زيارته صلى الله عليه وسلم انما هي لتعظيمه
والتبرك به ولينالنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه
كما انا مامورون بالصلاة عليه والتسليم وسؤال الوسيلة
وغير ذلك مما نعلم انه حاصل له صلى الله عليه وسلم
بغير سؤالنا ولكن النبي صلى الله عليه وسلم ارشدنا الى
ذلك لنكون بدعائنا له متعرضين للرحمة التي رتبها
الله على ذلك فان قلت الفرق ايضا انه غيره لا يخشى فيه
محذور وقبره صلى الله عليه وسلم يخشى الافراط في
تعظيمه ان يعبد قال المؤلف ايده الله هذا كلام تقشعر
منه الجلود ولولا خشية اغترار الجهال به لما ذكرته
فان فيه تركا لما دلت عليه الادلة الشرعية بالاراء
الفاسدة الخيالية وكيف يقدم على تخصيص قوله صلى
الله عليه وسلم زوروا القبور وعلى ترك قوله من زار
قبري وجبت له شفاعتي وعلى مخالفة اجماع السلف

والحلف بمثل هذا الخيال الذي لم يشهد به كتاب
ولا سنة بخلاف النهي عن اتخاذه مسجدا او كون الصحابة
احترزوا عن ذلك للمعنى المذكور لان ذلك قد ورد النهي
فيه وليس لنا نحن ان نشرع احكاما من قبلنا ام لهم شركاء
شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله فمن منع زيارة قبر
النبي صلى الله عليه وسلم فقد شرع من الدين ما لم ياذن
الله وقوله مردود عليه ولو فتحنا باب هذا الخيال الفاسد
لتركنا كثيرا من السنن بل ومن الواجبات والقران
كله والاجماع المعلوم من الدين بالضرورة وسير الصحابة
والتابعين وجميع علماء المسلمين والسلف الصالحين على
وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والمبالغة في ذلك
ومن تامل القران العزيز وما تضمنه من التصريح والايماء
الى وجوب المبالغة في تعظيمه وتوقيره والادب معه
وما كانت الصحابة يعاملونه من ذلك امتلا قلبه ايمانا
واحتقر هذا الخيال الفاسد واستنكف ان يصغي
اليه والله تعالى هو الحافظ لدينه ومن يهدي الله فهو
المهتدي ومن يضلل فلا هادي له وعلماء المسلمين متكفلون

بان يبينوا للناس ما يجب من الادب والتعظيم والوقوف
عند الحد الذي لا يجوز مجاوزته بالادلة الشرعية
وبذلك يحصل الامن من عبادة غير الله تعالى ومن
اراد الله ضلاله من افراد الجهال فلن يستطيع احد
هدايته فمن ترك شيئا من التعظيم المشروع لمنصب النبوة
زاعما بذلك الادب مع الربوبية فقد كذب على الله
تعالى وضيع ما امر به في حق رسله كما ان من افرط
وجاوز الحد الى جانب الربوبية فقد كذب على رسل
الله وضيع ما امروا به في حق ربهم سبحانه وتعالى
والعدل حفظ ما امر الله به في الجانبين وليس في الزيارة
المشروعة من التعظيم ما يفضي الى محذور واعلم
ان زيارة القبور على اقسام احدها ان يكون لمجرد تذكر
الموت والاخرة وهذا يكفي فيه رؤية القبور من غير
معرفة باصحابها ولا قصد امر اخر من الاستغفار
لهم ولا من التبرك بهم ولا من اداء حقوقهم وهو مستحب
لقوله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكركم
الاخرة وذلك لان الانسان اذا شاهد القبر تذكر

الموت وما بعدها وفي ذلك عظة واعتبار وهذا
المعنى ثابت في جميع القبور ودلالة القبور على ذلك
متساوية كما ان المساجد غير المساجد الثلاثة متساوية
لا يتعين شي منها فالتعيين للتشبه الى هذا الغرض
القسم الثاني زيارتها للدعاء لاهلها كما ثبت من زيارة
النبي صلى الله عليه وسلم لاهل البقيع وهذا مستحب في حق
كل ميت من المسلمين الثالث للتبرك باهلها اذا كانوا من
اهل الصلاح والخير وقد قال ابو محمد الشارمساحي
المالكي ان قصد الانتفاع بالميت بدعة الا في زيارة قبر
المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله
عليهم اجمعين وهذا الذي استثناه من قبور الانبياء
والمرسلين صحيح واما حكمه في غيرهم بالبدعة ففيه
نظر ولا ضرورة بنا ههنا الى تحقيق الكلام فيه لان مقصودنا
ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء
والمرسلين للتبرك بهم مشروعة وقد صرح به
القسم الرابع لاداء حقهم فان من كان له حق على الشخص
فينبغي له بره في حياته وبعد موته والزيارة من جملة البر

لما فيها من الاكرام ويشبه ان تكون زيارة النبي صلى الله
عليه وسلم قبر امه من هذا القبيل كما روي عنه صلى الله
عليه وسلم انه زار قبر امه فبكى وابكى من حوله فقال
استاذنت ربي في ان استغفر لها فلم يؤذن
واستاذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا
القبور فانها تذكر الموت رواه مسلم ويدخل في هذا
المعنى الزيارة رحمة للميت ورقة له وتانيسا فقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال آنس ما يكون
الميت في قبره اذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا
وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
عليه وسلم ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن يعرفه
في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام
ذكره جماعة وقال القرطبي في التذكرة ابن عبد
الحق صححه ورويناه في الخلعيات من حديث ابي
هريرة ايضا والآثار في انتفاع الموتى بزيارة الاحياء
ما يصل اليهم منهم وادراكهم لذلك لا تحصر
اذا عرف هذا فنقول زيارة قبر النبي صلى الله عليه

هُمْ

وشاهدت فيها هذه المعاني الاربعة اما الاول فظا
واما الثاني فلانا مأمورون بالدعاء له صلى الله عليه وسلم
وان كان هو غنيا بفضل الله عن دعائنا واما الثالث
والرابع فلانه لا احد من الخلق اعظم بركة منه ولا
اوجب حقا علينا منه فالمعنى الذي في زيارة قبره لا
يوجد في غيره ولا يقوم غيره مقامه كما ان المسجد
الحرام لا يقوم غيره مقامه ومن هاهنا شرع فضل
بخصوصه وتعين بخلاف غيره من القبور هذا ولو لم
يرد في زيارته دليل خاص فكيف وقد ورد في
زيارته بخصوصه ما سبق من الاحاديث وغيره
لم يرد فيه الا الادلة العامة فزيارة قبره صلى الله
عليه وسلم مستحبة بعينها للثابت فيها من الادلة
الخاصة ولما فيها من المعاني العامة التي لا تجتمع
في غيره واما زيارة قبر غيره فهي مستحبة بالاطلاق
وقد تقدمت النصوص الدالة على استحباب زيارة
القبور وحكاية الاجماع على ذلك وان من الناس
من قال بوجوبها وفي كتاب النوادر لابن ابي زيد من

كتاب ابن حبيب ولا باس بزيارة القبور والجلوس اليها
والسلام عليها عند المرور بها وقد فعل ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم ولما قدم ابن عمر من سفر وقد مات
اخوه عاصم فذهب الى قبره فدعا له واستغفر وفي
غير كتاب ابن حبيب ورثاه فقال

فان تك احزان وفائض دمعة جرين دما من داخل
الجوف منقعا
تجرعتها من عاصم واحتسبتها فاعظم منها ما احتسى
وتجرعا
فليت المنايا كن خلفن عاصما فعشنا جميعا او ذهبن
بنا معا
دفعنا بك الايام حتى اذا اتت تريدك لم نستطع لها
عنك مدفعا

قال ابن حبيب وفعلته عائشة لما مات اخوها عبد
الرحمن وهي غائبة فلما قدمت اتت قبره فدعت له
واستغفرت قال وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم
الى البقيع يستغفر لهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم

اذا سلم على اهل القبور يقول السلام عليكم يا اهل الديار
من المومنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا
والمستاخرين وانا ان شا الله بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا
اجرهم ولا تفتنا بعدهم والقول في ذلك واسع
بعد ما تحضر منه ويدل على التسليم على اهل القبور
ما جا من السنه في التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر مقبورين وقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم
قبور شهدا احد فسلم عليهم ودعا لهم ومن المجموعه
عن مالك انه سيل عن زيارة القبور فقال قد كان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عنها ثم اذن فيه فلو فعله انسان ولم
يقل الا خيرا لم ار بذلك باسا وليس من عمل الناس وروى
عنه انه كان يضعف زيارتها مالك بن القرطبي وانما امر
بذلك ليعتبر بها والا القادم من سفر وقد مات وليه
في غيبته فليدعو له ويترحم عليه ويولي قبور الشهدا
باحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه وسلم
وعلى ضجيعيه انتهى كلام ابن ابي زيد في النوادر وما
وقع في كلام ابن حبيب من قوله ولا باس فليوهم انه مباح

ولكن ذلك لا ينافي كونه سنه ولعل زيارة القبور عنده
من قبيل عيادة المرضى ونحوها من القربات التي لم
توضع باصلها عبادة على ما سياتي عند الكلام
في نذر الزيارة واذا تقرر هذا المعنى فلا يبعد الموافقه
عليه فان زيارة الموتى كزيارة الاحياء وزيارة الاحياء
لا نقول بانها وضعت عبادة بل تفعل على قصد التقرب
تارة فيثاب عليها وعلى غير قصد التقرب فلا يثاب عليها
وتكون اما مباحة او غير مباحة بحسب قصده وبالجملة
زيارة القبور وجه القربه فيها على انواع منها الاعتبار
وهو مستحب لكل احد ومنها الترحم والدعا وهو
متاكد لمن مات وليه في غيبته كما فعل ابن عمر
حين قدم بعد موت اخيه عاصم وكان ابن عمر اذا
قدم وقد مات بعض ولده قال دلوني على قبره فيقف
عليه فيقوم عليه ويدعو له رواه ابن ابي شيبة وكما
فعلته عائشة حين مات اخوها عبد الرحمن وكان
قد مات بالحبشي والحبشي على اثني عشر ميلا من مكة
هذا في كتاب ابن ابي شيبة عن ابن جريج فحمل حتى

دفن بمكة وقدمت عائشة من المدينة فأتت قبره
فوقفت عليه فتمثلت بهذين البيتين
وكنا كندماني جذيمة حقبة من الدهر حتى قيل لن
نتصدعا
فلما تفرقنا كأني ومالكا لطول اجتماع لم نبت ليلة معا
اما والله لو شهدتك ما زرتك ولو شهدتك ما دفنتك
الا في مكانك الذي مت فيه وروى ابن سعد في الطبقات
بسنده الى ابن ابي مليكة قال رحت من منزلي وانا اريد
منزل عائشة فلقيتني على حمار فسالت بعض من كان
معها قال زارت قبر اخيها عبد الرحمن وفي السير
الكبير لمحمد بن الحسن تصنيف شمس الائمة السرخسي
الحنفي انها جاءت من المدينة حاجة او معتمرة فزارت
قبره وقالت في قولها لو شهدتك ما زرتك انما قالت ذلك
لاظهار التاسف عليه حين مات في الغربة ولاظهار
عذرها في زيارته فان ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم
لعن الله زوارات القبور يمنع النساء من زيارة القبور
قال والحديث وان كان منسوخا ولكن ظاهره قالت ما

قالت انتهى ومقصودنا ان زيارة ما عدا قبر النبي
صلى الله عليه وسلم مما يثاب الشخص على فعله وقد
يتأكد بحسب بعض الاحوال فزيارة القريب الذي
زيارته غيره وتطلب لمعنى فيه مختص به وهو القرابة وزيارة
غير القريب ايضا مستحبة للاعتبار والترحم
والدعاء وذلك عام في كل المسلمين وسياتي من نصوص
العلماء في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم جملة اخرى
في الباب السابع واذا اعتبرنا الامر موقتا
بالسنة بما تضمنه من زيارة جنس القبور ولا نقول
ان زيارة ذلك القبر المعين بخصوصه سنة كما يرد
منها فضل خاص او يعرف صلاحه فان زيارة جميع
الصالحين قربة كما نقول ان الصلاة في المسجد مطلوبة
ولا نقول الصلاة في مسجد بعينه مطلوبة الا في الثلاثة
التي شهد الشرع بها وبعموم ما هو الافضل منها المسجد
الحرام عن غيره واذا اطلقنا القول بسطر زيارة القبور
باسا المساجد فمتى كان المقصود بالزيارة تذكر الموت
لا شرع منها قصد قبر بعينه وان صح عن احد من العلما

انه يمنع من شد الرحال الى زيارة القبور كما نقل عن
عقيل وما وقع في شرح مسلم فليحمل على هذا القسم
وذلك اذا كان المقصود السؤال ممن لا يعطي له بذلك
وان كنا نستحب زيارة قبور الصالحين من حيث
الجملة ونرجو البركة بزيارتها اكثر مما يستحب
زيارة مطلق القبور واما من يقطع بتركه قبور الانبيا
ومن شهد الشرع له بالجنة كابي بكر وعمر فنستحب
قصدهم في ذلك على مراتب اعظمهم النبي صلى
الله عليه وسلم كما ان المساجد المشهود لها بالفضل
على مراتب اعظمها المسجد الحرام ولا نشد الرحال
في هذا القسم الى قبر احد غير الانبياء واذا كان
المقصود الدعا من غير حق خالص لذلك الميت فلا
يعني ايضا نعم لو نذر للميت لعينه ممن يجوز الدعا
له وجب الوفا بالدعا لتعلق حقه به ولا يقوم غيره
مقامه كما لو نذر الصدقة على فقير لعينه وفي وجوب
الوفا بالزيارة مع الدعا كما نذره نظر والاقرب وجوب
الوفا لان الدعاء عند القبور مقصود كما في الدعاء

لاهل البقيع وحينئذ يجوز شد الرحال لاداء هذا
الواجب بعد لزومه بالنذر ولا يستحب شد
الرحال لهذا الغرض قبل النذر فان الدعاء لذلك
الميت لعينه عند قبره لم يطلبه الشارع ولا تعلق
به حق الميت واما الزيارة لاداء الحق كزيارة قبر الوالد
فالظاهر ان قصد ذلك لعينه مشروع ويجوز بل يستحب
شد الرحال اليه بادية لهذا الحق واعظم الحقوق
حق النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم فيستحب
شد الرحال اليه لذلك هذا ولو لم يرد فيه دليل
خاص فكيف وقد قام الاجماع على فعله خلفا عن
سلف فان قلت ما قولكم فيمن نذر زيارة قبر النبي
صلى الله عليه وسلم هل ينعقد ذلك ويلزمه ذلك
ام لا فان مقتضى قولكم باستحبابها ان يلزم بالنذر
قال المولف ابقاه الله تعالى نعم نقول بانعقاد نذره
ولزوم الزيارة به وبه صرح القاضي ابن كج من اصحابنا
ولم نر لغيره من الاصحاب خلافه وقد قدمنا في
الباب الرابع عن العبدري المالكي لزومه على اصله

ملزم ان كل مستحب او قربه يلزم بالنذر فان القربات
نوعان احدهما قربه لم توضع لكونها عباده وانما هي
اعمال واخلاق مستحسنه رغب الشرع فيها
لعموم فائدتها وقد يقصد بها وجه الله تعالى فينال
الثواب كعياده المرضى وزياره القادمين وافشا
السلام وغير ذلك وهذا المعنى في لزومه بالنذر وجهان
اصحهما اللزوم لقوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان
يطيع الله فليطعه ومن هذا النوع تشييع الجنائز
وتشميت العاطس والنوع الثاني العبادات
المقصوده وهي التي وضعت للتقرب بها وعرف من
الشرع الاهتمام بتكليف الخلق بايقاعها عباده
كالصلاة والصوم والصدقه والحج فهذا النوع يلزم
بالنذر بالاجماع الا فيما نستثني ومنهم من يعبر عن
النوع الاول بما لم يوجبه الشرع ابتداء وعن الثاني
بما اوجبه وادرجوا الاعتكاف في النوع الثاني
وان كان لم يجب ابتداء وقالوا الاعتكاف لبث في
مكان مخصوص ومن جنسه ما هو واجب شرعا وهو

الوقوف بعرفات وجعلوا من النوع الاول تجديد
الوضوء فانه ليس في الشرع وضوء واجب بغير حدث
وليس الوضوء مقصودا لنفسه بل للصلاة والاصح وجوب
تجديده بالنذر والمستثنى مما اجمع عليه صور
منها ما اذا افرد صفه الواجب بالالتزام كتطويل
القراءه واقامه الفرائض في جماعه ففي لزومه بالنذر
وجهان اصحهما اللزوم ومنها ما فيه ابطال رخصه
شرعيه كنذر صوم رمضان في السفر وفي لزومه
وجهان اصحهما المنع وكذلك نذر المريض القيام
بتكلف المشقه في الصلاة ونذر صوم بشرط
ان لا يفطر في المرض فلا يلزم بالشرط على الاصح
واجرى الرافعي الوجهين فيمن نذر القيام في النوافل
او استيعاب الراس بالمسح او التثليث في الوضوء
وان يسجد للتلاوه والشكر وجعل نذر فعل السنه
الراتبه كالوتر وسنه الفجر على الوجهين فيما اذا
افردت الصفه بالنذر والذي يتجه التسويه بين هذا
وبين استيعاب الراس بالمسح ونحوه واذا نذر التيمم

لا ينعقد نذره على المذهب لانه انما يوتى به عند العزوه
ولو نذر ولو نذر الصلاة في موضع لزمه الصلاة قطعا
وهل يتعين ذلك الموضع ان كان المسجد الحرام تعين وان
كان مسجد المدينة تعين على الاصح هو او المسجد الحرام
وان كان المسجد الاقصى تعين على الاصح هو او المسجدان
وان كان ما سواها من المساجد والمواضع لم يتعين ولو
نذر اتيان المسجد الحرام لزمه الا على وجه ضعيف
ولو نذر اتيان مسجد المدينة او المسجد الاقصى ففيه
قولان للشافعي اظهرهما عند الشافعية عدم اللزوم
قال الشافعي في الام لان البر باتيان بيت الله فرض والبر
باتيان هذين نافلة واستدلوا لهذا القول بما روى ابو
داود في سننه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان
رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت
لله ان فتح عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس ركعتين
قال ها هنا صل ثم اعاد قال صل ها هنا ثم اعاد عليه
فقال صل ها هنا ثم اعاد عليه فقال شانك اذا
وعن عمر ابن عبد الرحمن ابن عوف عن رجل من اصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر زاد فقال النبي صلى الله
عليه وسلم والذي بعث محمدا بالحق لو صليت ها هنا
لاجزا عنك صلاة في بيت المقدس واعلم ان الصلاة
في مكة تجزي عن الصلاة في بيت المقدس كما قدمناه
بلا خلاف وان قلنا بتعينه فقد يقال ان الحديث
محمول على ذلك وانه لا دلالة فيه على المدعى من عدم
لزوم الاتيان ووجه الدلالة ان الصلاة في مكة تقوم
مقام الصلاة في بيت المقدس وهما جنس واحد
والصلاة في مكة افضل فالتضعيف الذي التزمه في بيت
المقدس يحصل له في مكة وزيادة واما المشي فهو امر
زايد على الصلاة وهو عبادة اخرى فلو لزم لما قامت
الصلاة بمكة مقامه فمن لزمته الصلاة ببيت المقدس
من غير مشي بان كان وقت النذر ببيت المقدس والصلاة
فيه فهما عبادتان فان قلنا بعدم لزوم اتيانه لم يبق
الا الصلاة فتجزيه الصلاة بمكة وان قلنا بوجوب اتيانه
فظاهر ان الصلاة لا تقوم مقامه ولو مشى الى مكة من
مسافة مثل المسافة التي بينه وبين بيت المقدس اجزاه

وصيغة الحديث كما رويناه لم تصرح فيه باتيان
بيت المقدس فيحتمل ان يقال انما التزم الصلاة
فلذلك قامت الصلاة في مكة مقامها ويحتمل ان
يقال ان الناذر لما لم يكن في بيت المقدس فهو بنذره
الصلاة فيه ملتزم اتيانه بناء على ان ما لا يتم الواجب
الا به فهو واجب وحينئذ يكون الانسان ملتزما كما
لو صرح به فلما امره النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة
في مكة دل على عدم لزوم الاتيان بالنذر كما استدل
به الشافعي والاصحاب وقد اطلنا في هذا الفصل اكثر
مما يحتمله هذا المكان وظهر لك منه ان القربات منها
ما يلزم بالنذر بلا خلاف ومنها ما يلزم على الصحيح
ومنها ما لا يلزم على الصحيح وظهر لك ما حد القسم
منها والصحيح عندنا انه لا يشترط في المنذور
ان يكون جنسه واجبا وهو مذهب مالك والوجه
الثاني لاصحابنا اشتراطه ونقل عن الحنفية اذا
عرفت هذا فزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم قد حث
الشرع عليها ورغب فيها وقد قدمنا ان فيها جهتين

جهة عموم وجهة خصوص فاما من جهة الخصوص
فلكون الادلة الخاصة وردت فيها بعينها فيظهر القطع
بلزومها بالنذر الحاقا بالعبادات المقصودة التي
لا يؤتى بها الا على وجه العبادة كالصلاة والصدقة
والصوم والاعتكاف ولهذا المعنى والله اعلم قال
القاضي ابن كج رحمه الله اذا نذر ان يزور قبر النبي
صلى الله عليه وسلم فعندي انه يلزمه الوفاء وجها
واحدا ولو نذر ان يزور قبر غيره فوجهان قال
المؤلف ابقاه الله تعالى ما قاله من القطع بلزوم الوفاء بها
هو الحق لما قدمناه من الادلة الخاصة عليها وتردده
في قبر غيره يحتمل ان يكون محله عند الاطلاق
او نوى عينا لا تشبهها لذلك بزيارة القادمين
وافشاء السلام ونحو ذلك مما لم يوضع قربة مقصودة
وان كان قربة وعلى هذا يكون الاصح لزومه بالنذر
كما في تلك المسائل ويحتمل ان يكون محله عند التعيين
فان زيارة قبر معين من غير الانبياء لا قربة فيها بخصوصه
كما سبق عند الكلام في اعراض الزيارة واما اذا نظرنا

صحها

الى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من جهة العموم
خاصة واجتماع المعاني التي تقصد بالزيارة فيه
فظهر ان يقال ايضا انه تلتزم بالنذر قولا واحدا
ويحتمل على بعد ان يقال انه كما لو نذر زيارة القادم من
وافشاء السلام فيجري في لزومها بالنذر ذلك الخلاف
مع كونها قربة في نفسها قبل النذر وبعده وقد بان لك
بهذا انها تلتزم بالنذر وانه على تقدير ان يقال لا تلزم
بالنذر لا يخرجها ذلك عن كونها قربة ومن يشترط في
المنذور ان يكون مما وجب جنسه بالشرع ويقول
ان الاعتكاف كذلك لوجوب الوقوف فقد يقول
ان زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وجب جنسها وهي
الهجرة اليه في حياته فقد ظهر بهذا ان كل ما يلزم
بالنذر قربة وليس كل قربة تلتزم وزيارة قبر النبي صلى
الله عليه وسلم تلتزم بالنذر ولو ثبت عن احد من العلما
انه يقول لا تلتزم بالنذر لم يكن في ذلك ما يقتضي انه
يقول انها ليست بقربة وقد وقفت على كلام لبعض
المتعصبين للباطل قال فيه ان القاضي اسمعيل قال في المبسوط ط

انه روى عن مالك انه سئل عن من نذر ان ياتي قبر
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كان اراد مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فليأته وليصل فيه وان
كان انما اراد القبر فلا يفعل للحديث الذي جاء لا تعمل
المطي الا الى ثلاثة مساجد وهذه الرواية ان صحت
عن مالك يجب تاويلها على وجه لا يمنع كون الزيارة
قربة جمعا بينها وبين ما ثبت عنه وعن جميع العلماء وعن
جميع المسلمين وهذه الرواية تحتمل وجوها احدها
ان يكون من القرب التي لا تلتزم بالنذر كما ان اتيان
مسجد قبا لمن كان في المدينة او قريبا منها قربة عند
جميع العلما ولا تلتزم بالنذر عند جمهور العلما الا ما
روي عن محمد بن مسلمة المالكي انه قال بلزومه بالنذر الثاني
الجواب المذكور ولكن بالنسبة الى القبر خاصة
كما دل عليه بقية الكلام من الاستدلال بالحديث
الذي جاء لا تعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد فيكون
المراد به انه اذا نذر السفر اليه لا يلزمه ولا يمنع ذلك
كون السفر اليه قربة لغير الناذر كمسجد قبا في حق

الغريب عند غير محمد بن مسلمة ولا يمنع ايضا من لزوم
الزيارة في حق القريب كما قاله محمد بن مسلمة في مسجد
قبا وهذا الوجه هو اقرب الى ما يتأتى على قواعد مالك
رحمه الله قال في التهذيب لمسائل المدونة من قال علي
ان آتي المدينة او بيت المقدس او المشي الى المدينة او
بيت المقدس فلا يأتيهما حتى ينوي الصلاة في مسجديهما
او يسميهما فيصير الى مسجد الرسول او الى مسجد ايلياء
وان ينوي الصلاة فيهما فليأتهما راكبا ولا هدي عليه وكانه
لما سماهما قال لله علي ان اصلي فيهما ولو نذر الصلاة
في غيرهما من مساجد الامصار صلى بموضعه ولم
ياته ومن نذر ان يرابط او يصوم بموضع يقرب باتيانه
الى عسقلان والاسكندرية لزمه ذلك فيه وان
كان من اهل مكة والمدينة ولا يلزم المشي الا من قال
علي المشي الى مكة او بيت الله او المسجد الحرام او الكعبة
او الحجر او الركن انتهى كلام التهذيب وهو يدل على انه
انما يلزم اتيان المدينة اذا سمى مسجدها او نوى الصلاة
فيه فما عدا هذا لا يلزم بالنذر وان كان قربة الثالث

انا قدمنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم مطلوبة
بالخصوص للاحاديث التي قدمناها في هذا الكتاب
ولعمل السلف والخلف ومطلوبة بالعموم لاندراجها
تحت الاحاديث الصحيحة المشهورة في زيارة
القبور واللزوم بالنذر ظاهر من الجهة الاولى
واما من الجهة الثانية فقد قدمنا ان مقاصد
الزيارة متعددة وزيارة القبور من حيث الجملة كزيارة
القادمين وقدمنا في لزوم زيارة القادمين خلافا مع
القطع بكونها قربة وزيارة القبور من حيث الجملة مثله
وزيارة قبر معين ان قصد بها الدعاء له او اداء حقه
فهنا اللزوم لحق الميت وان قصد التبرك ظهر
اللزوم ايضا في قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولعله دون
غيره وان قصد الاتعاظ لم يتعين وكان لزوم اصل
الزيارة على الخلاف وان لم يقصد شيئا فابعد عن
اللزوم والسائل لمالك رحمه الله انما ذكر مجرد الاتيان
فلعل ما لك لم يلزمه لذلك ولعل مالكا رحمه الله لم يبلغه
الاحاديث الخاصة الواردة في زيارة قبره صلى الله

الله عليه وسلم على الخصوص وانما يندرج تحت الاحا
ديث الواردة في زيارة القبور وان كان هو اشرفها واحقها
بالزيارة ولا يلزمه بالنذر لذلك في حقه ولا في
حق غيره. الرابع ان اتيان القبر قد يقصد به زيارة
من فيه وهو الذي يقول بانه قربة وهو الذي يقصده
الناس غالبا وقد يقصد زيارة المكان في نفسه لشرفه
وهذا لا نقول بانه قربة الا فيما شهد الشرع به فلعل
مالكا رحمه الله اجاب على ذلك ويدل على ان هذا
مراده استدلاله بالحديث الذي جاء لا تعمل المطي
الا الى ثلاثة مساجد وسنبين بيانا واضحا ان الحديث
انما هو في السفر للامكنة لا [illegible] المقاصد التي فيها
وما للمساجد واعلم واوسع باعا واعلا كعبا من ان
يخفى عليه ذلك ما استدلاله به يدل على انه اراد
المكان فيكون مراده ان زيارة القبر من حيث هو تلك البقعة
ليس بقربة وهو يوافق ما حمل القاضي عياض عليه قوله
زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ فاما ان يوافق
مالكا رحمه الله على ذلك عملا بقوله صلى الله عليه وسلم

لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد ويحمل قوله
من زار قبري على ان المراد من زارني في قبري كما هو
الظاهر المتبادر الى الفهم واما ان يقال ان زيارة
قبره الشريف قربة لقوله من زار قبري وهذا اخص
من قوله لا تشد الرحال فيخصص به الا ان كلاهما
اعم واخص من وجه فلا يقضى بتخصيص احدهما
للاخر والاولى ان المراد بقوله من زار قبري من زارني
في قبري ويكون قصد البقعة فقط ليس بقربة
كما اقتضاه كلام مالك رحمه الله وقد بان بهذا معنى
كلام مالك رحمه الله وانه ليس فيه ما يقتضي ان الزيارة
ليست بقربة ولا ان السفر اليها ليس بقربة بل هي
قربة عند جميع العلماء ولهذا لو نذر الاتيان الى مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا بانه يلزمه وانه
يشترط ضم قربة الى الاتيان قال الشيخ ابو علي السنجي
من اصحابنا انه يكفي الزيارة وقال الرافعي انه الظا
هر وتوقف فيه الامام من جهة ان الزيارة لا تتعلق
بالمسجد وتعظيمه ولكن توقفه لكون الزيارة ليست

قربة هذا الوجه قاله احد وقد قدمنا في الباب الرابع
من كلام العبدي المالكي التصريح بان المشي الى المدينة
للزيارة افضل من الكعبة ومن بيت المقدس

الباب السادس

في كون السفر اليها قربة وذلك من وجوه احدها الكتاب
العزيز في قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاءوك
فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول الاية
وقد تقدم تقريرها في الباب الخامس والمجيء صادق
على المجيء من قرب ومن بعد بسفر وبغير سفر ولا
يقال وان كان مطلقا والمطلق لا دلالة له على كل
فرد وان كان صالحا لها لانا نقول هو في سياق
الشرط فيعم من حصل منه الوصف المذكور وجد
الله توابا رحيما الثاني من السنة من عموم قوله من
زار قبري فانه يشمل القريب والبعيد والزائر عن سفر
وعن غير سفر كلهم يدخلون تحت هذا العموم
لا سيما قوله في الحديث الذي صححه ابن السكن
من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي فان

هذا ظاهر في السفر بل في المختص بقصد اليه وتجريده
عما سواه ويدل لذلك ان حالة الموت مرادة منه اما
بالعموم واما انها هي المقصود الثالث من السنة ايضا
لنصها على الزيارة ولفظ الزيارة يستدعي الانتقال
من مكان الزائر الى مكان المزور كلفظ المجيء الذي
نصت عليه الاية الكريمة فالزيارة اما نفس الانتقال
من مكان الى مكان بقصدها واما الحضور عند
المزور من مكان اخر وعلى كل حال لا بد في تحقيق
معناها من الانتقال ولهذا ان من كان عند الشخص
دائما لا يحصل الزيارة منه ولهذا تقول زرت فلانا
من المكان الفلاني وتقول زرنا النبي صلى الله عليه
وسلم من مصر او من الشام فتجعل ابتدا زيارتك
من ذلك المكان فالسفر داخل تحت اسم الزيارة
من هذا الوجه واذا ثبت ان كل زيارة قربة كان كل سفر
اليها قربة وايضا فقد ثبت خروج النبي صلى الله عليه
وسلم من المدينة لزيارة القبور واذا جاز الخروج
الى القريب جاز الى البعيد فهما ورد في ذلك خروجه

الى البقيع كما هو ثابت في الصحيح وقد ذكرناه في الباب
السابع من هذا الكتاب وبخروجه صلى الله عليه
وسلم لقبور الشهداء روى ابو داود في سننه عن
طلحة بن عبيد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم نريد قبور الشهداء حتى اذا اشرفنا
على حرة واقم فلما تدلينا منها فاذا قبور بمحنية
قال قلنا يا رسول الله اقبور اخواننا هذه قال قبور
اصحابنا فلما جئنا قبور الشهداء قال هذه قبور
اخواننا واذا ثبتت مشروعية الانتقال الى
قبر غيره فقبره صلى الله عليه وسلم اولى الرابع الاجماع
لاطباق السلف والخلف فان الناس لم يزالوا في
كل عام اذا قضوا الحج يتوجهون الى زيارته صلى
الله عليه وسلم ومنهم من يفعل ذلك قبل الحج هكذا
شاهدناه وشاهده من قبلنا وحكاه العلماء عن
الاعصار القديمة كما ذكرناه في الباب الثالث
وذلك امر لا يرتاب فيه وكلهم يقصدون
ذلك ويعرجون اليه وان لم يكن طريقهم ويقطعون

فيه مسافة بعيدة وينفقون فيه الاموال ويبذلون
فيه المهج معتقدين ان ذلك قربة وطاعة واطباق
هذا الجمع العظيم من مشارق الارض ومغاربها على
ممر السنين وفيهم العلماء والصلحاء وغيرهم يستحيل
ان يكون خطأ وكلهم يفعلون ذلك على وجه التقرب
به الى الله عز وجل ومن تأخر عنه من المسلمين فانما
يتأخر بعجز او تعويق المقادير مع تأسفه عليه
ووده لو تيسر له ومن ادعى ان هذا الجمع العظيم
مجمعون على خطأ فهو المخطئ فان قلت ان هذا ليس
مما نسلمه الخصم لجواز ان يكون سفرهم ضم فيه
قصد عبادة اخرى الى الزيارة بل هو الظاهر كما ذكر
كثير من المصنفين في المناسك انه ينبغي ان ينوي
مع زيارته التقرب بالتوجه الى مسجده صلى الله عليه
وسلم والصلاة فيه والخصم ما انكر اصل الزيارة
انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي
ان يضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره قلت اما
المنازعة فيما يقصده الناس فمن انصف من نفسه

ق

وعرف ما الناس عليه علم انهم انما يقصدون بسفرهم
الزيارة من حين يعرجون الى طريق المدينة ولا يخطر
غير الزيارة من القربات الا ببال قليل منهم ثم مع ذلك
هو مغمور بالنسبة الى الزيارة في حق هذا القليل وغرضهم
الاعظم هو الزيارة حتى لو لم يكن زيارة لم يسافروا ولهذا
قل القاصدون الى بيت المقدس مع استحباب اتيانه
وان كان من الصلاة فيه من الفضل ما قد عرف فالمقصود
الاعظم في المدينة الزيارة كما ان المقصود الاعظم
في مكة الحج او العمرة وهو المقصود او معظم المقصود
من التوجه اليها وانكار هذا مكابرة ودعوى كون
هذا ابو الظاهر اشد وصاحب هذا السؤال ان
شك في نفسه فليسال من كل من توجه الى المدينة
ما قصد بذلك واما ما ذكره المصنفون في المناسك
فانهم لم يريدوا به انه شرط في كون السفر للزيارة قربة
ما قال هذا احد منهم ولا توهمه ولا اقتضاه كلامه
وانما ارادوا انه ينبغي ان يقصد قربة اخرى لتكون
سفرا الى قربتين فيكثر الاجر بزيارة القبر حتى لو

زاد من قصد القربات زادت الاجور فان يقصد
مع ذلك زيارة شهداء احد وغير ذلك من القرب
التي هناك وارادوا التنبيه على ذلك انه قد يتوهم
ان قصد قربة اخرى قادح في الاخلاص في نية
الزيارة فنبهوا بذلك على هذا المعنى ولهذا قال ابو عمرو
ابن الصلاح ولا يلزم من هذا خلل في زيارته على ما
لا يخفى ومن تخيل ان مرادهم ان شرط كون سفر
الزيارة قربة ضم قصد قربة اخرى اليه فقد اخطا
خطا لا يخفى على احد ممن له فهم وقوله ان الخصم
انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي ان
تضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره وقد بينا ان غيره
لم يقل ذلك ولا دل عليه كلامه ولا اراده
الخامس ان وسيلة القربة قربة فان قواعد الشرع
كلها تشهد بان الوسايل معتبرة بالمقاصد قال
صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به
الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله
قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد

واسطار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم
الرباط رواه مسلم والخطا الى المساجد انما شرف
لابعدها وشبله الى العباده وقال صلى الله عليه وسلم
اذا توضا فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا
يخرجه الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفعت له
بها درجه وحطت عنه بها خطيئه رواه البخاري
ومسلم وقال صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا
في الصلاة ابعدهم فابعدهم ممشا رواه البخاري ومسلم
وقال رجل ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد
اني اريد ان يكتب لي ممشاي الى المسجد ورجوعي اذا
رجعت الى اهلي فقال صلى الله عليه وسلم قد جمع
الله لك ذلك كله رواه مسلم وقال جابر كانت
ديارنا نائيه من المسجد فاردنا ان نبيع بيوتنا فنقرب
من المسجد فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ان لكم بكل خطوه درجه رواه مسلم وقال صلى الله عليه
وسلم من تطهر في بيته ثم مشى الى بيت من بيوت الله
ليقضي فريضه من فرائض الله كانت خطوتاه احداهما

يحط خطيئه والاخرى ترفع درجه رواه مسلم
وقال صلى الله عليه وسلم من غدا الى المسجد او راح
اعد الله له نزلا كلما غدا او راح رواه البخاري
ومسلم وقال صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته
متطهرا الى الصلاة مكتوبه فاجره كاجر الحاج
المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه
فاجره كاجر المعتمر رواه ابو داود وقال صلى
الله عليه وسلم بشر المشائين الى الظلم في المساجد
بالنور التام يوم القيامه رواه ابو داود والترمذي
وابن ماجه وفي روايه اولئك الخواضون في رحمه
الله وقال صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل
وغدا وابتكر ودنا من الامام ولم يلغ كان له بكل
خطوه عمل سنه صيامها وقيامها رواه ابو
داود وفي روايه ومشى ولم يركب وقال صلى الله
عليه وسلم من اتى اخاه المريض عائدا مشى في
خرفه الجنه حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمه
وقال صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا او زار

اخا فى الله ناداه مناد من السماء ان طبت وطاب
ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا رواه الترمذي
وابن ماجه وقال الترمذي حسن غريب فهذه
الاحاديث كلها تدل على ان ثواب القربة قربة
ولست ارى نزاعا في ذلك والشريعة كلها طافحة
به والقرآن ناطق به قال تعالى ومن يخرج من
بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد
وقع اجره على الله وهذه الآية يحسن ان تكون
دليلا على المقصود فان المسافر لزيارة رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج من بيته مهاجرا الى الله
ورسوله وقال تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا
نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطئون موطئا
يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا الا كتب
لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين
ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون
واديا الا كتب لهم ليجزيهم الله احسن ما كانوا
يعملون فهذه الامور كلها انما كتبت لهم وكتب لهم

بها اجر لانها وسيلة الى الجهاد في سبيل الله بل
الجهاد بنفسه انما شرف لكونه سبيلا لاعلاء كلمة
الله وكذلك جميع ما طلبه الشرع مما هو معقول
المعنى فهو وسيلة لذلك المعنى المعقول منه وسببه
طلب وقد نقل الاصوليون الاجماع على ان
من مشى من مكان بعيد حتى حج كان افضل ممن
حج من مكة وفي الحديث عن الله تعالى بعيني ما يتحمل
المتحملون من اجلي ولا شك ان المتوسل الى القربة
بمباح فيه مشقة كالسفر وغيره متحمل لتلك المشقة
من اجل الله تعالى فهو بعين الله تعالى والله ناظر
اليه ومجازيه على مشقته بل المباح الذي لا مشقة
فيه فيه راحة للنفس اذا قصد به التوسل الى
قربة يحصل له به اجر كمن نام ليقوى على قيام الليل
او اكل ليقوى على الطاعة ولهذا ورد في الاثر اني
احتسب نومتي كما احتسب قومتي وتكلم العلماء في
ان الثواب في هذا القسم على القصد خاصة او
على الفعل والاقرب الثاني ويشهد له قوله صلى الله

عليه وسلم في الحديث الصحيح انك لن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك
الا ازددت درجة ورفعة فهذا اشهد لانه
توجر على المباح اذا اقترن بالنية وكذلك الحديث
الصحيح انه يضع شهوته في الحلال وله فيها اجر
وحاصله ان العادات على اربعة اقسام احدها
ما وضعه الشرع عبادة اما للتعبد واما للمعنى
يحصل بها كالصلاة والصوم والصدقة والحج
فهذا متى صح كان قربة ولا يمكن وجوده شرعا
على غير وجه القربة وثانيها ما طلبه الشرع من
مكارم الاخلاق كافشاء السلام ونحوه مما فيه من
المصالح وهذا مقصود الشرع فاذا وجد بنية
الامتثال كان قربة وان وجد بدونها كان من
جملة المباحات وثالثها ما لا يستقل بتحصيل
مصلحة ولا يفعل الا على وجه التوصل به الى غيره
كالمشي ونحوه فهذا لا يقع غالبا الا على وجه الوسيلة
فيكون بحسب ما يقصد ان قصد به حرام كان حراما

او مباح كان مباحا او قربة كان قربة وان وقع من المكلف
لا لقصد اصلا كان عبثا فيكون مكروها ولا
نزاع في هذا القسم انه اذا قصد به القربة كان قربة
وهو القسم الذي نحن بصدده وقصدنا التقرير
لكونه قربة ورابعها ما وضع مباحا مقصودا
لتحصيل المصالح الدنيوية كالاكل والشرب والنوم
لمصلحة الابدان فهذا ان حصل لغير نية او بنية
دنيوية كان مستوي الطرفين وان حصل بنية دينية
حصل الاجر اما على النية وحدها كما ذكره بعض
العلماء واما على النية مع الفعل وهو الحق لما سبق
وهذا القسم الرابع اخفض رتبة من الوسيلة كما ان
الوسيلة اخفض رتبة من القسمين الاولين فقد تقرر
هنا ان وسيلة القربة قربة والسفر بقصد الزيارة
وسيلة اليها فيكون قربة فان قلت قد يقول الخصم
الزيارة قربة في حق القريب خاصة اما البعيد الذي
يحتاج الى سفر فلا وحينئذ لا يكون السفر اليها
وسيلة الى قربة في حقه وانما تكون الوسيلة قربة

اذا كانت يتوصل بها الى قربة مطلوبة من ذلك
الشخص المتوسل قلت الزيارة قربة مطلقا في
حق القريب والبعيد فان الادلة الدالة عليها غير
مفصلة ومن ادعى تخصيص العام بغير دليل قطعنا
بخطائه فان قلت فالصلاة مطلقا قربة والسفر
اليها ليس بقربة الا الى المساجد الثلاثة قلت قد
يكون الشيء قربة وانضمامه الى غيره ليس بقربة فالصلاة
في نفسها قربة وكونها في مسجد بعينه غير الثلاثة ليس
بقربة فالسفر اليه وسيلة الى ما ليس بقربة فان
قلت لو كانت وسيلة القربة قربة مطلقا لكان النذر
قربة لانه وسيلة الى ايقاع العبادة واجبة والواجب
افضل من النفل والنذر مكروه لان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانما يستخرج
به من البخيل قلت جعل النفل فرضا ليس بقربة
بل هو مكروه لما فيه من الخطر والتعرض للاثم بتقدير
الترك ووقوع العبادة ممكن بغير النذر فلم
يحصل بالنذر الا التعرض للخطر والحرج على انا

نقول ان وسيلة القربة قربة من حيث هي موصلة
لتلك المطلوب وقد يقترن بها امر عارض يخرجها
عن ذلك كمن مشى الى الصلاة في طريق مغصوب
والمدعى ان الفعل اذا كان مباحا ولم يقترن به
الا قصد القربة به كان قربة وهذا لا يستثنى منه
شيء فان قلت كيف تجزمون بهذا وقد اشتهر خلاف
الاصوليين في ان الامر بالشيء امر بما لا يتم الا به او لا
ومقتضى ذلك ان يجري خلاف في ان وسيلة المندوب
هل هي مندوبة او لا قلت سنبين في اخر الكلام ان
كون الفعل قربة اعم من كونه مامورا به ونبدا اولا
بالكلام على كون هذا السفر مامورا به امر ندب
فنقول ما لا يتم المقصود الا به ينقسم الى شرط في
وجوده والى ما هو تابع يشترط للعلم بوجوده كغسل
جزء من الراس لغسل الوجه والخلاف في
القسم الثاني قوي وليس مما نحن فيه واما القسم الاول
وهو ما كان شرطا او سببا لوجود المامور به كالذي
نحن فيه ويعبر عنه بالمقدمة فالجمهور على انه مامور

به واجب لوجوب المقصد وخالف في ذلك فريقان
من الاصوليين فرقه خالفوا في الشرط ولم يخالفوا
في السبب وفرقه خالفوا في الشرط والسبب جميعا
وربما نقل الخلاف في ذلك عن الواقفيه وانهم لم
يجزموا في ذلك بشيء بل توقفوا على عادتهم وربما
نقل الجزم بعدم الوجوب وكلا القولين ان
اخذنا بالنسبه الى دلاله اللفظ فان دلاله
لفظ الامر بالمقصود قاصره عن دلالته على الامر
بالمقدمه فيسهل الامر فيه ولا يمنع عدم دلالته
عليه ولا يسمى ذلك كون مقدمه المامور به مامورا
بها وان اخذ بالنسبه الى انه يترتب العقاب على
ترك المقصد خاصه ولا عقاب على ترك المقدمه
فقريب ايضا ولانه انما ياتي في الوجوب لا الندب
وكلامنا في الندب وان اخذنا بالنسبه الى ان المشروط
الذي ورد الامر به مطلقا لا يجب الا عند
وجود شرطه كما صرح به بعض متاخري الاصوليين
فهذا قول باطل لم يتحقق القول به عن احد من الائمه

الائمه المعتمد على كلامهم وقواعد الشريعه تقطع
ببطلانه ولا شك ان الائمه المعتبرين الذين هم ائمه
الفتيا على خلافه ومستند من فرق بين السبب
والمسبب ان ايجاب المسبب لو كان بعد ايجاد
وجود السبب لكان ايجابا لتحصيل الحاصل لان
المسبب حاصل مع السبب بخلاف الشرط وقد
اطلنا في ذلك والمقصود ان الزياره اذا كانت
مندوبه في حق المقيم والسفر شرط لها كان
مندوبا وهذا لم يحصل فيه نزاع من العلماء فان
قلت هل يقولون ان كل سفر الزياره مندوب او
مطلق السفر لها قلت قد تقرر في اصول الفقه
ان الامر بالماهيه الكليه ليس امرا بشيء من جزئياتها
ولانه مامور بجزئي من الجزئيات لا بعينه لانه لا
يتحقق الاتيان بالكلي بدونه وهو مخير في تعيين
ذلك الجزئي فاذا اتى بجزئي معين خرج عن
عهدة الامر ونقول انه اتى بالمامور به وهو الكلي
والجزئي لا بعينه واما هذا الجزئي المعين فلا

يقول انه مامور به لانه مخير فيه ولا نقول انه قربة
وطاعة لانه فعل لامتثال الامر فكل سفر يقع لقصد
الزيارة ولم يقترن به قصد محرم او مكروه فهو قربة لكونه
موصلا الى قربة وبه يحصل اداء السفر المامور به لانه
حاصل في ضمن ذلك ولا نقول ان ذلك
هو المامور به لان الامر انما يتعلق بكلي وهذا جزئي
لانه قربة لكونه قصد به القربة ووسيلة اليها فالقربة
تصدق على الكلي والجزئي والطلب لا يتعلق الا
بالكلي والسفر المعين وسيلة الى الزيارة وليس شرطا فيها
ومطلق السفر للزيارة وسيلة وشرط ومطلق السفر
شرط وقد لا يقصد به التوسل فلا يسمى وسيلة فان
قلت هل المقدمة هي الوسيلة او غيرها قلت المقدمة
ما يتوقف عليها الشيء وقد علمت خلاف الاصوليين
في انها هل تجب بوجوب ذلك الشيء او لا وذلك
خارج عن كونها قربة او ليست بقربة فان الذي
يتوقف عليه الفعل قد يفعل بقصد القربة فيكون
قربة وقد يفعل لا بقصد القربة فلا يكون قربة فمن مشى

الى مكة لقصد غير صالح ثم حج لم يكن سفره قربة ولكن
يسقط عنه الامر بفعل المقدمة لزوال السبب
المقتضي لوجوبها واما الوسيلة فقال الجوهري
الوسيلة ما يتقرب به الى الغير والجمع الوسل والوسايل
والتوسيل والتوسل واحد يقال وسل فلان
الى ربه وسيلة وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب
اليه بعمل انتهى كلام الجوهري فاسم الوسيلة اذا
اطلق على المقدمة فهو من حيث كونها يتقرب بها
لا من حيث كونها متوقفا عليها بل قد يكون المقصد
متوقفا على الوسيلة بعينها فيجري في وجوبها
الخلاف السابق وقد لا يتوقف المقصد عليها
بعينها بل على ما هو اعم منها ويختارها العبد
للتوسل بها وقد لا يتوقف المقصد عليها اصلا
في نفس الامر ولكن يعتقد العبد او يتوهم توقفه
او يخطر بباله انها توصله اليه ولم يخطر بباله امر
اخر ففي كل هذه الاحوال تسمى وسيلة وقربة ولا
يجري فيها الخلاف الاصولي والوسيلة لا تطلق

على المقدمة حتى يقصد بها التقرب الى المقصود
ولا تسمى وسيلة بدون هذا القصد الا على سبيل
المجاز بمعنى انها صالحة للتوسل ومراد الاصوليين
بالمقدمة ما يتوقف عليها الشيء سواء اقصد
بها التوسل اليه ام لا فبينهما عموم وخصوص
من وجه ولو سلمنا ان الوسيلة مرادفة للمقدمة
فلا نسلم انها لا تكون قربة حتى يقصد بها التقرب
الى القربة فمرادنا بقولنا وسيلة القربة قربة هذا
المعنى ومن هنا يظهر ان كون الشيء قربة غير كونه
واجبا ومندوبا فان الحكم بالايجاب او الندب
انما هو على الماهية الكلية وكل ما وجد في
الخارج لا يتعلق الطلب بخصوصه فله
الحكم عليه بخصوصه بانه واجب لانه مؤد
للواجب في ضمنه والحكم بكون الشيء قربة تارة
يكون باعتبار حقيقته وهو ما وضع لان يتقرب
به فيكون كذلك زيارة وتكون باعتبار ما قصد به
التقرب فيطلق على الفعل بعد اذا عرف

ذلك فها هنا اعتبارات احدها مطلق السفر
الثاني السفر الى المدينة والثالث السفر الى المدينة
بقصد القربة وكل واحد من القسمين الاولين ليس
مطلوبا ولا من حيث هو وانما قد يطلب
الوسائل لغيره القسم الثالث مطلوب وقربة وسفا وت
بحسب تفاوت القربة المقصودة فانها قد تكون
الزيارة وقد تكون قربة اخرى كالصلاة في المسجد
ونحوها وقد يكون مجموع ذلك او القصد بالمشترك
بينهما وهو مطلوب القربة وكل من هذه قربة
لما قررناه ولان السفر الى المدينة لم يكن قربة لمطلق
كونه سفرا ولا سفرا الى المدينة وانما كان لعلة وهي
قصد القربة وحيث وجدت العلة وجد المعلول ل
ولا فرق في الحكم بالقربة على كل واحد من الاربعة
من ان يوخذ كليا او جزئيا لما قدمناه واما الحكم
بكونه مطلوبا او مندوبا اليه بخصوصه فلا يتعلق
بالمشخص منها ولا بواحد من الاربعة بعينه وانما
يتعلق بواحد منها كان قربة المامور به في

ضمنه وهذا التقسيم وحكم كل واحد منها لا ياتي
منه نزاع بين   مقدمة المامور به مامور
بها امر لا وهذي حكم كل على طلبه الشرع ولم ينص
على انواعه واما خصال الكفارة وفعل كل الواجب
فيها القدر المشترك من الخصال فاتي في انواع
الخصال كما ملناه في الحرمات والمشهور ان كل
خصلة واجبة بعينها على تقدير ان لا ياتي بغيرها
متى فعلها وقعت واجبة بخصوصها لنص الشرع
عليها اعني خصوص العتق مثلا بالنسبة الى الاطعام
والكسوة واما اعتاق الرقبة المعينة فهو كاشخاص
الكلي بلا اشكال فاتي فيه ما سبق من الاشكال وقت
السفر ينقسم الى ما يقصد به المسافر بهم عبادة اخرى
الى الزيارة كصلاة او اعتكاف في مسجده صلى الله عليه
وسلم ولا اشكال في كونه قربة والى ما يقصد قصرا
على قصد الزيارة من غير والنزاع انما هو في هذا
والى كما لا يعرى عن القصدين واستلزم الحكم بكون
وسيلة القربة قربة فيه نظر لان توقف الشي على

الاعم لا يستلزم توقفه على الاخص وزيارة من
كان على مسافة بعيدة انما يتوقف على شيء من الاسفار
الثلاثة المذكورة لا على القسم الثاني لتتم ما ذكرتم
قلت هذا   الكلام لا يتاتى ان لم يقل بان
وسيلة القربة قربة فلا حاجة بك الى هذا الاشكال
والتقسيم وقل ان وسيلة القربة ليست بقربة وحينئذ
يرد عليك ما لا قبل لك به مما قدمناه من
الادلة الا ان تعلل لان وسيلة القربة قد يرد
الامر بها من الشرع ثم يلزم مثلا ان السفر للزيارة
وقربة اخرى لا يكون قربة على زعمك لانه انما يكون
قربة لكونه وسيلة الى قربة وان كنت تقول بان وسيلة
القربة قربة فما وجه هذا النظر بعد كون نفس
الزيارة قربة واما احتجاجك بان توقف الشي على الاعم
لا يستلزم توقفه على الاخص فعجيب جدا لانك
ان فرضت الوسيلة بفعل بقصد التقرب الى المقصود
مما ضربناه كان كل واحد من السفر الذي قصد به
الزيارة مع قربة اخرى والسفر الذي قصد به الزيارة

فقط قربة لانه قصد به التوسل الى قربة فوجب ان يكون
قربة سوا كانت الزيارة متوقفة على غيره ام لا
فالفرق بين القسمين باطل قطعا وان صرت الوسيلة
مما توقف عليه المقصود كما يشعر به ظاهر كلامك
فان اخذته بشرط قصد القربة معه وجعلت علة
القربة ذلك القصد عاد الكلام وكان كل من القسمين
قربة لان الموجب لجعله قربة قصد القربة وهو موجود
في القسمين وان جعلت العلة التوقف وقلت انه متوقف
على الاعم لا على الاخص لم يصح لك ان تقول القربة مما هو
اعم من السفرين وخصوص كل منهما ليس بقربة ففرق
بين القسمين لا وجه له وان اخذته مجردا فهو باطل لانه
يدخل فيه مطلق السفر ولم يقل احد بانه قربة فان
السفر من حيث هو مباح وانما يعرض له القربة بعلة
قصد القربة بحيث حصلت تلك العلة حصل معلولها
وحيث لا فلا فعرفت ان فرقه وقربه لا وجه له وشرط
الاستحباب في الزيارة عند الخصم وغيره ضم قصد
المسجد اليها ومقتضى ذلك ان عند الضم ينتفي الاستحباب

سوا اراد عند ما سواها من القرب ام لا وهو بين
ان مراده فيما يقدمه بما يقصد نصه على قصد
الزيارة لا غير المعنى الثاني الذي قدمناه وهو
عمله قصد سواها لا قصد عدمه وقد قدمنا
انه لا وجه للتوقف في كون ذلك قربة لانه وسيلة
الى القربة ولم ه قصد صارف ولا مانع من
الحكم بالقربة عليه الشيء الثاني ان اطلاق قوله
يعني ان الخصم وغيره انما استحبوا الزيارة
مطلقا من غير سفر اذا ضم اليها قصد المسجد
وحينئذ لا تكون الزيارة وحدها قربة سوا كانت
من غير سفر او من سفر وهو مخالف للادلة الدالة
على ان الزيارة قربة وكانه انما اراد السفر للزيارة
واعلم ان هذا السوال المبني على تقسيم السفر ضعيف
وكذلك السوال المبني عليه الذي قدمته في لا تشد (الرحال)
بحمل السلف والخلف على السفر وانما ذكرتهما لاني
وقفت على كلام لبعض الفضلاء ذكرهما فيه فاحتج
الى الجواب عنهما والخصم الذي النزاع معه لعله لا يرضيهما

والعجب ممن اعرض عنهما ما زلت مما تقولون في السفر الى
زيارتهما على النبي صلى الله عليه وسلم قلت قال الفقيه
الامام ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن ابن عمر المالكي
المعروف بالشارمساحي في كتاب تلخيص محصول المدرك
من الاحكام الملقب بنظم الدر في كتاب الجامع
في الباب الحادي عشر في السفر وهو احد ابوابه
قال في هذا الباب والسفر قسمان هرب وطلب
اما الهرب فالخروج من ارض الحرب وارض البدعة
وارض غلب عليها الحرام ومن خوف الاذى في البدن
ومن الارض الغمة واما الطلب فيكون للحج والجهاد
والعبرة والمعاش والاتجار وقصد البقاع الشريفة
وهي المساجد الثلاثة ومواضع الرباط لتكثير اهلها
ولطلب العلم ولتفقد احوال الاخوان وزيارة
الموتى ليستغفر لهم ويتذكر الاحيا وقصد الانتفاع
بالميت بدعة الا في زيارة قبر المصطفى صلى الله
عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين
انتهى

الباب السابع في دفع شبه الخصم
وتتبع كلماته وفيه فصلان الفصل الاول في شبهه
وله ثلاث شبه احدها ما فهم من قوله صلى الله عليه
وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد فتوهم
الخصم ان في هذا منع السفر للزيارة وليس كما
توهمه ونحن نذكر الفاظ الحديث ثم بعد ذكر معناه
ان شا الله تعالى فنقول هذا الحديث متفق
على صحته عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وورد بالفاظ مختلفة اشهرها لا تشد الرحال الا الى
ثلثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام
والمسجد الاقصى وهذه رواية سفيان بن عيينة
عن الزهري والاخرى تشد الرحال الى ثلثة مساجد
من غير حصر وهذه رواية معمر عن الزهري والاخرى
انما يسافر الى ثلثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي
ومسجد ايليا وهذه الروايات الثلاث ذكرها مسلم
في فضل المدينة عن ابي هريرة وذكر قبل ذلك في بعض

المراد عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا تشدوا الرحال الا الى ثلثه مساجد مسجدي هذا
والمسجد الحرام والمسجد الاقصى ولفظه كما ذكرنا
بصيغه النهي واللفظ السابق بصيغه الخبر وورد في
خبر ابي سعيد ايضا انما تشد الرحال الى ثلثه مساجد
مسجد ابرهيم ومسجد محمد ومسجد بيت المقدس
رواه اسحق بن راهويه في مسنده وورد من حديث
ابن عمر ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه بصيغه
النهي لا تشدوا الرحال الا الى ثلثه مساجد مسجد الحرام
ومسجد المدينه ومسجد بيت المقدس رواه الطبراني
في معجمه هذه الفاظ الروايات واما معناها
فاعلم ان هذا الاستثنا مفرغ تقديره لا تشد الرحال
الى مسجد الا الى المساجد الثلاثه او لا تشد الرحال
الى مكان الا الى المساجد الثلاثه ولا بد من احد
هذين التقديرين ليكون المستثنى منه داخلا تحت
المستثنى منه والتقدير الاول اولى لانه جنس قريب
ولما سنبينه من قله التخصيص او عدمه على هذا
التقدير ثم اعلم ان السفر فيه امران احدهما غرض
باعث

باعث عليه كالحج او طلب العلم او الجهاد او زياره الوالدين
او الهجره وما اشبه ذلك والثاني المكان الذي هو
نهايه السفر كالسفر الى مكه او المدينه او بيت المقدس
او غيرها من الاماكن لاي غرض كان ولا شك ان شد
الرحال الى عرفه لقضا النسك واجب باجماع المسلمين
وليس من المساجد الثلاثه وشد الرحال لطلب
العلم الى اي مكان كان جايز باجماع المسلمين وقد
يكون مستحبا او واجبا على الكفايه او فرض عين وكذلك
السفر للجهاد او من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام للهجره
واقامه الدين وكذلك السفر لزياره الوالدين
وبرهما وزياره الاخوان والصالحين وكذلك السفر
للتجاره وغيرها من الاغراض المباحه فانما معنى الحديث
ان السفر الى المساجد مقصور على الثلاثه على
التقدير الاول الذي اخترناه او ان السفر الى الاماكن
مقصور على الثلاثه على التقدير الثاني ثم على كلا
التقديرين اما ان يجعل المساجد او الامكنه غايه
فقط وعله السفر امر اخر كالاشتغال بالعلم ونحوه من

الامثله التي ذكرناها بعد اجايز الى كل مسجد والى كل
مكان فلا يجوز ان يكون هو المراد وقد يقال على بعد
ان خروج تلك المسايل بادله على سبيل التخصيص للعموم
فلا يمنع من ارادته في الباقي وهذ الوقيل به فتقدير
المساجد ايضا اولى من تقدير الامكنه لقله التخصيص
اذ التخصيص على تقدير اضمار الامكنه اكثر فيكون
مرجوحا ثم على هذا التقدير فالسفر بقصد زياره
النبي صلى الله عليه وسلم غايته مسجد المدينه لانه
مجاور للقبر الشريف فلم يخرج السفر للزياره عن ان
يكون غايته احد المساجد الثلاثه وهو المراد على
هذا التقدير واما ان يجعل المساجد او الامكنه
عله فقط ويكون قد عبر بها عن اللازم او غايه
وعله من باب تخصيص العام باحد حاليه لان غايه
السفر قد يكون هو العله وقد لا يكون فيكون المراد
النوع الاول وهو ما يكون عله مع كونه غايه ومعنى كونه
عله انه يسافر لتعظيمها او للتبرك بالحلول فيها او بان يوقع
فيها عباده من العبادات التي يمكن ايقاعها في غيرها من
حيث

حيث ان ايقاعها فيها افضل من ايقاعها في غيرها وكل ذلك
انما نشا من اعتقاد فضل في البقعه زايد على غيرها
فنهى عن ذلك الا في المساجد الثلاثه وهذا هو المراد
وغيرها من الاماكن والمساجد لا يوتى الا لغرض خاص لا
يوجد في غيره كالثغر للرباط الذي لا يوجد في غيره وعلى
هذا التقدير ايضا المسافر لزياره النبي صلى الله عليه
وسلم لم يدخل في الحديث لانه لم يسافر لتعظيم البقعه
وانما سافر لزياره من فيها كما لو كان حيا وسافر اليه
فيها او في غيرها فانه لا يدخل في هذا العموم قطعا
وملخص ما قلناه على طوله ان النهي عن السفر المشروط
بامرين احدهما ان يكون غايته غير المساجد الثلاثه والثاني
ان يكون عله تعظيم البقعه والسفر لزياره النبي صلى الله
عليه وسلم غايته احد المساجد الثلاثه وعلته تعظيم ساكن
البقعه لا البقعه فكيف يقال بالنهي عنه بل اقول
ان السفر المطلوب شيئان احدهما ما يكون غايته احد
المساجد الثلاثه والثاني ما يكون لعباده وان كان
الى غيرها والسفر لزياره المصطفى صلى الله عليه وسلم

اجتمع فيه الامران فهو في الدرجة العليا من الطلب ودونه
ما وجد فيه احد الامرين وان كان السفر الذي غايته احد
الاماكن الثلاثة لابد في كونه قربة من قصد صالح واما
السفر لمكان غير الاماكن الثلاثة لتعظيم ذلك المكان فهو الذي
ورد فيه الحديث ولهذا جاء عن بعض التابعين انه قال
قلت لابن عمر اني اريد ان اتي الطور قال انما تشد الرحال
الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومسجد الاقصى ودع الطور فلا تاته وفي مثل هذا
الذي تكلم الفقهاء في شد الرحال الى غير المساجد الثلاثة
فنقل امام الحرمين عن شيخه انه كان يفتي بالمنع عن شد الرحال
الى غير هذه المساجد قال وربما كان يقول يكره وربما كان يقول
يحرم بعد ما تظاهر النهي وقال الشيخ ابو علي لا يحرم ولا يكره ولكن ابان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القربة المقصودة في قصد
المساجد الثلاثة وما عداها ليس في قصد اعيانها قربة
قال وهذا احسن لا يصح عندي غيره قلت ـــــ ويمكن ان يقال
ان قصد بذلك التعظيم فالحق ما قاله الشيخ ابو محمد لانه تعظيم
لما لم يعظمه الشرع وان لم يقصد مع عينه امرا اخر فهذا اقرب
من

من العبث فيصح فيه ما قاله الشيخ ابو علي ولا نعلم في مذهبنا
غير ذلك وذهب الداودي الى ان ما قرب من المساجد الفاضلة
من المصر فلا باس ان يؤتى ماشيا وراكبا استدلالا بمسجد قبا
ولا يدخل تحت النهي في اعمال المطي لان الاعمال وشد الرحال لا
يكون لما قرب غالبا ونقل القاضي عياض عن بعضهم انه انما
يمنع اعمال المطي للناذر اما غير الناذر ممن يرغب في فضل
مشاهد الصالحين فلا فهذه اربعة مذاهب في اتيان
ما سوى الثلاثة من المساجد وعلى المذهب الرابع المفصل
بين ان يكون بالنذر او بغيره حمل بعضهم اتيان النبي صلى الله
عليه وسلم مسجد قبا لانه كان بغير نذر ولا حرج فيه بل
مما خف عليه فعل القربة فيجي في نذر ما سوى الثلاثة
من المساجد ثلثة مذاهب احدها انه لا يصح وهو مذهبنا
ومذهب الجمهور والثاني يصح مطلقا وهو مذهب الليث
ابن سعد والثالث يلزم ما لم يكن بشد رحل كمسجد قبا
وهو قول محمد بن مسلمة المالكي وقد روى مالك عن عبد الله
ابن ابي بكر بن حزم ان عبد الله بن عباس سئل عمن جعل
على نفسه مشيا الى مسجد قبا وهو بالمدينة فالزمه ذلك

وامره ان يمشي قال عبد الملك بن حبيب في كتاب الواضحة وكذلك
من نذر ان يمشي الى مسجده الذي يصلي فيه جمعة او مكتوبة
فعليه ان يمشي اليه وليس ذلك فيما نأى عنه من المساجد
وكذلك ذكر ابن وهب وغيره عن مالك الا المساجد الثلاثة
فلزمه في المسجد الحرام ما نذر من مشي او ركوب ولا يلزمه في
المسجدين مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس
المشي اليهما ويلزمه ان يأتيهما راكبا للصلاة فيهما هذا كله في
قصد المكان بعينه اما قصده لغير نذر لغرض فيه كالزيارة
وشبهها فلا نقول احد فيه بتحريم ولا كراهة فان قلت فقد
قال النووي رحمه الله في شرح مسلم في باب سفر المراة
مع محرم الى الحج اختلف العلماء في شد الرحال واعمال المطي الى
غير المساجد الثلاثة كالذهاب الى قبور الصالحين والى
المواضع الفاضلة ونحو ذلك فقال الشيخ ابو محمد من اصحابنا
هو حرام وهو الذي اشار القاضي عياض الى اختياره والصحيح عند
اصحابنا وهو الذي اختاره امام الحرمين والمحققون انه لا يحرم
ولا يكره قالوا والمراد ان الفضيلة التامة انما هي في شد الرحال
الى هذه الثلاثة خاصة والله اعلم انتهى كلام النووي فقد جعل

الذهاب

الذهاب الى قبور الصالحين من محل الخلاف قلت
رحم الله النووي لو اقتصر على المنقول او نقل حق النقل
لم يحصل خلل وانما اذا لتمثيل يحصل الخلل من زيادته
والذي نقله الامام الرافعي والنووي في غير شرح مسلم عن
الشيخ ابي محمد ليس فيه هذه الزيادة بل فيه ما بين ان مراده
ما قدمناه فان الامام قال اذا نذر ان ياتي مسجدا من
المساجد سوى المسجد الحرام قال العلماء فان كان المسجد
الذي عينه غير مسجد المدينة ومسجد المقدس فلا يلتزم
بالنذر شيئا اصلا لانه ليس في قصد مسجد بعينه غير المساجد
الثلاثة قربة مقصودة وما لا يكون قربة ولا عبادة مقصودة
فهو غير ملتزم بالنذر وكان شيخي يفتي بالمنع عن شد الرحال
الى غير هذه المساجد وذكر ما قدمناه وكذلك الرافعي قال
اذا نذر اتيان مسجد اخر سوى الثلاثة لم ينعقد نذره قال
الامام وكان شيخي يفتي وذكر ما تقدم وكذلك النووي في شرح
المهذب وكذلك في شرح مسلم في باب فضل المساجد الثلاثة
كلامه يشعر بما قلناه ومع ذلك قال انما قاله الشيخ ابو محمد
غلط فعني كلام كل من الرافعي والنووي في غير شرح مسلم وفي

الامام

شرح مسلم في غير هذا الباب ما يبين ان فرض المسئله في قصد
المساجد ويحمل كلام ابي محمد عليه اما قصد الاغراض الصحيحه
في المساجد وغيرها من الامكنه من الزياره والاشتغال
بالعلم والجهاد وغيرها فلم يتكلم فيه ابو محمد ولا يجوز ان ينسب
اليه المنع منه ولو قال هو او غيره ممن يقبل كلامه الغلط
لحكمنا بغلطه وانه لم يفهم مقصود الحديث لكنه رحمه الله لم
يثبت عندنا انه قال ذلك ولا نقله عنه احد غير ما وقع في
شرح مسلم من المثل على سبيل السهو والغفله ولهذا اجللنا
مالكا رحمه الله عن ان يستدل بالحديث على هذا المقصود
واوجبنا تاويل كلامه على اراده البقعه لعينها وهكذا القاضي عياض
فانه قال في الاكمال قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال
الا الى ثلثه مساجد فيه تعظيم هذه المساجد وخصوصها
بشد الرحال اليها ولانها مساجد الانبيا ولفضل الصلاه بها
وتضعيف اجرها ولزوم ذلك لمن نذره بخلاف غيرها
مما لا يلزم ولا يباح شد الرحال اليها الا لناذر ولا لمتطوع
لهذا النهي الا ما الحقه محمد بن مسلمه من مسجد قبا وهذا
الكلام من القاضي عياض ليس فيه تعرض لزياره الموتى اصلا
ولا

ولا يجوز ان ينقل ذلك عنه بتصريح ولا باشاره وانما اشار به
الى غير الثلاثه من المساجد فان قلت قد قال ابن
قدامه الحنبلي في كتاب المغني فصل فان سافر لزياره القبور
والمشاهد فقال ابن عقيل لا يباح له الترخص لانه منهي عن السفر
اليها قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلثه
مساجد والصحيح اباحته وجواز القصر فيه لان النبي صلى الله
عليه وسلم كان ياتي قبا ماشيا وراكبا وكان يزور القبور وقال
زوروها تذكركم الاخره واما قوله صلى الله عليه وسلم
لا تشد الرحال الا الى ثلثه مساجد فيحمل على نفي الفضيله لا
على التحريم وليست الفضيله شرطا في اباحه القصر ولا يضر
انتفاؤها قلت قد وقفت على كلام ابن قدامه المذكور
وترجيحه بالسفر لزياره القبور والمشاهد ولم اقف على كلام
ابن عقيل فان كان في المشاهد او في قصدها مع الزياره
فلا يرد علينا لانه من باب قصد الامكنه وهذا هو الظاهر
من استدلاله بالحديث على ما يقرر وكلامنا انما هو في مجرد
قصد الزياره للميت من غير قصد البقعه اصلا وليس في كلام
ابن عقيل ولا ابن قدامه تصريح بذلك بل كلامه يشير الى انه

انما تكلم في القبور التي ليس فيها المشاهد وقبر النبي صلى الله عليه وسلم
لا يدخل في ذلك لان مكانه لا يسمى مشهدا ولو سلمنا انه داخل في هذا القول
كلامه يجب تخصيصه وحمل كلامه على ما سواه واذا كنا نخصص كلام الله
وكلام رسوله بالادله فاي شي هو كلام ابن عقيل حتى لا نخصص اذا احسنا
الظن بالله والموجب لتخصيص هذا القبر الشريف عن سائر القبور
الادله الواردة في زيارته بالخصوص واطباق الناس على السفر اليه
فان اعتبار ابن عقيل هذه الادله تتوقف سهام التخطئه اليه
ورد كلامه عليه ولكنه بحمد الله لم يثبت عنه ذلك ن ف
فان قلت هذا اكثر من المزوره من قصد البقعه وقصد
من فيها وسلمت ان قصد البقعه داخل بحيث قصد الزيارة لابد
فيها من قصد البقعه فان السلام والدعا يحصل من بعد كما
يحصل من قرب فهو مقصود الزيارة قلت قصد البقعه
لما اشتملت عليه ليس محذورا ولا نقول بنفي الفضيله عنه وانما
قلنا ذلك في قصد البقعه لعينها او لتعظيم لم يشهد به الشرع
على انا نقول انه لا يلزم من الزيارة ان يكون للبقعه مدخل في
القصد الباعث بل يجوز ان يكون ذلك مقصودا وبالزيارة مجرد قصد
الشخص المزور من غير شعور بما سواه وقوله ان مقصود
الز

الزيارة يحصل من بعد ممنوع فان الميت يعامل معاملة الحي فالحضور
عنده مقصود الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج في
ليله عايشه الى البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلاث
مرات الحديث المشهور وفيه ان عايشه سالته فقال ان
جبريل اتاني فقال ان ربك عز وجل يامرك ان تاتي اهل البقيع
فتستغفر لهم قالت فقلت كيف اقول لهم يا رسول الله قال
قولي السلام على اهل الديار من المومنين والمسلمين ويرحم الله
المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شا الله بكم للاحقون
رواه مسلم فانظر كيف خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى
البقيع بامر الله تعالى ليستغفر لاهله ولم يكتف بذلك من
الغيبه وهذا اصل في الاتيان الى القبور لزيارة اهلها والدعا
لهم وقد سالت عايشه النبي صلى الله عليه وسلم كيف تقول
يعني اذا فعلت مثله وعلمها وفي ذلك دليل على انه يجوز
لها وللنسا الاتيان الى القبور لهذا الغرض لان سوالها
ذلك كان بعد رجوعهما الى البيت فلم يكن المقصود منه
كيف اقول الان وانما معناه كيف اقول لهم اخرى فلو كان لا
يجوز لها ذلك لبينه لها وليس هذا المقصود ها هنا فانا

فنذكره ان شا الله في موضع اخر وانما المقصود هنا ان الحضور عند
القبر بسبب زيارة من فيه والدعا مطلوب وليس ذلك من باب
قصد الامكنة ولا دل الحديث على امتناعه ولا قال به احد من العلما
وقد احضر الى بعض الناس صور فتاوى منسوبة لبعض علما
بغداد في هذا الزمان لا ادري هل هي مختلقة من بعض الشياطين
الذين لا يحسنون او هي صادرة ممن هو متشبه بسمة العلم وليس
من اهلها فاولها فتيا مالكي قال فيها قد نص الشيخ ابو محمد الجويني
في كتبه على تحريم السفر لزيارة القبور وهو اختيار القاضي الامام
عياض في اكماله ولقد كذب في هذا النقل عن الشيخ ابي محمد والقاضي
عياض جميعا ثم اطال الكلام بما لا طايل فيه وثانيها
فتيا شافعي قال فيها ان المفهوم من كلام العلما ونظار العقلا
ان الزيارة ليست عبادة وطاعة بمجردها فان اراد المفهوم
عنده فلا علينا منه ونقول له المفهوم عند العلما خلافه ثم قال
ان من اعتقد جواز الشد الى غير ما ذكر او وجوبه او ندبيته
كان مخالفا لصريح النهي ومخالفة النهي معصية اما كفر او غيره
على قدر المنهي عنه ووجوبه وتحريمه ويكفي هذا الكلام فضيحة على
من قاله ان يجعل المنهي عنه منقسما الى وجوب وتحريم دع سواهم

لو...

وثالثها فتيا اخرى شارك فيها الاول في النقل عن
الشيخ ابي محمد والقاضي عياض ولم يتقدم جوابه واسا الفهم في
الحديث كما اساه غيره ورابعها فتيا اخرى ليس فيها طايل
وكلهم خلط مع ذلك ما لا طايل تحته والاقرب انها مختلقة
وان مثلها لا يصدر عن عالم وانما ذكرناها هنا لتضمنها النقل
عن الشيخ ابي محمد والقاضي عياض الذي تعرضنا هنا لافساده
فيه قد يتوهم من استدلال الخصم بهذا الحديث ان نزاعه
قاصر على السفر للزيارة دون اصل الزيارة وليس كذلك بل نزاعه
في الزيارة ايضا لما استدركه في الشبهتين الثانية والثالثة وهما
كون الزيارة على هذا الوجه المخصوص بدعة وكونها من تعظيم
غير الله المفضي الى الشرك وما كان كذلك كان ممنوعا وعلى
هاتين الشبهتين بنى كلامه واصل الخيال الذي سرى اليه
منها لا غير وهو عام في الزيارة والسفر اليها ولهذا ادعى
هو ان الاحاديث الواردة في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم
كلها ضعيفة بل موضوعة وقد استدل بقوله لا تتخذوا قبري
عيدا او بقوله لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد وان هذا كله محافظة على التوحيد وان من اصول

الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما سيا[ت]ي ذلك في نص كلامه
المذكور عنه وقد رايت ايضا فتيا بخطه وننقل منها ما انا
ذاكره قال فيها ومن خطه نقلت واما السفر للتعريف عند بعض
القبور فهذا اعظم من ذلك فان هذا بدعه وشرك فان اصل
السفر لزياره القبور ليس مشروعا ولا استحبه احد من العلما
ولهذا لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفا بلا نزاع من الايمه
ثم قال ولهذا لم يكن احد من الصحابه والتابعين بعد ان فتحوا
الشام ولا قبل ذلك يسافرون الى زياره قبر الخليل صلى الله عليه
وسلم ولا غيره من قبور الانبيا التي بالشام ولا زار النبي صلى الله عليه
وسلم شيا من ذلك ليله اسري به والحديث الذي فيه هذا قبر
ابيك ابرهيم فانزل فصل فيه وهذا بيت لحم مولد اخيك عيسى
انزل فصل فيه كذب لا حقيقه له واصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذين سكنوا الشام او دخلوا اليه ولم يسكنوا مع
عمر بن الخطاب لم يكونوا يزورون شيا من هذه البقاع والاثار
المضافه الى الانبيا ثم قال ولم يتخذ الصحابه شيا من اثار
مسجدا ولا مزارا غير ما بيناه من المساجد ولم يكونوا يزورون
غار حرا ولا غار ثور ثم قال حتى ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم

لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظ زيارته وانما صح عنه
الصلاه عليه والسلام موافقه لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا
عليه وسلموا تسليما ثم قال ولهذا لم يكن على عهد الصحابه
والتابعين مشهد يزار لا على قبر نبي ولا غير نبي فضلا عن ان
يسافر اليه لا بالحجاز ولا بالشام ولا اليمن ولا العراق ولا مصر
ولا المشرق ثم قال ولهذا كانت زيارة القبور على وجهين
زياره شرعيه وزياره بدعيه فالزياره الشرعيه مقصودها
السلام على الميت والدعا له ان كان مومنا وتذكر الموت
سوا كان الميت مومنا او كافرا وقال بعد ذلك فالزياره لقبر
الميت نبيا كان او غير نبي من جنس الصلاه على جنازته يدعا
له اذا صلي على جنازته واما الزياره البدعيه فمن جنس زياره
النصارى مقصودها الاشراك بالميت مثل طلب الحوايج منه
او به او التمسح بقبره وتقبيله او السجود له ونحو ذلك فهذا كله
لم يامر به الله ورسوله ولا استحبه احد من ايمه المسلمين ولا
كان احد من السلف يفعله لا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم
ولا غيره ثم قال ولم يكونوا يقسمون على الله باحد من خلقه
لا نبي ولا غيره ولم يسالون ميتا ولا غايبا ولا يستغيثون

بميت ولا غايب سوا كان نبيا ام غير نبي بل كان فضلا وهم لا
يسالون غير الله شيئا انتهى ما اردت نقله من كلام ابن تيميه
من خطه وانا عارف بخطه وهو يدل على ما ذكرناه من ان نزاعه
في السفر والزيارة جميعا غير انه كلام مختلط فصدره ما يقتضي
منع الزيارة مطلقا وفي اخره ما يقتضي انها ان كانت للسلام عليه
والدعاء له جازت وان كانت على النوع الاخر الذي ذكره لم
يجز وبقي قسم لم يذكره وهو ان يكون للتبرك به من غير اشراك
به فهذه ثلثة اقسام اولها السلام والدعاء له وقد سلم جوازه
وانه شرعي ويلزمه ان يسلم جواز السفر له فان فرق بين هذا
القسم من اصل الزيارة وبين السفر محتجا بالحديث المذكور فقد
سبق جوابه والقسم الثاني التبرك به والدعاء عنده للزائر
وهذا القسم يظهر من فحوى كلام ابن تيميه انه يلحقه بالقسم
الثالث ولا دليل له على ذلك بل نحن نقطع ببطلان كلامه فيه وان
المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى
من الصالحين فكيف بالانبياء والمرسلين ومن ادعى ان قبور الانبيا
وغيرهم من الموتى المسلمين سوا فقد اتى امرا عظيما نقطع ببطلانه
وخطابه وفيه حط لرتبة النبي الى درجة من سواه من المومنين
وذلك

وذلك كفر بيقين فان من حط رتبة النبي صلى الله عليه وسلم عما
يجب له فقد كفر فان قال هذا ليس بحط ولكنه منع من
التعظيم له فوق ما يجب قلت هذا جهل وسوء ادب
وقد تقدم في اول الباب الخامس ونحن نقطع بان النبي صلى الله
عليه وسلم يستحق من التعظيم اكثر من هذا المقدار في حيوته
وبعد موته ولا يرتاب في ذلك من في قلبه شي من الايمان ن
واما القسم الثالث وهو ان يقصد بالزيارة الاشراك بالله تعالى
نعوذ بالله منها وممن يفعلها ونحن لا نعتقد في احد من المسلمين
ان شا الله ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري
وثنا يعبد ودعاوه صلى الله عليه وسلم مستجاب وقد ايس
الشيطان ان يعبد في جزيرة العرب فهذا شي لا نعتقده
في احد منهم يقصد زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ن
واما التمسح بالقبر وتقبيله والسجود عليه ونحو ذلك فانما
يفعله بعض الجهال ومن يفعل ذلك ينكر عليه فعله ذلك
ويعلم اداب الزيارة ولا ينكر عليه اصل الزيارة ولا السفر
اليها بل هو مع ما صدر منه من الجهل محمود على زيارته
وسفره مذموم على جهله وبدعته واما طلب الحوائج

عند قبره صلى الله عليه وسلم فيذلك في باب الاستغاثة بالنبي صلى الله
عليه وسلم ولنتكلم على الشبهة الثانية والثالثة التي نقلنا عن ابن حميد
كلامه عليها اما الشبهة الثانية وهي كون هذا ليس مشروعا
وانه من البدع التي لم يستحبها احد من العلما لا من الصحابة ولا من
التابعين ولا ممن بعدهم فقد قدمنا سفر بلال من الشام
الى المدينة لقصد الزيارة وان عمر بن عبد العزيز كان يجهز
البريد من الشام الى المدينة للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم
وان ابن عمر كان ياتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه وعلى
ابي بكر وعمر وكل ذلك يكذب دعوى ان الزيارة والسفر اليها
بدعة ولو طولب ابن تيمية باثبات هذا النفي العام واقامة الدليل
على صحته لم يجد اليه سبيلا فكيف يحل لذي علم ان يقدم على هذا
الامر العظيم بمثل هذه الظنون التي مستنده فيها انه لم يبلغه
وينكر به ما اطبق عليه جميع المسلمين شرقا وغربا في ساير الامصار
مما هو محسوس خلفا عن سلف ويجعله من البدع فان قال
الذي كان يفعله السلف من النوع الاول وهو السلام والدعا
له دون النوع الثاني والثالث قلنا اما الثالث فلا استرواح
له لانا نبعد كل مسلم منه واما النوع الاول والثاني فدعوى

كون

كون السلف كلهم كانوا مطبقين على النوع الاول وانه شرعي وكون
الخلف كلهم مطبقين على الثاني وانه بدعة من التخرص الذي لا
يقدر على اثباته فان المقصود الباطنة لا يطلع عليها الا الله فمن
اين له ان جميع السلف لم يكن احد منهم يقصد التبرك وان جميع
الخلف لا يقصدون الا ذلك ثم انه قال فيما سنحكيه من كلامه
ان احدا لا يسافر اليها الا لذلك يعني لاعتقاده انها قربة
وانه متى كان كذلك كان حراما ولا شك ان بلالا وغيره من
السلف وان سلمنا انهم ما قصدوا الا السلام كانوا يعتقدون ان
ذلك قربة فلو شعر ابن تيمية ان بلالا او غيره من السلف يعتقد ذلك
لم ينطق بما قال ولكنه قام عنده خيال ان هذه الزيارة فيها
نوع من الشرك ولم يستحضر ان احدا فعلها من السلف فقال ما
قال وغلط فيما حصل له من الخيال وفي عدم الاستحضار
ودعواه انه لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفا به بلا نزاع بين الامة
نحن نطالبه بنقل هذا العموم لانه تحقق انه لا نزاع بينهم فيه ثم
بتقرير كون ذلك عاما في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره لم يحصل
المقصود في هذه المسالة التي تصدينا لها ومتى لم يحصل هذه الامور
الثلاثة لا يحصل مقصوده وليس الى تحصيلها سبيل ونحن قد نقلنا

ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم يلزم بالنذر وعلى مقتضاه يلزم السفر
اليها ايضا بالنذر على احد ما قال واما قوله ان الصحابة لما
فتحوا الشام لم يكونوا يسافرون الى زيارة قبر الخليل ولا غيره من قبور
الانبيا التي بالشام فلعله لانه لم يثبت عندهم موضعها فانه ليس لنا
قبر مقطوع به الا قبر النبي صلى الله عليه وسلم واما قوله
ولا زار النبي صلى الله عليه وسلم شيا من ذلك ليلة اسري به فلعله
لاشتغاله بما هو اهم وقد تحققنا زيارته صلى الله عليه وسلم للقبور
بالمدينة وغيرها في تلك الليلة فليس ترك زيارته في تلك الليلة
دليل على ان الزيارة ليست بسنة فالتشاغل بالاسند لا ان ذلك
دليل على ان الزيارة ليست بسنة فالتشاغل بالاشد لا لان ذلك
تشاغل بالاهدى واما قوله ان الحديث الذي فيه هذا
قبر ابيك ابرهيم انزل فصل فيه وهذا بيت لحم مولد اخيك عيسى
انزل فصل فيه كذب لا حقيقة له فصدق فيما قال وهذا الحديث
يرويه بكر بن زياد الباهلي قال ابن حبان شيخ دجال يضع الحديث
على الثقات لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه وذكر ابن حبان
من طريقه الحديث المذكور وفيه ثم اتى بي الى الصخرة فقال يا محمد
من هاهنا عرج ربك الى السما وذكر كلاما طويلا ذكر ابن حبان ذكره
قال ابن حبان وهذا شي لا يشك عوام اصحاب الحديث انه موضوع

فكيف الرجل في هذا الشان هذا كلام ابن حبان وقد ذكر
هذا الكلام ابو القسم مكي بن عبد السلم بن الحسين بن القسم
المقدسي الرملي في كتاب صنفه في فضايل زيارة قبر النبي ابرهيم
الخليل عليه السلم والرملي هذا بضم الرا وفتح الميم وسكون اليا
نسبة الى الرميلة من الارض المقدسة ذكره ابو سعد عبد الكريم
ابن محمد بن منصور بن السمعاني في كتاب الانساب فقال
كان حافظا مكثرا رحل الى مصر والشام والعراق والبصرة
قال ابن ناصر وصنف كتابا في تاريخ بيت المقدس وسمع من
الخطيب بالشام وبغداد وكان حافظا الحافظ ثبتا ثم عاد
الى بيت المقدس واقام بها يدرس الفقه على مذهب الشافعي
ويروي الحديث الى ان غلبت الفرنج على بيت المقدس ثم
قتل شهيدا قال ابن السمعاني روى عن مكي بن عبد السلم
محمد بن علي الاسفراني وابو سعد عمار الماجرو لم يحدث
عنه سواهما وقال ابن النجار عزم على ان يعمل تاريخا لبيت المقدس
فحالت دونه منيته قتله الفرنج بالحجارة في اليوم الثاني عشر
من شوال سنة اثنين وتسعين واربع مايه وذكر ابو القسم
عمر بن ابي جرادة في تاريخ حلب انه ولد في المحرم يوم عاشورا

سنة اثنتين وثلثين واربع مايه ببيت المقدس قلت
وذكر في هذا المصنف اثارا في زيارة قبر ابرهيم الخليل منها
الحديث المذكور قال اخبرنا الشيخ الصالح الثقة ابو محمد عبد العزيز
ابن احمد بن عمر بن ابرهيم المقدسي قراءة عليه رحمه الله اخبرنا
ابو بكر محمد بن احمد الواسطي الخطيب قراءة عليه حدثنا ابو القسم
علي بن عبيد الله بن عبد العزيز الموصلي المعروف بالماحفي
حدثنا ابو الحسن علي بن جعفر بن محمد الرازي وكيل المسجد
الاقصى حدثنا العباس بن احمد بن عبد الله وانا سالته حدثنا
عبد الله بن محمد المقدسي حدثنا بكر بن زياد الباهلي عن عبد الله
ابن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن ابي
اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما
اسري بي الى بيت المقدس مر بي جبريل الى قبر ابرهيم عليه الصلاة
والسلم فقال انزل صل هاهنا ركعتين فان هاهنا قبر ابيك
ابرهيم عليه الصلاة والسلم ثم مر بي الى بيت لحم فقال انزل صل
هاهنا ركعتين فان هاهنا ولد اخوك عيسى ثم اتى بي الى الصخرة
قال وذكر الحديث ورواه ابن حبان عن محمد بن احمد بن ابرهيم
حدثنا عبد الله بن سلم بن محمد حدثنا بكر بن زياد

وانما

وانما تكلمنا على هذا الحديث للتنبيه على ان مالك فيه ولبين انا
ضرورة الى اثباته او نفيه في تحقيق المقصود لما سبق ان عدم
الزيارة في وقت خاص لا يدل على عدم الاستحباب وقوله
ان الصحابة لم يكونوا يزوروا اشيا من هذه البقاع والاثار
فكلامنا انما هو في زيارة ساكن البقعة وقد تقدم البينة
على الفرق بينهما ثم ان هذه شهادة على نفي يصعب اثباتها وان كنا
مستغنين عن منعها او تسليمها وقوله حتى ان قبر النبي
صلى الله عليه وسلم هذا هو المقصود في هذه المسلة وقوله
لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظ زيارته وقد تقدم
ابطال هذه الدعوى وتحقيق ثبوت الحديث فيها وقوله
ولهذا لم يكن على عهد الصحابة والتابعين مشهد يزار لا على قبر نبي
ولا غير نبي فضلا عن ان يسافر اليه الى اخر كلامه ان اراد
انما سمي مشهدا الموضع قبره صلى الله عليه وسلم لا يسمى مشهدا
وكلامنا انما هو فيه وان اراد انه لم يكن في ذلك الزمان زيارة القبر
نبي من الانبياء فهذا باطل لما قدمناه ونفيه كاثباته وتقسيمه الزيارة
الى شرعية وبدعية سبق الكلام عليه وفيه اعتراف بمطلق الزيارة
ويلزمه الاعتراف بالسفر اليها ولا يمنع من ذلك كون نوع منها

يقترن به من بعض الجهال ما هو منهي عنه فمن ادعى ان الزيارة من غير
انضمام شي اليها بدعة فقد كذب وجهل ومن حرمها فقد حرم ما
احله الله تعالى ومن اطلق التحريم عليها لان بعض انواعها محرم ويقترن
به محرم فهو جاهل وهكذا من امتنع من الاطلاق لاستحباب على الزيارة
من حيث هي لوقوع بعض انواعها من بعض الناس على وجه التحريم فهو
جاهل ايضا فان الصلاة قد تقع على وجه منهي عنه كالصلاة في الدار
المغصوبة وما اشبه ذلك ولا يمنع ذلك من اطلاق القول بان الصلاة
قربة او واجبة فكذا ايضا الزيارة من حيث هي قربة لقوله
صلى الله عليه وسلم زوروا القبور وان كان بعض انواعها يقع على
وجه منهي عنه فيكون ذلك الوجه منهيا عنه بعينه والحكم بالابتداع
على هذا النوع لانضرنا وعين سله ويمنع من فعله والحكم بالابتداع على
المطلق عين الابتداع واما الشبهة الثالثة وهي ان من اصول
الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما قالت طائفة من السلف في قوله تعالى
وقالوا لا تذرن الهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق
ونسرا قالوا كان هولاء قوما صالحين في قوم نوح فلما عكفوا على قبورهم
ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الامد فعبدوها
ويتخيل ان يمنعه ان منع الزيارة والسفر اليها من باب المحافظة على التوحيد
وان

وان فعلها مما يودي الى الشرك وهذا تخيل باطل لان اتخاذ القبور
مساجد والعكوف عليها وتصوير الصور عليها هو المودي الى الشرك
وهو الممنوع منه كما ورد في الاحاديث الصحيحة كقوله صلى الله عليه
وسلم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
يحذر ما صنعوا وقوله صلى الله عليه وسلم لما اخبر بكنيسة
بارض الحبشة اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره
مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله
واما الزيارة والدعاء والسلام فلا يودي الى ذلك ولهذا شرعه الله تعالى
على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لما ثبت من الاحاديث المتقدمة
عنه صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا وتواتر ذلك عنه واجماع الامة
عليه فلو كانت زيارة القبور من التعظيم المودي الى الشرك كالتصوير
ونحوه لم يشرعها الله تعالى في حق اهل من الصالحين ولا فعلها
النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في حق شهداء احد والبقيع
وغيرهم وليس لنا ان نحرم الا ما حرمه الله وان تخيلنا انه يفضي
الى محذور ولا نبيح الا ما اباحه الله وان تخيلنا انه لا يفضي الى
محذور ولما اباح الله تعالى الزيارة وشرعها وسنها رسوله
وحظر اتخاذ القبور مساجد وتصوير الصور عليها قلنا

باباحة الزيارة ومشروعيتها وتحريم اتخاذ القبور مساجد والتصوير
فمن قاس الزيارة على التصوير في التحريم كان مخالفا للنص كان
شخصا لو قال باباحة اتخاذ القبور مساجد اذا لم يفض الى الشرك
كان مخالفا للنص ايضا والوسايل التي لا يتحقق بها المقصود ليس لنا
ان نجري حكم المقصود عليها الا بنص من الشارع فان هذا من باب
سد الذرايع الذي لم يقم عليه دليل فالمفضي الى الشرك حرام بلا اشكال
واما الامور التي يؤدي اليه وقد لا يؤدي فما حرمه الشرع منها
كان حراما وما لم يحرمه كان مباحا لعدم استلزامه للمحذور وهذه
الامور التي نحن فيها من هذا القبيل حرم الشرع منها اتخاذ القبور
مساجد والتصوير والعكوف على القبور واباح الزيارة والسلام
والدعاء وكل عاقل يعلم الفرق بينهما وتحقق ان النوع الثاني اذا فعل
مع المحافظة على اداب الشريعة لا يؤدي الى محذور وان القايل بمنع
ذلك حملا على سد الذريعة متقول على الله وعلى رسوله متنقص ما
ثبت لذلك المزور من حق الزيارة واعلم ان هنا امرين لا بد منهما
احدهما وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ورفع رتبته عن ساير
الخلق والثاني افراد الربوبية واعتقاد ان الرب تبارك وتعالى
منفرد بذاته وصفاته وافعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد في احد

من

من الخلق مشاركة الباري تعالى في ذلك فقد اشرك وجنى على جانب
الربوبية فيما يجب لها وعلى الرسول فيما ادى الى الامة من حقها
ومن قصر بالرسول عن شي من رتبته فقد جنى عليه فيما يجب له
وعلى الله تعالى بمخالفته فيما اوجب لرسوله ومن بالغ في تعظيم
النبي صلى الله عليه وسلم بانواع التعظيم ولم يبلغ به ما يختص بالباري
تعالى فقد اصاب الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا
وذلك هو العدل الذي لا افراط فيه ولا تفريط ومن المعلوم
ان الزيارة تقصد التبرك والتعظيم لا ينتهي في التعظيم الى درجة
الربوبية ولا نزيد على ما نص عليه في القران والسنة وفعل الصحابة
من تعظيمه في حياته وبعد وفاته فكيف يتخيل امتناعها انا لله
وانا اليه راجعون وهذا الرجل قد تخيل ان الناس بزيارتهم متعرضون
للاشراك بالله تعالى وبنى كلامه كله على ذلك وكل دليل ورد
عليه يصرفه الى غير هذا الوجه وكل شبهة عرضت له تشبث بها
على ذلك فهذا اداه والالا ان يلهمه الله الحق ارى هو لمن
زار قصد ذلك واشرك مع الله غيره

الفصل الثاني

في تتبع كلماته وقد سبق تتبع ما نقلته من خطه في فتيا الرسيل

فيها عن الزيارة فقصد ابن حجا ذكرها تبعا للكلام في المشاهد والذي
اتصل عنه بالدولة نسخة فتيا نقلت من خطه وعلى راسها بخط
قاضي القضاة جلال الدين ما صورته قابلت الجواب عن هذا
السوال المكتوب دونه في هذه الورقة على خط تقي الدين ابن تيمية
فصح سوى ما علم عليه بالاحمر فان موضعه من الورقة التي بخطه
وجدتها ذاهبة وليس ذلك بجيد وانما المحز جعله زيارة قبر النبي
صلى الله عليه وسلم وقبور سائر الانبياء عليهم السلام معصية بالاجماع
مقطوعا بها وكتب محمد بن عبد الرحمن القزويني الشافعي وقد
علم عليها الان بالاسود في هذه النسخة

بسم الله الرحمن الرحيم ما يقول السادة العلما ايمة الدين
نفع الله بهم المسلمين في رجل نوى زيارة قبر نبي من الانبيا مثل
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فهل يجوز له في سفره ان يقصر الصلاة
وهل هذه الصلاة شرعية ام لا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من حج ولم يزرني فقد جفاني ومن زارني بعد موتي كمن زارني
في حياتي وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشد الرحال
الا الى المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا افتونا ماجورين
صورة ما وجد بخط تقي الدين ابن تيمية مكتوبا تحت هذا السوال جوابا عنه

الحمد لله اما من سافر لمجرد زيارة قبور الانبيا والصالحين
فهل يجوز له قصر الصلاة على قولين معروفين احدهما وهو قول متقدمي
العلما من الذين لا يجوزون القصر في سفر المعصية كابي عبد الله بن
بطة وابي الوفا ابن عقيل وطوايف كثيرين من العلما المتقدمين انه لا
يجوز القصر في مثل هذا السفر لانه سفر منهي عنه ومذهب مالك والشافعي
واحمد ان السفر المنهي عنه في الشريعة لا تقصر فيه والقول الثاني
انه تقصر فيه وهذا يقوله من يجوز القصر في السفر المحرم كابي حنيفة
ويقوله بعض المتاخرين من اصحاب الشافعي واحمد ممن يجوز السفر
لزيارة قبور الانبيا والصالحين كابي حامد الغزالي وابي الحسن بن عبدوس
الحراني وابي محمد بن قدامة المقدسي وهولا يقولون ان هذا السفر
ليس بمحرم لعموم قوله زوروا القبور وقد يحتج بعض من لا يعرف الحديث
بالاحاديث المروية في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم كقوله من
زارني بعد مماتي فكانما زارني في حياتي رواه الدارقطني وابن ماجه
واما ما يذكره بعض الناس من قوله من حج ولم يزرني فقد جفاني
فهذا لم يروه احد من العلما وهو مثل قوله من زارني وزار ابي ابرهيم
في عام واحد ضمنت له على الله الجنة فان هذا ايضا باطل باتفاق
العلما لم يروه احد ولم يحتج به احد وانما يحتج بعضهم بحديث الدارقطني

وقد احتج ابو محمد المقدسي على جواز السفر لزيارة قبور النبي صلى الله عليه
وسلم وقبور الانبيا بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور مسجد قبا
واجاب عن حديث لا تشد الرحال بان ذلك محمول على نفي
الاستحباب واما الاولون فانهم يحتجون بما في الصحيحين عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشد الرحال الا الى ثلثه
مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا
وهذا الحديث اتفق الايمه على صحته والعمل به فلو نذر الرجل ان
يصلي في مسجد او مشهد او يعتكف فيه او يسافر اليه غير هذه
الثلثه لم يجب عليه ذلك باتفاق الايمه ولو نذر ان ياتي المسجد
الحرام لحج او عمره وجب عليه ذلك باتفاق العلما ولو نذر ان ياتي
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم او المسجد الاقصى لصلاه او اعتكاف
وجب عليه الوفا بهذا النذر عند مالك والشافعي واحمد ولم يجب
عليه عند ابي حنيفه لانه لا يجب عنده بالنذر الا ما كان من جنسه
واجبا بالشرع واما الجمهور فيوجبون الوفا بكل طاعه كما
ثبت في صحيح البخاري عن عايشه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله
فلا يعصه والسفر الى المسجدين طاعه فلهذا وجب الوفا به

واما

واما السفر الى بقعه غير المساجد الثلثه فلم يوجب احد من
العلما السفر اليه اذا نذره حتى نص العلما على انه لا يسافر الى مسجد
قبا لانه ليس من الثلثه مع ان مسجد قبا يستحب زيارته لمن كان في
المدينه لان ذلك ليس بشد رحل كما في الحديث الصحيح من تطهر في
بيته ثم اتى مسجد قبا لا يريد الا الصلاه فيه كان كعمره قالوا
ولان السفر الى زيارة قبور الانبيا والصالحين بدعه لم يفعلها
احد من الصحابه ولا التابعين ولا امر بها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا استحب ذلك احد من ايمه المسلمين فمن اعتقد ذلك
عباده وفعلها فهو مخالف للسنه ولاجماع الامه وهذا مما
ذكره ابو عبد الله ابن بطه في ابانته الصغرى من البدع المخالفه
للسنه والاجماع وبهذا يظهر ضعف حجه ابي محمد فان زيارة النبي
صلى الله عليه وسلم لمسجد قبا لم تكن بشد رحل وهو يسلم لهم ان
السفر اليه لا يجب بالنذر وقوله ان قوله لا تشد الرحال
محمول على نفي الاستحباب يجاب عنه بوجهين احدهما ان هذا تسليم منه
ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربه ولا طاعه ولا هو من
الحسنات فاذن من اعتقد في السفر لزيارة قبور الانبيا
والصالحين انها قربه وعباده وطاعه فقد خالف الاجماع واذا

سافر لاعتقاده انها طاعة كان ذلك محرما باجماع المسلمين فصار التحريم
من الامر المقطوع به ومعلوم ان احدا لا يسافر اليها الا لذلك واما
اذا قدر ان الرجل سافر اليها لغرض مباح فهذا جائز وليس من
هذا الباب الوجه الثاني ان النفي يقتضي النهي والنهي
يقتضي التحريم وما ذكروه من الاحاديث في زيارة قبر النبي صلى الله عليه
وسلم فكلها ضعيفة باتفاق اهل العلم بالحديث بل هي موضوعة
لم يرو احد من اهل السنن المعتمدة شيئا منها ولم يحتج احد من الائمة
بشيء منها بل مالك امام اهل المدينة النبوية الذين هم اعلم الناس
بحكم هذه المسألة كره ان يقول زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم
ولو كان هذا اللفظ معروفا عندهم او مشروعا او ماثورا عن
النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه عالم المدينة والامام احمد
اعلم الناس في زمانه بالسنة لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد
عليه في ذلك الا حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما من رجل يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام
وعلى هذا اعتمد ابو داود في سننه وكذلك مالك في الموطا
روى عن عبد الله بن عمر
انه كان اذا دخل المسجد

قال

قال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك
يا ابه ثم ينصرف وفي سنن ابي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيثما
كنتم وفي سنن سعيد بن منصور ان عبد الله بن حسن بن حسن بن
علي بن ابي طالب راى رجلا يختلف الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو عنده فقال يا هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا علي حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني فما انت
ورجل بالاندلس منه الا سواء وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في مرض موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور
انبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا قالت عائشة ولولا ذلك لابرز قبره
ولكن كره ان يتخذ مسجدا وهم دفنوه في حجرة عائشة خلاف ما
اعتادوه من الدفن في الصحراء لئلا يصلي احد عند قبره ويتخذه مسجدا
فيتخذ قبره وثنا وكان الصحابة والتابعون لما كانت الحجرة النبوية
منفصلة عن المسجد الى زمان الوليد بن عبد الملك لا يدخل احد اليه
لا لصلاة هناك ولا لتمسح بالقبر ولا دعاء هناك بل هذا جميعه
انما يفعلونه في المسجد وكان السلف من الصحابة والتابعين اذا سلموا
عليه وارادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة ولم يستقبلوا القبر

واما وقت السلام عليه فقال ابو حنيفة يستقبل القبلة ايضا
ولا يستقبل القبر وقال اكثر الائمة بل يستقبل القبر عند السلام خاصة
ولم يقل احد من الائمة انه يستقبل القبر عند الدعاء الا في حكاية
مكذوبة تروى عن مالك ومذهبه بخلافها وهذا كله محافظة على التوحيد
فان من اصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف
في قوله تعالى وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا
يغوث ويعوق ونسرا قالوا هولاء كانوا قوما صالحين في قوم نوح فلما
ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الامد
فعبدوها وقد ذكر هذا المعنى البخاري في صحيحه عن ابن عباس وذكره محمد
ابن جرير الطبري وغيره في التفسير عن غير واحد من السلف وذكره وثيمة
وغيره في قصص الانبياء من عدة طرق وقد بسط الكلام على اصول هذه المسائل
في غير هذا الموضع واول من وضع الاحاديث في السفر لزيارة المشاهد التي على
القبور هم اهل البدع من الرافضة ونحوهم الذين يعطلون المساجد ويعظمون
المشاهد ثم يدعون بيوت الله التي امر ان يذكر فيها اسمه ويعبد وحده
لا شريك له ويعظمون المشاهد التي يشرك فيها ويكذب فيها ويبتدع فيها
دين لم ينزل الله به سلطانا فان الكتاب والسنة انما فيه ذكر المساجد
دون المشاهد كما قال تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل

مسجد وادعوه مخلصين له الدين وقال تعالى انما يعمر مساجد الله من
امن بالله واليوم الاخر الاية وقال تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا
مع الله احدا وقال تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد
وقال تعالى ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وقد ثبت عنه
في الصحيح انه كان يقول ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد
الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك والله سبحانه اعلم
كتبه احمد بن تيمية هذا اخر ما وجد من خطه من اول الجواب
الى هنا قلت ـــــ اما قوله من سافر لمجرد
زيارة قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر الصلاة على قولين معروفين
فيرد عليه فيه سؤالان احدهما ان زيارة قبور الانبياء والصالحين
اما ان يكون فعلها قربة او مباحة او معصية فان كانت معصية فلا
حاجة الى قوله مجرد فان القولين في سفر المعصية سواء تجرد قصد
المعصية ام انضم اليه مقصد اخر وان كانت قربة لم يجر فيها القولان
بل يقصر بلا خلاف وان كانت مباحة فقد يقال لها حالتان
احداهما ان يسافر معتقدا ان ذلك من المباحات المستوية الطرفين
فيجوز القصر ايضا بلا خلاف ولا اشكال كالسفر لساير الامور المباحة
والثانية ان يسافر معتقدا ان ذلك قربة وطاعة وهذا سياتي

الكلام فيه وعلى تقدير ان نسلم له ما نقول يكون كلامه هنا مطلقا
في موضع التفصيل فهو على التقديرين الاولين خطأ صريح وعلى التقدير
الثالث خطأ بالاطلاق في موضع التفصيل

السؤال الثاني

انه بنى كلامه في ذلك على ان هذا السفر مختلف في تحريمه وقد عدّ ما
انه نقل هذا الخلاف وانه لم يتحقق صحته الا ما وقع في كلام ابن
عقيل ونقله وقد مر الكلام عليه وعلى تقدير صحته وعلمنا تأويله
لم يتعرض فيه لقبر النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجوز ان ينقل عنه فيه
بخصوصه شيء مع اطباق الناس على السفر اليه وابن تيمية نقل
المنع من القصر فيه عن ابن بطة وابن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء
المتقدمين وهو مطالب بتحقيق هذا النقل وتبيين هؤلاء الطوائف
الكثيرين من المتقدمين

السؤال الثالث

انه جعل المنع من القصر قول متقدمي العلماء كابن بطة وابن عقيل
وجعل ابن عقيل من المتقدمين ثم جعل القول بجواز القصر قول ابي حامد
وبعض المتأخرين من اصحاب الشافعي واحمد كالغزالي وغيره والغزالي
في طبقة ابن عقيل بل تأخرت وفاته فان وفاة الغزالي في سنة
خمس وخمسمائة ووفاة ابن عقيل في سنة ثلاث عشرة وخمسمائة

فكيف يجعل ابن عقيل من المتقدمين والغزالي من المتأخرين وليس
ابن تيمية ممن يخفى عليه طبقتهما فان كان مراده ان يجعله ابن عقيل من المتقدمين
ان ينفق قوله عند العوام لاختياره اياه ويجعله الغزالي من المتأخرين
ان يضعف قوله عند العوام فليس ذلك صنيع اهل العلم
قوله ان من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي رواه ابن ماجه
ليس كذلك لم ار في سنن ابن ماجه قوله من حج ولم يزرني فقد جفاني
لم يروه احد من العلماء ليس بصحيح وقد قدمنا من رواه وان كان ضعيفا
قوله لو نذر الرجل ان يصلي في مسجد او مشهد او يعتكف فيه
او يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة
ليس بصحيح فان في مذهب الشافعي وجهين مشهورين فيما اذا نذر
الاعتكاف في مسجد معين غير المساجد الثلاثة هل يتعين كما يتعين
المساجد الثلاثة اولا قوله حتى نص العلماء على انه لا يسافر الى
مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة ليس كذلك ولعل العلماء فان المنقول عن
الليث بن سعد انه منع من نذر مسجد الزمه من المساجد الثلاثة وغيرها
والمنقول عن بعض المالكية انه يجوز اعمال المطي لغير الثلاثة اذا نذر مطلقا
وحمل على ذلك اتيان النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء فانه كان يغدو اليه
فبان ان المذاهب ترد ان قوله ان العلماء نصوا على انه لا يسافر

الى مسجد قبا قوله قال ولولا ان السفر الى زيارة قبور الانبيا
والصالحين بدعة لم يفعلها احد من الصحابة والتابعين ولا امر بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحب ذلك احد من ائمة المسلمين
فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولاجماع الامة
هذا من البهت الصريح وقد تقدم ما من فعل ذلك من الصحابة والتابعين
وممن استحبه من علما المسلمين وانتم تجحدون ذلك مباهتة ثم قوله
قال لو احمله ذلك على لسان غيره ان كان مراده به ان يتخلص من تبعته
عند المحاققة فليس ذلك من داب العلما ثم هو مطلوب بنقل هذا
القول برمته عن المنقول من الناس نسبه اليهم او عن بعضهم ثم نسبته
ذلك الى غيره لا تخلصه لانه انما حكاه حكاية من يرتضيه وينتصر له
ويفتي به العوام ويغريهم على اعتقاده ولا توقف العامي الذي يسمع
هذه الفتيا بين ان يذكره عن نفسه او حاكيا عن غيره قوله
وهذا ما ذكره ابو عبد الله بن بطة في ابانته الصغرى فلما قد ذكرنا
عن ابن بطة في الابانة ما يخالف هذا وحق قبر النبي صلى الله عليه وسلم
ورايت من يذكر ان لابن بطة ابانتين وان الذي نقله ابن تيمية من الصغرى
والذي نقلناه من الكبرى فان صح ذلك وصح ما نقله ابن بطة في الصغرى
محمولا على غير قبر النبي صلى الله عليه وسلم توفيقا بين الكلامين وان كان
لم

ابن بطة خلاف ذلك لم يلتفت اليه وقد ذكر الخطيب ابن بطة في تاريخ
بغداد وحكى كلام المحدثين فيه من جهة دعوى سماع ما لم يسمع وقول
ابي القسم الازهري فيه انه ضعيف ضعيف ليس بحجة وذكر عنه عن البغوي
عن مصعب عن مالك عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم طلب
العلم فريضة على كل مسلم وقال انه باطل من حديث مالك ومن حديث
مصعب عنه ومن حديث البغوي عن مصعب وهو موضوع بهذا الاسناد
والحمل فيه على ابن بطة هكذا قال في التاريخ وحكى مع ذلك ايضا انه
كان شيخا صالحا مستجاب الدعوة والله تعالى يسلمنا من اثمه
وانما اردنا ان نبين حاله ليعلم الناظر انه لا يقلد في صحة النقل عنه ليس
ممن يعتمد في كلامه الخطا قوله ان قول ابي محمد المقدسي ان قوله
لا تشد الرحال محمول على نفي الاستحباب يحتمل وجهين احدهما ان هذا ت
سليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولا هو من الحسنات
فاذن من اعتقد في السفر لزيارة قبور الانبيا والصالحين انها قربة
وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع اعلم ان هذا الكلام في غاية
الايهام والفساد اما الايهام فلان بعض من يراه يتوهم انه نسخ
ما سبق لاعتقاد الاجماع على ان ذلك ليس بقربة ونحن قد نقلنا عن
الليث بن سعد وبعض المالكية ما يقتضي ان السفر لغير المساجد الثلاثة

قربة تعطل الغرض لدعوى الاجماع وانما المقصود ان تتمة الزام ابي محمد
المقدسي على قوله ان لا تشد الرحال محمول على نفي الاستحباب وعلى تقدير ان
هذا التسليم منه لان هذا السفر ليس بعمل صالح وغاية ما يلزم من هذا
ان هذا السفر ليس بقربة وان من اعتقد انه قربة فقد خالف ابا محمد
وان ذلك من مخالفة الاجماع واما فساده فلان ابا محمد انما
تكلم في جواز القصر ومقصوده اثبات الاباحة فانه اذا فيه
نفى توهم التحريم يحمل الحديث على نفي الفضيلة اي لا تستحب شد الرحال
الى مكان الا الى الثلاثة ومع هذا لا بد فيه من تأويل لان السفر مستحب
لطلب العلم وغيره الى غيرها فالمقصود لا تستحب لانها من حيث هي وقد
يكون هناك امر اخر يقتضي الاستحباب او الوجوب ولا مانع ان يكون
قصد زيارة شخص مخصوص او اشخاص مما يقتضي الاستحباب ولم يتعرض
ابو محمد لذلك لانه لم يتكلم فيه وانما تكلم في جواز القصر واقتصر على ما
يكفي فيه وهو اثبات الاباحة قوله واذا سافر لاعتقاد انها طاعة
كان ذلك محرما باجماع المسلمين فصار التحريم من الامر المقطوع به
هذا انما هو وهم فاسد اما ايهامه فلان كثيرا ممن سمعه
يظن ان هذا الكلام مستند الى دعوى انعقاد الاجماع على التحريم وان ذلك
مقطوع به وكان ابن تيمية اراد ذلك وجعله معطوفا على الزام الشيخ

ابي محمد حتى اذا حقق فيه تخلص من دركه بجعله معطوفا وليس هذا
داب من يبغي الارشاد بل من يبغي الفساد واما فساده فلانا لو
سلمنا ان السفر ليس بطاعة بالاجماع فسافر شخص معتقدا انه طاعة
كيف يكون سفره محرما باجماع المسلمين او على قول عالم من علماء المسلمين
فان من فعل مباحا معتقدا انه قربة لا يأثم ولا يوصف ذلك بكونه
محرما بل ان كان اعتقاده ذلك لما ظنه دليلا وليس بدليل وقد
بذل وسعه في ذلك كان مثابا على بعض ظنه والا كان جهلا
ولا اثم عليه فيه ولا اجر وفعله موصوف بالاباحة على حاله لم يزل باقيا
وصفها لتحريم وانما اتى هنا الكلام في المباح اذا فعله على وجه
العبادة مع اعتقاد انه ليس بعبادة فهذا اثم به ويكون حراما
لانه تقرب الى الله تعالى بما ليس بقربة عند الله ولا في شرعه ومن هنا
نشأ الغلط في هذه المسألة وهكذا سائر البدع من ابتدع عبادة
فعليه اثم ابتداعه لانه ادخل في الدين ما ليس منه واثم فعله
لانه تقرب بما يعتقد انه ليس من الدين واما من قلده من العوام
فان كان ذلك مما يسوغ فيه التقليد كالفروع وفعله معتقدا
انه عبادة شرعية فلا اثم عليه وان كان مما لا يسوغ فيه التقليد
كاصول الدين فعليه الاثم ومسألتنا هذه من الفروع فلو فرضنا

انه لم ينقل احد استحباب السفر وفعله شخص على جهة الاستحباب
معتقدا ذلك لشبهة عرضت له لم يحرم ولم ياثم فكيف وكل الناس
قائلون باستحبابه قوله ومعلوم ان احدا لا يسافر اليها
الا لذلك هذا يقتضي ان كلامه ليس في امر مفروض بل في الواقع
الذي عليه الناس وان الناس كلهم انما يسافرون لاعتقادهم
انها طاعة والامر كذلك ويقتضي على زعمه ان سفر جميعهم محرم
باجماع المسلمين فانا لله وانا اليه راجعون ايكون جميع المسلمين في
سائر الاعصار من سائر اقطار الارض مرتكبين لامر محرم مجمعين عليه
هذا الكلام من ابن تيمية يقتضي تضليل الناس كلهم الفاضلين
من زمان النبي صلى الله عليه وسلم وتفسيقهم وهذه عثرة لا تقال
ومصيبة عظيمة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قوله
واما اذا قصد ان الرجل يسافر اليها لغرض مباح فهذا جائز
وليس من هذا الباب مفهوم هذا الكلام ان غرض الزيارة ليس
بمباح قوله الوجه الثاني ان النفي يقتضي النهي والنهي يقتضي
التحريم ظاهر صدر كلامه ان كلام ابي محمد يحتمل وجهين هذا
ثانيهما وانما يتجه هذا الوجه الثاني على سبيل الرد لقول ابي محمد
يعني ان حمله على نفي الاستحباب خلاف الظاهر لانه نفي والنفي

يقتضي

والنفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحريم وجوابه هذا انما يدل
المانع من حمله على التحريم وتعين المصير الى المجاز على ان هذه
العبارة فاسدة لان النفي لا يقتضي النهي وانما يستعمل فيه على سبيل
المجاز نعم قد يقال بان النهي يقتضي النفي على العكس مما قال
اما كون النفي يقتضي النهي فلا يقول به احد وانما مراده انه نفي بمعنى
النهي واذا عرف هذا فلا ابا محمد ان يقول لا شك ان حقيقة
النفي خبر لا يقتضي تحريما ولا كراهة والنهي له معنيان احدهما
هو فيه حقيقة وهو التحريم والاخر هو فيه مجاز وهو الكراهة
فاذا صرف النفي عن حقيقته الخبرية الى معنى النهي احتمل ان يستعمل
في التحريم او الكراهة وايا ما كان فاستعماله فيه مجاز لان الخبر
غير موضوع له فان رجح استعماله في التحريم لبعض المرجحات كان
ذلك من باب ترجيح بعض المجازات على بعض وقد يكون ذلك
المرجح معارضا بمرجح اخر فلابي محمد ان يمنع كون اللفظ المذكور
حقيقة في التحريم او ظاهرا فيه فان الخبر ليس مستعملا في لفظ النهي
بل في معناه ومعناه منقسم الى الحقيقي والمجازي فان قيل
النهي لفظا في شيء واحد وهو طلب الترك الجازم المانع من النقيض
وما سواه ليس نهيا حقيقة فاذا ثبت ان المراد بالخبر النهي ثبت

النحو يرد قلنا احمد يمنع ان المراد الخبر الذي وقوله ان ما
ذكروه من الاحاديث في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكلها
ضعيفة باتفاق اهل العلم بالحديث بل هي موضوعة لم يرو احد
من اهل السنن المعتمدة شيئا منها قد بينا بطلان هذه الدعوى في
اول هذا الكتاب وما روي عن مالك من كراهية قوله زرت قبر
النبي صلى الله عليه وسلم بينا مراده به في الباب الرابع قوله
ولو كان هذا اللفظ مشروعا عندهم الى اخره كلام في غير محل النزاع
لان النزاع ليس في اللفظ ولم يسأل عنه وانما هو في المعنى وما ذكره عن
احمد وابي داود ومالك في الموطأ فكله حجة عليه لا له لان المقصود
معنى الزيارة وهو حاصل من تلك الاثار واما حديث لا تتخذوا
قبري عيدا فقد تقدم الكلام عليه وحديث لعن الله اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لا يدل على مدعاه لانا
لم نجعله مسجدا فان اراد قياس الزيارة عليه فقد سبق الكلام في ذلك
قوله ثم دفنوه في حجرة عائشة خلاف ما اعتادوه من الدفن
في الصحراء لئلا يصلي احد عند قبره ويتخذه مسجدا فيتخذ قبره وثنا هذا
ليس بصحيح وانما دفنوه في حجرة عائشة لما روي لهم ان الانبياء يدفنون
حيث يقبضون بعد اختلافهم في اين يدفن فلما روي لهم الحديث المذكور

اهل

لا صح

دفنوه

دفنوه هناك وهذا من الامور المشهورة التي يعرفها كل احد ولم ينقل
احد انهم دفنوه هناك للغرض الذي ذكره قوله وكان الصحابة
والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد لا يدخل
احد اليه لا للصلاة هنالك ولا لمسح بالقبر ولا دعاء هناك
فنقول ان هذه الاية على مقصوده ونحن نقول ان من ادب الزيارة
ذلك وقد نهي عن المسح بالقبر والصلاة عنده على ان ذلك ليس مما
قام الاجماع عليه فقد روى ابو الحسين يحيى بن الحسن بن جعفر بن
عبيد الله الحسيني في كتاب اخبار المدينة قال حدثني عمر بن خالد
نا ابو نباتة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب
قال اقبل مروان بن الحكم فاذا رجل ملتزم القبر فاخذ مروان
برقبته ثم قال هل تدري ما تصنع فاقبل عليه فقال نعم اني لم ات
الحجر ولم ات اللبن انما جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير اهله
قال المطلب وذلك الرجل ابو ايوب الانصاري قلت وابو نباتة
يونس بن يحيى ومن فوقه ثقات وعمر بن خالد لم اعرفه فان صح هذا
الاسناد لم يكره مس جدار القبر وانما اردنا بذكره القدح في القطع
بكراهية ذلك قوله وكان السلف من الصحابة والتابعين اذا

سلموا عليه وارادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة ولم يستقبلوا القبر
هذا انه اعتراف بدعا السلف عند السلام وتركهم الدخول الى الحجرة
مبالغة في الادب وتركهم استقبال القبر عند الدعاء الصحيح لا يدل على
انكار الزيارة ولا على انكار السفر لها قوله واما وقت السلام عليه
فقال ابو حنيفة يستقبل القبلة ايضا وكذلك ذكره ابو الليث السمرقندي
في الفتاوى عطفا على حكاية حكاها الحسن بن زياد عن ابي حنيفة
وقال السروجي الحنفي يقف عندنا مستقبل القبلة قال الكرماني وعند
اصحاب الشافعي وغيرهم يقف وظهره الى القبلة ووجهه الى الحظيرة
وهو قول احمد بن حنبل واستدل لابي حنيفة بان ذلك جمع بين عبادتين
وقول اكثر العلماء استقبال القبلة عند السلام وهو الاحسن والاليق
فان الميت يعامل معاملة الحي والحي يسلم عليه مستقبلا فكذلك
الميت وهذا لا ينبغي ان يتردد فيه وقوله ان اكثر العلماء قالوا
يستقبله عند السلام خاصة النفس بقوله خاصة يطلب نقله بل
مقتضى كلام اكثر العلماء من الشافعية والمالكية والحنابلة الاستقبال
عند السلام والدعاء وذكر النقل في استقبال القبلة عن ابي حنيفة ليس على
المشهور من كتب الحنفية بل غالب كتبهم ساكتة عن ذلك وقد نقلنا عن
ابي حنيفة انه قال جاء ابو ايوب السختياني فدنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم

فاستدبر القبلة واقبل بوجهه الى القبر وقال ابراهيم الحربي في مناسكه
تولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر وذكر الآجري عنه في
كتاب الشريعة وذكر السلام والدعاء قوله ولم ينقل احد من الائمة
انه يستقبل القبر عند الدعاء الا في حكاية مكذوبة تروى عن مالك
ومذهبه بخلافها اما انكار ذلك عن احد من الائمة فقد نقلنا
عن ابي عبد الله السامري الحنبلي صاحب كتاب المستوعب في مذهب احمد
انه قال يجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره
وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره وظاهر ذلك انه يستقبل القبلة في
السلام والدعاء جميعا وهكذا اصحابنا وغيرهم اطلاق كلامهم يقتضي انه لا فرق
في استقبال القبر بين حالتي السلام والدعاء وكذا اما نقلناه الا عن ابراهيم الحربي
وقد صرح اصحابنا بانه يأتي القبر الكريم فيستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر
ويبعد من راس القبر نحو اربع اذرع فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتأخر
عن صوب يمينه فيسلم على ابي بكر ثم يتأخر ايضا فيسلم على عمر ثم يرجع الى موقفه
الاول قبالة وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتوسل به في حق نفسه
ويستشفع به الى ربه سبحانه وتعالى ويقول حكاية العتبي ثم يتقدم الى راس القبر
فيقف بين القبر والاسطوانة التي هناك ويستقبل القبلة ويحمد الله تعالى ويمجده
ويدعو لنفسه ولوالديه ومن شاء ممن احب وحاصله ان استقبال القبلة في

الدعا حسن واستقبال القبر انما حسن لا ستماحا له الا استشفاع
به ومخاطبته ولا اعتقد ان احدا من العلما كره ذلك ومن ادعى ذلك
فليبينه وقوله ان الحكاية عن مالك مكذوبة فقد قدمنا ان
هذه الحكاية رواها القاضي عياض عن القاضي ابي عبد الله محمد بن
عبد الرحمن الاشعري وابي القسم احمد بن بقي وغير واحد فيما اجازوه
قالوا ثنا احمد بن عمر بن دلهاث ثنا علي بن فهر ثنا محمد بن احمد بن ابي
الفرج ثنا ابو الحسن عبد الله بن المنتاب ثنا يعقوب بن اسحق بن ابي
اسرائيل ثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكا في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرها الى ان قال ابو جعفر يا ابا عبد الله
استقبل القبلة وادعو ام استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة ابيك ادم عليه السلام
الى الله بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله تعالى هكذا ذكرها
القاضي عياض في الشفا في الباب الثالث في تعظيم امره ووجوب توقيره
وبره صلى الله عليه وسلم ولم يعقبها بانكار ولا قال ان مذهبه خلافها
بل قال في الباب الرابع في فصل في حكم زيارة قبره قال مالك في رواية
ابن وهب اذا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ودعا يقف ووجهه
الى القبر لا الى القبلة ويدنو ويسلم ولا يمس القبر بيده فهذا نص

عن

عن مالك من طريق اجل اصحابه وهو عبد الله بن وهب احد الائمة
الاعلام صريح في انه يستقبل عند الدعا القبر لا القبلة وذكر عياض
انه قال في المبسوط لا ارى ان يقف عند القبر يدعو ولكن يسلم ويمضي
قلت فالاختلاف بين المبسوط ورواية ابن وهب في كونه
يقف للدعا اولا وليس في الاستقبال وقد نقلنا عن كثير من المالكية
انه يقف ويدعو ولم ار احدا منهم قال انه اذا وقف عند القبر يستدبره
ويدعو ولا يجعله الى جانبه فكيف يحل للذي علم ان مذهب مالك بل مذهب
جميع العلما خلاف الحكاية المذكورة ويجعل ذلك وسيلة الى تكذيبها
وتكذيب ناقلها بمجرد الوهم والخيال من غير دليل اقتضى له ذلك الا مجرد
شيء قام في نفسه وقد ذكر القاضي عياض اسنادها وهو اسناد جيد
اما القاضي عياض فناهيك به نبلا وجلالة وثقة وامانة وعلما
وشيخه ابو القسم احمد بن محمد بن احمد بن مخلد بن عبد الرحمن
ابن احمد بن بقي بن مخلد من بيت العلم والجلالة ذكره ابن بشكوال
وذكر شيوخه الذين سمع منهم ثم قال وكتب الي ابو العباس العذري
بالاجازة وشوور بالاحكام بقرطبة فما وصدر المفتين بها
لسنه وتقدمه وهو من بيت علم ونباهة وفضل وصيانة وكان
ذاكرا للمسائل والنوازل دريا بالفتوى بصيرا بعقد الشروط

وعللها متفقد ما في معرفتها اخذ الناس عنه ولد في شعبان سنة ست
واربعين واربع مائة وتوفي سلخ سنة اثنين وثلثين وخمس مائة
وذكر ابن بشكوال ايضا ابا عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن علي بن سعيد
ابن عبد الله بن شبرين يكنى ابا عبد الله كان من اهل العلم
والمعرفة والفهم عالما بالاصول والفروع واستقضي باشبيلية
وحمدت سيرته توفي سنة ثلث وخمس مائة كتب الي القاضي ابو الفضل
بوفاته قلت والظاهر انه الذي وصفه القاضي عياض
بالاشعري وشيخه ابو العباس احمد بن عمر بن انس
ابن دلهاث العذري قال ابو القسم خلف بن عبد الملك بن مسعود
ابن موسى بن بشكوال رحل الى المشرق مع ابويه سنة سبع واربع مائة
ووصلوا الى بيت الله الحرام في شهر رمضان سنة ثمان وجاوروا اعواما
وانصرفوا عن مكة سنة ست عشرة فسمع بالحجاز سماعا كثيرا وصحب
الشيخ الحافظ ابا ذر الهروي وسمع منه صحيح البخاري سبع مرات
وكان معتنيا بالحديث ونقله وروايته وضبطه مع ثقته
وجلالة قدره وعلو اسناده سمع الناس منه وحدث عنه
كبار العلماء ابن عبد البر وابن حزم وابو علي الغساني وجماعة
قال ابو علي اخبرني ابو العباس ان مولده في ذي القعدة سنة ثلاث وتسعين

وثمان

وثلثمائة وتوفي في اخر شعبان سنة ثمان وسبعين واربع مائة
ودفن بالمرية وشيخه ابو الحسن علي بن الحسن بن علي بن فهر
الرازي المصري الحافظ روى عن الحسن بن رشيق واسمعيل بن
ابي محمد الازدي وروى مسند الموطا عن مؤلفه الجوهري سمعه منه
بمصر وشيخه محمد بن احمد بن محمد بن الفرج ابو بكر المصري
الجزائري النقاح توفي في ذي القعدة سنة ثمان وستين وثلثمائة
وذكره ابن السمعاني في الجزائري وذكره القرافي عن المالكي قال
وقال ابن المنذر هو ثقة وشيخه ابو الحسن عبد الله
ابن المنتاب هو عبد الله بن محمد بن المنتاب القاضي روى عنه
ابو الحسن الجوهري احد ايمة اصحابنا مقروءا على ابي بكر النيسابوري
حديث الاسلام ان تسلم وجهك وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتصوم
رمضان وتحج البيت وتعتمر وشيخه يعقوب بن
اسحق بن ابرهيم بن كامجرا المعروف والد ابي اسحق بن اسرايل
حدث عن ابيه وداود بن رشيد واحمد بن عبد الصمد الانصاري
والحسن بن شبيب وعمر بن شبة النميري روى عنه المفضل بن
سلمة وعبد الصمد الطستي وابو القسم الطبراني قال الدارقطني
لا باس به ذكره الخطيب وشيخه ابن حميد اطرابلسي

ابو سفين محمد بن حميد المعري فان الخطيب ذكره في الرواة عن ملك
وانه قال كتب ملك موطاه اراسه فجعل يعرضه علي ويقول قلت في
كسوة المتلمس في كتابه المبين كذا البس هذا احسن وان يكنه
فهو ثقة روى له مسلم توفي سنه اثنين ومايتين وقيل له
المعري لانه وصل الى معمر فانظر هذه الحكايه وثقه رواتها
وموافقتها لما رواه ابن وهب عن ملك وحسبك ابن وهب
فقد قال كان الناس بالمدينه يختلفون في الشي عن ملك فينتظرون
قدوم ابن وهب حتى يسالوه عنه وقال ابن بكير ابن وهب افقه من
ابن القاسم ولنا هنا طرف الاخذ برواية ابن وهب فقط
امامها
لرجحانها الثانيه الاعتراف بالروايتين وان هذا ليس من
الاختلاف في حلال وحرام ولا في مكروه فان استقبال القبلة حسن
واستقبال القبر حسن الثالثه لو ثبت له ما ادعيه
من استقبال القبلة خاصه وعدم استقبال القبر عند الدعا
فاي شي يلزم من ذلك وهل هذا الا كما اذا قلت المصلي يستقبل القبلة
ولا يستقبل القبر فهل لهذا مدخل في الزيارة ومن تفطن من العوام
ربا بنفسه عن هذا الكلام فضلا عن علما الاسلام وقد
طالعت عدة كتب من كتب المالكيه فلم اره عن احد المنع من استقبال

القبر في الدعا ولا كراهيه ذلك ولا انه خلاف الاولى غير ما
قدمته عن المبسوط وليس ذلك في انه يدعو غير مستقبل كما
ادعاه ابن تيميه فالذي ادعاه ابن تيميه انه مذهب ملك ومذهب
جميع العلما انه اذا اسلم مستقبل القبر واراد الدعا استدبر القبر
ولاجله رد الحكايه المذكوره عنه لم نلقه في شي من كتب المالكيه
ولا من كتب غيرهم وقد تقدمت في الباب الرابع من كلام المالكيه
في الزيارة جمله ونقف جمله اذكرها هنا قال ابو الحسن اللخمي
في المسجد في باب فيمن جا مكه ليلا او بعد العصر او الصبح ويبدأ
في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بركعتين تحيه المسجد قبل ان ياتي
القبر ويسلم وهذا قول ملك وقال ابن حبيب يقول اذا دخل
بسم الله والصلاة على رسول الله يريد ابن سيدي بالسلام من
موضعه ثم يركع ولو كان دخوله من الباب الذي ناحيه القبر
وروي عليه موقف فسلم ثم تمادى الى الموضع يصلي فيه لم يكن
ضيقا انتهى كلام اللخمي وقال ابن بشير المالكي في كتاب
التنبيه على مبادي التوجيه في باب ركن دخول مكه وحكم الطواف
والركوع والسعي والاولى لمن دخل المدينه الابتدا اما الركوع في
مسجده ثم ينصرف الداخل الى القبر فيسلم على الرسول صلى الله عليه وسلم

ويكثر من الصلاة عليه ثم يدعو في نفسه بما احب ثم يسلم على ابي بكر
وعمر ويستحب له ان يفعل ذلك عند خروجه من المدينة وظاهر
هذا الكلام انه يدعو مستقبل القبر وقال ابن يونس المالكي
في باب فرائض الحج والغسل لها ودخول المدينة وصفة الاحرام
والتلبية قال ابن حبيب ويقول اذا دخل مسجد النبي صلى الله عليه
وسلم بسم الله وعلى رسول الله السلام علينا من ربنا صلى الله
وملائكته على محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك
وجنتك واحفظني من الشيطان ثم اقصد الى الروضة وهي ما بين
القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله تعالى
وتسأله تمام ما خرجت له والعون عليه وان كانت ركعتاك في
غير الروضة اجزتا عنك وفي الروضة افضل وقد قال صلى الله
عليه وسلم ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري
على ترعة من ترع الجنة قال ابن حبيب ثم اقصد اذا
قضيت ركعتيك الى القبر من وجاه القبلة فادن منه ثم سلم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم واثن عليه وعليك السكينة والوقار
فانه صلى الله عليه وسلم يسمع ويعلم وقوفك بين يديه وتسلم على ابي بكر
وعمر وتدعو لهما واكثر الصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم

بالل

بالليل والنهار ولا تدع ان تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء انتهى
وناهيك بهذا الكلام من ابن حبيب رحمه الله وتصريحه وجزمه
بان النبي صلى الله عليه وسلم يسمع كلام المسلم عليه ويعلم وقوفه
بين يديه وابن حبيب رحمه الله من جلة العلماء وقال
النووي في كتاب رؤوس المسائل عن الحافظ ابي موسى الاصبهاني انه
روي عن مالك بن انس الامام رحمه الله انه قال اذا اراد الرجل
ان يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم يستدبر القبلة ويستقبل النبي
صلى الله عليه وسلم ويصلي عليه ويدعو ورأيت في شرح كتاب عبد الله
ابن عبد الحكم الكبير لابي بكر محمد بن عبد الله بن صالح الابهري في باب
الجامع قال ابن وهب سئل مالك اين يقف من اراد التسليم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم من القبر قال عند الزاوية
التي تلي القبلة مما يلي المنبر مستقبل القبلة ولا احب ان يمس القبر بيده
انما قال ذلك لانه شاهد الناس يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم
فاستحب الا يقف ابهم ولا يمس قبره ولا حائطه تعظيما له ولان ذلك
لم يكن عليه فعل من مضى وهذه النسخة يحتمل ان يكون غلطا الا ان رواية
ابن وهب عن مالك كما تقدم ان المسلم يستقبل القبر لا القبلة ويشهد
لها رواية ابي موسى وكلام المالكية ويحتمل ان يكون عنه في ذلك

روايتان احداهما كمذهب ابي حنيفة والاخرى هي المشهورة ولو
نقلت عن مالك وعن غيره ان الاولى استقبال القبلة في الدعاء لا
القبر لم يكن في ذلك شيء من منع الزيارة ولا السفر ولا ما نعا
من تعظيم القبر ومن اعتقد ذلك فقد ضل وكل ما ذكره بعد
ذلك تقدم الجواب عنه والله لايد لعلى مقصوده

الباب الثامن

في التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم اعلم
انه يجوز ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي صلى الله عليه
وسلم الى ربه سبحانه وتعالى وجواز ذلك وحسنه من الامور المعلومة
لكل ذي دين المعروفة من فعل الانبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين
والعلماء والعوام من المسلمين ولم ينكر احد ذلك من اهل الاديان ولا سمع به
في زمن من الازمان حتى جاء ابن تيمية فتكلم في ذلك بكلام يلبس فيه
على الضعفاء الاغمار وابتدع ما لم يسبق اليه في سائر الاعصار ولهذا
طعن في الحكاية التي تقدم ذكرها عن مالك فان فيها قول مالك للمنصور
استشفع به ونحن قد بينا صحتها ولذلك ادخلنا الاستغاثة في هذا
الكتاب لما تعرض لها مع الزيارة وحسبك ان انكار ابن تيمية للاستغاثة
والتوسل قول لم يقله عالم قبله وصار به بين اهل الاسلام مثلة وقد

وقد

وقفت له على كلام طويل في ذلك رايت من الراي القويم ان اميل عنه الى
الصراط المستقيم ولا اتتبعه بالنقض والابطال فان داب العلماء
القاصدين لايضاح الدين وارشاد المسلمين تقريب المعنى الى افهامهم
وتحقيق مرادهم وبيان حكمه ورايت كلام هذا الشخص بالضد من ذلك
فالوجه الاضراب عنه واقول ان التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم
جائز في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد
موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة والجنة وهو على
ثلاثة انواع

النوع الاول ان يتوسل به بمعنى ان
طالب الحاجة يسأل الله تعالى به او بجاهه او ببركته فيجوز ذلك في
الاحوال الثلاثة وقد ورد في كل منها خبر صحيح اما الحالة الاولى
قبل خلقه فيدل لذلك اثار عن الانبياء الماضين صلوات الله عليهم
وسلامه اقتصرنا منها على ما تبين لنا صحته وهو ما رواه الحاكم
ابو عبد الله ابن البيع في المستدرك على الصحيحين او احدهما قال
حدثنا ابو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل ثنا ابو الحسن محمد بن
اسحق بن ابراهيم الحنظلي ثنا ابو الحرث عبد الله بن مسلم الفهري ثنا
اسمعيل بن مسلمة انبا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لما اقترف ادم الخطيئة قال يا رب اسألك بحق محمد لما غفرت لي
فقال الله يا ادم وكيف عرفت محمدا ولم اخلقه قال يا رب لانك لما
خلقتني بيدك ونفخت فيّ من روحك رفعت راسي فرأيت على
قوائم العرش مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول الله فعرفت انك لم
تضف الى اسمك الا احب الخلق اليك فقال الله صدقت يا ادم لانه
احب الخلق الي اذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك
قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وهو اول حديث ذكرته لعبد الرحمن
ابن زيد بن اسلم في هذا الكتاب ورواه البيهقي ايضا في دلائل النبوة
وقال تفرد به عبد الرحمن وذكره الطبراني وزاد فيه وهو اخر الانبياء
من ذريتك وذكر الحاكم مع هذا الحديث ايضا عن علي بن حمشاد
العدل ثنا هارون بن العباس الهاشمي ثنا جندل بن والق ثنا عمرو بن
اوس الانصاري ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب
عن ابن عباس قال اوحى الله الى عيسى صلى الله عليه وسلم يا عيسى
امن بمحمد ومر من ادركه من امتك ان يؤمنوا به فلولا محمد ما
خلقت ادم ولولا محمد ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على
الماء فاضطرب فكتبت عليه لا اله الا الله فسكن قال الحاكم
هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه انتهى ما قاله الحاكم والحديث المذكور
لم

لم يعرف ابن تيمية علته بهذا الاسناد ولا بلغه ان الحاكم صححه فانه
قال اعني ابن تيمية اما ما ذكره في قصة ادم من توسله به فليس له اصل
ولا نقله احد عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد يصلح للاعتماد عليه
ولا الاعتبار ولا الاستشهاد ثم ادعى ابن تيمية انه كذب واطال الكلام
في ذلك جدا بما لا حاصل تحته بالوهم والتخرص ولو بلغه ان الحاكم
صححه لما قال ذلك او لتعرض للجواب عنه وكاني به ان بلغه تعرض لذلك
بطعن في عبد الرحمن بن زيد بن اسلم راوي الحديث ونحن قد اعتمدنا في تصحيحه
على الحاكم وايضا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم لا يبلغ في الضعف الى الحد
الذي ادعاه وكيف يحل لمسلم ان يتجاسر على منع هذا الامر العظيم الذي
لا يرده عقل ولا شرع وقد ورد فيه هذا الحديث وسنزيد هذا
المعنى صحة وتبيينا بعد استيفاء الاقسام واما ما ورد من
توسل نوح وابراهيم وغيرهما من الانبياء فذكره المفسرون واكتفينا
عنه بهذا الحديث لجودته وتصحيح الحاكم له ولا فرق في هذا المعنى بين
ان يعبر عنه بلفظ التوسل او الاستغاثة او التشفع او التجوه
والداعي بالدعاء المذكور وما في معناه متوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم
لانه جعله وسيلة لاجابة الله دعاءه ومستغيث به والمعنى انه
استغاث الله به على ما يقصده فالباء ها هنا للسببية وقد ترد

للتعدية كالقول من استغاث بك فاغثه ومستشفع به ومتجوه
به ومتوجه فان التجوه والتوجه راجعان الى معنى واحد فان قلت
المستشفع بالشخص من جاءه ليشفع له وكذلك المستغيث بالشخص من
طلب منه ان يغيثه والانسان قبل خلقه لا يشفع فكيف يصح ان يقال
يستشفع به قلت ليس الكلام في العبارة وانما الكلام في المعنى
وهو سؤال الله بالنبي صلى الله عليه وسلم كما ورد عن ادم وكما يفهمه الناس
من ذلك وانما يفهمون من التشفع والتوسل والاستغاثة والتجوه ذلك
ولا مانع من اطلاق اللغة هذه الالفاظ على هذا المعنى والمقصود الذي
جواز ان يسأل العبد الله تعالى بمن يقطع ان له عند الله قدرا او مرتبة ولا
شك ان النبي صلى الله عليه وسلم له عند الله قدر علي ومرتبة رفيعة
وجاه عظيم وفي العادة ان من كان له عند الشخص قدر بحيث انه اذا
شفع عنده قبل شفاعته فاذا انتسب اليه شخص في غيبته وتوسل بذلك
وتشفع به فان ذلك الشخص يجيب السائل اكراما لمن انتسب اليه وتشفع
به وان لم يكن حاضرا ولا شافعا وعلى هذا التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم
قبل خلقه وليس في ذلك سائل غير الله ولا داعيا الا اياه وقد يكون
ذكر المحبوب او العظيم سببا للاجابة كما في الادعية الصحيحة المأثورة
اسألك بكل اسم هو لك واسألك باسمائك الحسنى واسألك بانك انت الله

واعوذ

واعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك وحديث الغار
الذي فيه الدعاء بالاعمال الصالحة وهو من الاحاديث الصحيحة المشهورة
فالمسؤول في هذه الدعوات كلها هو الله وحده لا شريك له والمسؤول به مختلف
ولم يوجب ذلك اشراكا ولا سؤال غير الله كذلك السؤال بالنبي صلى الله عليه
وسلم ليس سؤالا للنبي صلى الله عليه وسلم بل سؤال لله به واذا جاز السؤال
بالاعمال وهي مخلوقة فالسؤال بالنبي صلى الله عليه وسلم اولى ولا يسمع الفرق
بان الاعمال تقتضي المجازاة عليها لان استجابة الدعا لم يكن عليها والا
لحصلت بدون ذكرها وانما كانت على الدعا بالاعمال وليس هذا المعنى
مما تختلف فيه الشرايع حتى يقال ان ذلك شرع من قبلنا فانه لو كان ذلك
مما يخل بالتوحيد لم يحل في ملة من الملل فان الشرايع كلها متفقة على التوحيد
وليت شعري ما المانع من الدعا بذلك فان اللفظ انما يقتضي ان
للمسؤول به قدرا عند المسؤول وتارة يكون المسؤول به اعلى من المسؤول
اما الباري سبحانه وتعالى كما في قوله من سألكم بالله فاعطوه وفي الحديث الصحيح
بحديث ابرص واقرع واعمى اسألك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد
الحسن الحديث وهو المشهور واما بعض البشر فيحتمل ان يكون
من هذا القسم قول عائشة لفاطمة اسألك بما لي عليك من الحق وتارة
يكون المسؤول اعلى من المسؤول به كما في سؤال الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم

فانه لاشك ان للنبي صلى الله عليه وسلم قدرًا عليه ومن انكر ذلك فقد كفر
فمتى قال اسألك بالنبي صلى الله عليه وسلم فلا شك في جوازه وكذا اذا قال
بحق محمد والمراد بالحق الرتبة والمنزلة او الحق الذي جعله الله له على
الخلق او الحق الذي جعله الله بفضله له عليه كما في الحديث الصحيح قال
فما حق العباد على الله فليس المراد بالحق الواجب فانه لا يجب على الله شيء
وعلى هذا المعنى يحمل ما ورد عن بعض الفقهاء في الامتناع من اطلاق هذه
اللفظة ،،

الحالة الثانية

التوسل به بعد خلقه صلى الله عليه وسلم في مدة حياته فمن ذلك ما رواه
ابو عيسى الترمذي في جامعه وفي كتاب الدعوات قال ثنا محمود بن غيلان ثنا
عثمان بن عمر ثنا شعبة عن ابي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف
ان رجلا ضرير البصر اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله ان يعافيني
قال ان شئت دعوت وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه
قال فامره ان يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء اللهم اني اسألك
واتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي
لتقضى لي اللهم شفعه فيّ قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب لا
نعرفه الا من هذا الوجه من حديث ابي جعفر الخطمي ورواه النسائي في
اليوم والليلة عن محمود بن غيلان باسناده نحوه وعن محمد بن معمر عن حبان

عن حماد عن ابي جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف نحوه
وعن زكريا بن يحيى عن ابن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه عن ابي جعفر
عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان نحوه واخرجه
ابن ماجه في الصلاة عن احمد بن منصور بن سيار عن عثمان بن عمر
باسناده نحوه ورويناه في دلائل النبوة للحافظ ابي بكر البيهقي
ثم قال البيهقي زاد محمد بن يونس في روايته فقام وقد ابصر
قال البيهقي ورويناه في كتاب الدعوات باسناد صحيح عن روح بن
عبادة عن شعبة قال ففعل الرجل فبرأ قال وكذلك رواه احمد
ابن سلمة عن ابي جعفر الخطمي ثم روى باسناده عن روح بن القاسم
عن ابي جعفر المدني وهو الخطمي عن ابي امامة بن سهل بن حنيف
عن عمه عثمان بن حنيف فذكره وفي اخره يا محمد اني اتوجه بك الى
ربي فيجلي لي بصري اللهم شفعه فيّ وشفعني في نفسي قال عثمان فوالله
ما تفرقنا ولا طال الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضر قط
وسنذكر هذا الحديث ايضا في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته
من طريق الطبراني والبيهقي وقد كفانا الترمذي والبيهقي رحمهما الله
تصحيحهما مؤنة النظر في تصحيح هذا الحديث وناهيك به حجة في
المقصود فان اعترض معترض بان ذلك انما كان لان النبي صلى الله

شفعه فيه فلم يقل له ان يقول اني توجهت اليك بنبيك فلما
الجواب من وجوه احدها انا لا نسلم ان عثمن بن حنيف رضي الله عنه استعمل ذلك
بعد موته صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على انهم لم يفهموا اشتراط ذلك
الثاني انه ليس في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم بين له ذلك ٥
الثالث انه ولو كان كذلك لم يضر في حصول المقصود وهو جواز
التوسل الى الله تعالى بغيره بمعنى السؤال به كما علمه النبي صلى الله عليه
وسلم وذلك زيادة على طلب الشفاعة فلو لم يكن في ذلك فائدة
علمه النبي صلى الله عليه وسلم وارشده اليه ولقال له اني قد شفعت
فيك ولكن لعله صلى الله عليه وسلم اراد ان يحصل من صاحب الحاجة
التوجه بذل الافتقار والانكسار والاضطرار مستغيثا بالنبي
صلى الله عليه وسلم فيحصل كمال مقصوده ولا شك ان هذا المعنى
حاصل في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وغيبته في حياته وبعد موته
فانا نعلم شفقته صلى الله عليه وسلم على امته ورافته بهم ورحمته لهم
وانا نعلم ان لجميع المؤمنين شفاعته فاذا انضم اليه توجه العبد
به حصل هذا الغرض الذي ارشد النبي صلى الله عليه وسلم الاعمى اليه
الحالة الثالثة ان يتوسل بذلك بعد موته صلى الله عليه
وسلم لما رواه الطبراني رحمه الله في المعجم الكبير في ترجمة عثمن بن حنيف

وذلك

وذلك في الجزء الخمسين فان اول الجزء الخمسين من اسمه طفيل واخر
وجعلني امامهم وانا اصغرهم قبل ترجمة عثمن بن طلحة ٥ قال في هذا
الجزء الخمسين حدثنا طاهر بن عيسى بن قيرس المصري المقرئ ثنا اصبغ بن الفرج
ثنا ابن وهب عن ابي سعيد المكي عن روح بن القاسم عن ابي جعفر الخطمي
عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف ان رجلا
كان يختلف الى عثمن بن عفان رضي الله عنه في حاجة له فكان عثمن لا يلتفت
اليه ولا ينظر في حاجته فلقي ابن حنيف فشكا ذلك اليه فقال له عثمن بن
حنيف ائت الميضاة فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل اللهم
اني اسألك واتوجه اليك بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة يا محمد اني
اتوجه بك الى ربك فيقضي حاجتي وتذكر حاجتك ورح حتى اروح معك
فانطلق الرجل فصنع ما قال له ثم اتى باب عثمن بن عفان فجاء البواب
حتى اخذ بيده فادخله على عثمن بن عفان فاجلسه معه على الطنفسة
فقال حاجتك فذكر حاجته وقضاها له ثم قال ما ذكرت حاجتك حتى كان
الساعة وقال ما كانت لك من حاجة فاذكرها ثم ان الرجل خرج من عنده
فلقي عثمن بن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ما كان ينظر في حاجتي ولا
يلتفت الي حتى كلمته في فقال عثمن بن حنيف والله ما كلمته ولكن شهدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم واتاه ضرير فشكا اليه ذهاب بصره

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم او تصبر فقال يا رسول الله انه ليس لي قائد
وقد شق علي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ايت الميضاة فتوضأ ثم صل
ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات قال ابن حنيف فوالله ما تفرقنا وطال بنا
الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط حدثنا ادريس بن جعفر
العطار ثنا عثمان بن عمر بن فارس ثنا شعبة عن ابي جعفر الخطمي عن ابي امامة
ابن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو
ورواه البيهقي باسناده عن ابي جعفر المدني عن ابي امامة بن سهل بن حنيف ان رجلا
كان يختلف الى عثمان بن عفان فذكره بنحو ما سبق ورواه من طريقين احدهما [illegible]
عن عبد الملك بن ابي عثمان الزاهد انا ابو بكر محمد بن علي بن اسماعيل الشاشي
انا ابو عروبة ثنا العباس بن الفرج ثنا اسماعيل بن شبيب ثنا ابي عن روح بن
القاسم عن ابي جعفر والاحتجاج من هذا الاثر بفهم عثمان ومن حضره
الذين هم اعلم بالله ورسوله وفعلهم

النوع الثالث

التوسل به بمعنى طلب الدعاء منه وذلك في احوال احدها في حياته
صلى الله عليه وسلم وهذا متواتر والاخبار طافحة به ولا يمكن حصرها
وقد كان المسلمون يفزعون اليه ويستغيثون به في جميع ما نابهم كما
في الصحيحين ان رجلا دخل المسجد يوم جمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما فقال

يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا
فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا
فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت
ثم امطرت قال فلا والله ما رأينا الشمس سبتا الحديث وروى
البيهقي في دلائله عن ابي وجزة يزيد بن عبيد السلمي قال لما قفل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك اتاه وفد بني فزارة الى ان قال فقالوا
يا رسول الله اسنتت بلادنا واجدبت جناننا وعريت عيالنا وهلكت
مواشينا فادع ربك ان يغيثنا واشفع لنا الى ربك ويشفع ربك اليك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله انا شفعت الى ربي فمن ذا الذي
يشفع ربنا اليه لا اله الا هو العظيم وسع كرسيه السموات والارض وهو يئط
من عظمته وجلاله وذكر بقية الحديث الى ان قال فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فصعد المنبر وفيه كلمات حفظت من دعائه اللهم اسق بلدك
وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلدك الميت وذكر دعاء وحديثا طويلا
وفي سنن ابي داود في كتاب السنة عن جبير بن مطعم قال اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال يا رسول الله جهدت الانفس وضاعت
العيال ونهكت الاموال وهلكت الانعام فاستسق الله لنا فانا نستشفع
بك على الله ونستشفع بالله عليك فقال رسول الله صلى الله عليه

ويحك اتدري ما تقول ان الله لا يستشفع بالله على احد من خلقه شان الله
اعظم من ذلك وذكر حديث الاطيط وفي اسناده محمد بن اسحق وعنعنته
وان ثبت فهو موافق للمقصود فانه انكر الاستشفاع بالله وانما انكر الاستشفاع
بالله ولعل سبب ذلك ان شان الشافع ان يتواضع للمشفوع عنده
وروي عن انس بن مالك قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اتيناك وما لنا صبي يصطبح ولا بعير يئط وانشد

اتيناك والعذراء يدمى لبانها وقد شغلت ام الصبي عن الطفل
والقى بكفيه الفتى لاستكانة من الجوع ضعفا ما يمر ولا يحلي
ولا شيء مما ياكل الناس عندنا سوى الحنظل العامي والعلهز الفسل

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر ورفع يديه
ثم قال اللهم اسقنا وذكر الدعاء الى ان قال فما رد النبي صلى الله عليه وسلم
يديه حتى التفت السماء بابراقها وجاء اهل البطانة يضجون الغرق الغرق
فقال النبي صلى الله عليه وسلم حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة
حتى احدق بها كالاكليل وضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه
ثم قال لله در ابي طالب لو كان حيا قرت عيناه من ينشدنا قوله
فقال علي يا رسول الله كانك تريد قوله

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل

يطيف به الهلاك من آل هاشم فهم عنده في نعمة وفواضل
كذبتم وبيت الله نبزى محمدا ولما نطاعن دونه ونناضل
ونسلمه حتى نصرع حوله ونذهل عن ابنائنا والحلائل

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل فقام رجل من كنانة فقال

لك الحمد والحمد ممن شكر سقينا بوجه النبي المطر
دعا الله خالقه دعوة اليه واشخص منه البصر
فلم يك الا كالقاء الرداء واسرع حتى راينا الدرر
دقاق العزالي جم البعاق اغاث به الله عليا مضر
فكان كما قاله عمه ابو طالب ذو رواء اغر
فمن يشكر الله يلقى المزيد ومن يكفر الله يلقى الغير

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يك شاعر احسن فقد احسنت
والاحاديث والآثار في ذلك اكثر من ان تحصر ولو تتبعها الطالب لوجد منها
الوفا ونص قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول
صريح في ذلك ولذلك يجوز ويحسن مثل هذا التوسل بمن له نسبة من النبي
صلى الله عليه وسلم كما كان عمر بن الخطاب اذا قحط استسقى بالعباس بن
عبد المطلب ويقول اللهم انا كنا اذا قحطنا توسلنا اليك بنبينا فتسقينا
وانا نتوسل اليك بعم نبينا صلى الله عليه وسلم فاسقنا فيسقون

رواه البخاري من حديث انس واستسقى بعام الرمادة فسقوا وفي ذلك يقول
عباس بن عتبة بن ابي لهب بعمي سقى الله الحجاز واهله عشية يستسقي بشيبته عمر
واستسقى حين من الناس الهاشمي بعد ادعا الى اللهم اما من ولد ذلك الرجل الذي
استسقى بشيبته عمر بن الخطاب فسقوا وجاز التوسل بهذا الوسيلة حتى سقوا
وروي انه لما استسقى عمر بالعباس وفرغ عمر من دعائه قال العباس اللهم انه
لم ينزل من السماء بلاء الا بذنب ولا يكشف الا بتوبة وقد توجه بي القوم اليك
لمكاني من نبيك صلى الله عليه وسلم وهذه ايدينا اليك بالذنوب ونواصينا
بالتوبة وذكر دعاء فاتم كلامه حتى ارخت السماء مثل الحبال وكذلك يجوز مثل
هذا التوسل بساير الصالحين وهذا شي لا ينكره مسلم بل متدين بملة من
الملل فان قيل لم توسل عمر بالعباس ولم يتوسل بالنبي صلى الله عليه
وسلم او بقبره قلنا ليس توسله بالعباس انكارا للتوسل بالنبي صلى الله
عليه وسلم او بالقبر وقد روي عن ابي الجوزاء قال قحط اهل المدينة قحطا
شديدا فشكوا الى عائشة فقالت انظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فاجعلوا منه كوا الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فمطروا
حتى نبت العشب وسمنت الابل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق
ولعل توسل عمر بالعباس لامرين احدهما ليدعو كما حكينا من دعائه
والثاني انه من جملة من يستسقي وينفعه السقيا وهو محتاج اليها خلاف

النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة فانه مستغن عنها فاجتمع في العباس
الحاجة وقربه من النبي صلى الله عليه وسلم والله تعالى يستحيي من ذي الشيبة
المسلم فكيف من عم نبيه صلى الله عليه وسلم ويجيب دعاء المضطر فلذلك
استسقى عمر بشيبته فان قال المخالف انا لا امنع التوسل
والتشفع لما ثبت من الاثار والادلة وانما امنع اطلاق التجوه والاستغاثة
لان فيها ايهام ان المتجوه به والمستغاث به اعلى من المتجوه عليه
والمستغاث عليه فان التجوه من الجاه والوجاهة ومعناه علو القدر
والمنزلة وقد يتوسل بذي الجاه الى من هو اعلى جاها منه والاستغاثة
طلب الغوث فالمستغيث يطلب من المستغاث به ان يحصل له الغوث
من غيره وان كان اعلى منه قلنا التوسل والتشفع والتجوه والاستغاثة
بالنبي صلى الله عليه وسلم وساير الانبياء والصالحين ليس لها معنى في قلوب المسلمين
غير ذلك ولا يقصد بها احد منهم سواه فمن لم ينشرح صدره لذلك فليبك على
نفسه نسال الله العافية واذا صح المعنى فلا عليك في تسميته توسلا او
تشفعا او تجوها او استغاثة ولو سلم ان لفظ الاستغاثة يستدعي النصر على
المستغاث منه فالعبد يستغيث على نفسه وهواه والشيطان وغير ذلك
مما هو قاطع له عن الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والصالحين
متوسلا بهم الى الله تعالى ليغيثه على من استغاث منه من النفس وغيرها

والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم
واسطة بينه وبين المستغيث

الحالة الثانية بعد موته

صلى الله عليه وسلم في عرصات القيمة بالشفاعة منه صلى الله عليه
وسلم وذلك مما قام الاجماع عليه وتواترت الاخبار به وسنذكر
تفاصيل الشفاعة المجمع عليها والمختلف فيها في هذا الكتاب
ان شا الله تعالى

الحالة الثالثة المتوسطة في

مدة البرزخ وقد ورد هذا النوع فيها ايضا اخبرنا ابو بكر
ابن يوسف بن عبد العظيم المعروف بابن الصناج بقراتي عليه
في المجلد الحادية عشر من دلايل النبوة للبيهقي قال انا ابو الكرم
لاحق بن عبد المنعم بن قاسم الارتاحي قراءة عليه وانا اسمع انا ابو محمد
المبارك بن علي بن الحسين البغدادي المعروف بابن الطباخ انا
الشيخ السديد ابو الحسن عبد الله بن محمد بن احمد البيهقي بالجدي
الامام ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي انا ابو نصر بن قتادة وابو بكر الفارسي
قالا انا ابو عمرو بن مطر انا ابرهيم بن علي الذهلي انا يحيى بن يحيى انا ابو معوية
عن الاعمش عن ابي صالح عن مالك الدار قال اصاب الناس قحط في زمان
عمر بن الخطاب فجا رجل الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
استسق الله لامتك فانهم قد هلكوا فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم

في المنام فقال ايت عمر فاقرئه السلام واخبره انهم مسقون وقل له
عليك الكيس الكيس فاتى الرجل عمر فاخبره فبكى عمر ثم قال يا رب
ما آلوا الا ما عجزت عنه ومحل الاستشهاد من هذا الاثر طلبه
الاستسقا من النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته في مدة البرزخ
ولا مانع من ذلك فان دعا النبي صلى الله عليه وسلم لربه تعالى
في هذه الحالة غير ممتنع وقد وردت الاخبار على ما ذكرنا ونذكر
طرفا منه وعلمه صلى الله عليه وسلم بسوال من يساله ورد ايضا
ومع هذين الامرين فلا مانع من ان يسال النبي صلى الله عليه
وسلم الاستسقا كما كان يسال في الدنيا

النوع الثالث من التوسل

ان يطلب منه ذلك الامر المقصود بمعنى انه صلى الله عليه
وسلم قادر على التسبب فيه بسواله ربه وشفاعته اليه فيعود
الى النوع الثاني في المعنى وان كانت العبارة مختلفة ومن هذا
قول القائل للنبي صلى الله عليه وسلم اسالك مرافقتك في الجنة
قال اعني على نفسك بكثرة السجود والاثار في ذلك كثيرة ايضا
ولا يقصد الناس بسوالهم ذلك الا كون النبي صلى الله عليه وسلم سببا
وشافعا ولذلك جواب النبي صلى الله عليه وسلم وان ورد على

حسب السوال كما روينا في دلايل النبوه للبيهقي بالاسناد الى عثمن
ابن ابي العاص قال شكوت الى النبي صلى الله عليه وسلم سو حفظي
للقران فقال شيطان يقال له خنزب ادن مني يا عثمن ثم وضع
يده على صدري فوجدت بردها بين كتفي وقال اخرج يا شيطان من
صدر عثمن قال فما سمعت بعد ذلك شيا الا حفظته فانظر امر
النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج للشيطان لعلمنا ان ذلك باذن الله تعالى
وخلقه وتيسيره وليس المراد نسبة النبي صلى الله عليه وسلم الى
الخلق ولا الاستقلال بالافعال هذا لا يقصده مسلم فصرف الكلام
اليه ومنعه من باب التلبيس في الدين والتشويش على عوام الموحدين
واذ قد تحررت هذه الانواع والاحوال في الطلب من النبي صلى الله
عليه وسلم وظهر المعنى فلا عليك في تسميته توسلا او تشفعا او
استغاثه او تخوفا او توجها لان المعنى في جميع ذلك سوا اما
التشفع فقد سبق في الاحاديث المتقدمه قول وقلبي قرابه
للنبي صلى الله عليه وسلم تشفع لنا الى ربك وفي حديث الاعمى ما
يقتضيه ايضا والتوسل في معناه واما التوجه والسوال ففي
حديث الاعمى والتجوه في معنى التوجه قال تعالى في حق موسى عليه السلام
وكان عند الله وجيها وقال في حق عيسى عليه السلام وجيها في الدنيا

والاخرة قال المفسرون وجيها اي ذا جاه ومنزله عنده وقال الجوهري
في فصل وجه وجيها ذا جاه وقدر وقال الجوهري ايضا في فصل جوه
الجاه القدر والمنزله وفلان ذو جاه وقد اوجهته ووجهته انا
اي جعلته وجيها وقال ابن فارس فلان وجيه ذو جاه اذا عرف ذلك
فمعنى تجوه توجه بجاهه وهو منزلته وقدره عند الله اليه
واما الاستغاثه فهي طلب الغوث وتاره يطلب الغوث من
خالقه وهو الله تعالى وحده كقوله تعالى اذ تستغيثون ربكم وتاره
يطلب ممن يصح اسناده اليه على سبيل الكسب ومن هذا النوع الاستغاثه
بالنبي صلى الله عليه وسلم وفي هذين القسمين تعدى الفعل تاره بنفسه
كقوله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستغاثه الذي من شيعته
وتاره بحرف الجر كما في كلام النحاه في المستغاث به وفي كتاب سيبويه
فاستغاث بهم ليشتروا له كليبا فيصح ان يقال استغثت النبي
واستغثت بالنبي بمعنى واحد وهو طلب الغوث منه بالدعا ونحوه
على النوعين السابقين في التوسل من غير فرق وذلك في حياته
وبعد موته ويقول استغثت الله واستغثت بالله بمعنى طلب خلق
الغوث منه فالله تعالى مستغاث والغوث منه خلقا وايجادا
والنبي صلى الله عليه وسلم مستغاث والغوث منه سببا وكسبا

ولا فرق في هذا المعنى بين أن يستعمل الفعل متعدياً بنفسه أو لازماً
وتعدى بالباء وقد يكون الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم على وجه
آخر وهو أن يقال استغثت الله بالنبي كما تقول سألت الله بالنبي فيرجع
إلى النوع الأول من أنواع التوسل ويصح قبل وجوده وبعد وجوده وقد
يحذف المفعول به ويقول استغثت بالنبي بهذا المعنى فصار لفظ الاستغاثة
بالنبي له معنيان أحدهما أن يكون مستغاثاً والثاني أن يكون مستغاثاً به والباء
للاستعانة وهذا أمر لا شك فيه فإن الاستغاثة في اللغة طلب الغوث
وهذا جائز لغة وشرعاً من كل من يقدر عليه بأي لفظ عبر عنه كما قالت
أم إسماعيل أغث إن كان عندك غواث وقد روينا في المعجم الكبير
للطبراني حدثنا طاهر فليفتح وهذا قال الطبراني حدثنا أحمد بن حماد
ابن زغبة المصري ثنا سعيد بن عفير ثنا ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن علي
ابن رباح عن عبادة قال قال أبو بكر قوموا نستغيث برسول الله صلى الله عليه
وسلم من هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه لا يستغاث بي
إنما يستغاث بالله عز وجل وهذا الحديث في إسناده عبد الله بن لهيعة وفيه
كلام مشهور فإن صح الحديث فيحتمل معاني أحدها أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان أجرى على المنافقين أحكام المسلمين بأمر الله تعالى فلعل أبا بكر ومن معه
استغاثوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ليقتله فأجاب بذلك بمعنى أن هذا من

الأحكام الشرعية التي لم ينزل الوحي بها وأمرها إلى الله تعالى وحده
والنبي صلى الله عليه وسلم إنما عرف الخلق بها بتعليمه لم يكن يسأل ربه
تغيير حكم من الأحكام الشرعية ولا يفعل فيها إلا ما أمر به فيكون قوله
لا يستغاث بي عاماً مخصوصاً أي لا يستغاث بي في هذا الأمر لأنه
مما يستأثر الله تعالى به ولا شك أن من أدب السؤال أن يكون المسؤول
ممكناً فكما أنا لا نسأل الله تعالى إلا ما هو ممكن في القدرة الإلهية
كذلك لا نسأل النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما يمكن أن يجيب الله الثاني
أن ذلك من باب قوله ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم أي أنا وإن استغيث
بي فالمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى وكثيراً ما يجيء نسبة نحو
هذا من بيان حقيقة الأمر ويجيء القرآن بإضافة الفعل إلى مكتسبه كقوله
صلى الله عليه وسلم لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله مع قوله تعالى ادخلوا الجنة
بما كنتم تعملون وقاله صلى الله عليه وسلم لعلي لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً
فسلك الأدب في نسبة الهداية إلى الله تعالى وقوله تعالى وجعلنا منهم
أئمة يهدون بأمرنا فنسب الهداية إليهم وذلك على سبيل الكسب ومن هذا
قوله تعالى لنبيه وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم وأما قوله تعالى إنك
لا تهدي من أحببت فالأحسن أن يكون المراد به التسلية والحمل عن قلب
النبي صلى الله عليه وسلم في عدم إسلام عمه أبي طالب فكأنه قد قيل أنت

وفيت بما عليك ولبس عليك خلق هدايته لان ذلك لبس الملك فلا
مذهب نتمسك عليه وبالجملة اطلاق لفظ الاستغاثة بالنسبة
الى من يحصل منه غوث اما خلقا وايجادا واما تسببا وكسبا
امر معلوم لا شك فيه لغة وشرعا ولا فرق بينه وبين السوال
بحيث تاويل الحديث المذكور وقد قيل ان في البخاري في حديث الشفاعة
يوم القيمة فبينا هم كذلك استغاثوا بادم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه
وسلم وهو حجة في اطلاق لفظ الاستغاثة ولكن ذلك لا يحتاج اليه لان معنى
الاستغاثة والسوال واحد عبر عنه بهذا اللفظ ام بغيره والنزاع
في ذلك نزاع في الضروريات وجوازه شرعا معلوم فتخصيص هذه
اللفظة بالبحث لا وجه له وانما السوال بالنبي صلى الله عليه وسلم
فخالف لما قلناه من الاحاديث والاثار وما اشرنا اليه مما لم نذكره

الباب التاسع في حياة الانبيا

عليهم الصلاة والسلام قد تضمنت الاحاديث المتقدمة ان روح النبي
صلى الله عليه وسلم ترد عليه وانه يسمع ويرد السلام فاحتجنا الى
النظر فيما قيل في ذلك بالنسبة الى الانبيا والشهدا وسائر الموتى وقد
رتبنا الكلام في هذا على فصول.

الفصل الاول

فيما ورد في حياة الانبيا عليهم الصلاة والسلام صنف الحافظ ابو بكر البيهقي

في ذلك جزءا وروى فيه احاديث منها الانبيا صلوات الله عليهم
احيا في قبورهم يصلون ورواه ابن عدي في الكامل اخبرنا
غير واحد اذنا عن ابن المقير عن ابن الشهرزوري انا اسمعيل بن مسعدة
انا حمزة بن يوسف انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا قسطنطين بن
عبد الله الرومي مولى المعتمد على الله امير المومنين ثنا الحسن بن عرفة
حدثني الحسن بن قتيبة المدايني ثنا المستلم بن سعيد الثقفي عن الحجاج
الاسود عن ثابت البناني عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الانبيا صلوات الله عليهم احيا في قبورهم يصلون قال ابن عدي وللحسن بن
قتيبة هذا احاديث غرائب حسان وارجو انه لا باس به وذكره ابن ابي
حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وذكر الخطيب في التاريخ وقال عن البرقاني
عن الدارقطني انه متروك الحديث وروى البيهقي هذا الحديث وصدر الجزء
الذي صنفه عن ابي سعد احمد بن محمد بن الخليل الصوفي عن ابن عدي بسنده
المذكور ثم قال البيهقي هذا حديث يعد في افراد الحسن بن قتيبة وقد
روي عن يحيى بن ابي بكير عن المستلم بن سعيد وهو فيما اخبرنا الثقة من اهل
العلم انا ابو عمرو بن حمدان انا ابو يعلى الموصلي ثنا ابو الجهم الازرق بن علي
ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا المستلم عن الحجاج عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانبيا احيا في قبورهم يصلون

كذا في الاصل

قلت ويحيى بن ابي بكير ثقه والمستلم بن سعيد لم اعرفه
قال البيهقي وروي كما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو حامد
احمد بن علي الحسنوي املاء نا ابو عبد الله محمد بن العباس الحمصي بحمص نا
ابو الربيع الزهراني نا اسمعيل بن طلحه بن يزيد عن محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الانبيا لا
يتركون في قبورهم بعد اربعين ليله ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ
في الصور قال البيهقي وهذا ان صح بهذا اللفظ فالمراد به
والله اعلم لا يتركون لا يصلون الا هذا المقدار ثم يكونون مصلين فيما
بين يدي الله قال البيهقي ولحياة الانبيا بعد موتهم شواهد
من الاحاديث الصحيحه ثم ذكر البيهقي باسناده حديث مررت بموسى
وهو قائم يصلي في قبره وحديث وقد رايتني في جماعه من الانبيا فاذا
موسى قائم يصلي واذا رجل ضرب جعد كانه من رجال شنوه واذا
عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروه بن مسعود الثقفي
واذا ابرهيم قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه فحانت
الصلاه فاممتهم فلما فرغت من الصلاه قال لي قايل يا محمد هذا مالك
صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدا لي بالسلام اخرجه مسلم
وفي حديث سعيد بن المسيب وغيره انه لقيهم في بيت المقدس وفي حديث

ابي ذر في قصه المعراج انه لقيهم في السموات وكلمهم وكلموه وكل ذلك صحيح
لا يخالف بعضه بعضا فقد يرى موسى عليه السلم قائما يصلي في قبره
ثم يسرى بموسى وغيره الى بيت المقدس كما اسري بنبينا صلى الله عليه
وعليهم وسلم ثم يعرج بهم الى السموات كما عرج بنبينا عليه وعليهم
الصلاه والسلم فيراهم فيها كما اخبر وحلولهم في اوقات بمواضع
مختلفات جائز في العقل كما ورد به خبر الصادق وفي كل ذلك
دلاله على حياتهم ومما يدل على ذلك ما ساق اسناده الى اوس بن اوس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل ايامكم يوم الجمعه فيه
خلق ادم وفيه قبض وفيه النفخه وفيه الصعقه فاكثروا علي من
الصلاه فيه فان صلاتكم معروضه علي قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد
ارمت يقولون بليت فقال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد
الانبيا اخرجه ابو داود قال البيهقي وله شواهد منها ما اخبرنا
ابو عبد الله نا ابو اسحاق الفقيه انا الاباري نا احمد بن عبد الرحمن نا
الوليد نا ابو رافع عن سعيد المقبري عن ابي مسعود الانصاري عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اكثروا الصلاه علي في يوم الجمعه فانه ليس
يصلي علي احد يوم الجمعه الا عرضت علي صلاته واخبرنا العلوي انا
انا احمد بن عبيد نا الحسن بن سعيد نا ابرهيم نا حماد [illegible]

مكحول عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا
على من الصلاة فى كل يوم جمعة فان صلاة امتى تعرض على فى كل يوم جمعة
فمن كان اكثرهم على صلاة كان اقربهم منى منزلة واحسبها الاسفرايني
حدثنى والدى انا اسامة بمصر نا محمد بن اسمعيل الصايغ نا حكامة بنت عثمان بن دينار
عن مالك بن دينار عن انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان اقربكم
منى يوم القيامة فى كل موطن اكثركم على صلاة فى الدنيا من صلى على يوم الجمعة
وليلة الجمعة قضى الله له مائة حاجة سبعين من حوائج الاخرة وثلثين من
حوائج الدنيا ثم يوكل الله بذلك ملكا يدخله فى قبرى كما يدخل عليكم
الهدايا يخبرنى من صلى على باسمه ونسبه الى عشيرته فاثبته عندى فى
صحيفة بيضاء ثم ذكر البيهقى حديث فان صلاتكم تبلغنى حيث ما كنتم وحديث
ما من احد يسلم على الا رد الله على روحى حتى ارد قال البيهقى وانما
اراد والله اعلم الا وقد رد الله على روحى حتى ارد عليه قلت
وقد تقدم احاديث الخبر ثم ذكر البيهقى حديث ان لله ملائكة سياحين
يبلغونى عن امتى السلام وقول ابن عباس ليس احد من امة محمد صلى الله عليه
صلاة الا وهى تبلغه يقول له الملك فلان يصلى عليك كذا وكذا صلاة
وحديث من صلى على عند قبرى سمعته من طريق ابى محمد عبد الرحمن وقال هو
محمد بن مروان السدى فيما ارى وفيه نظر وقد مضى ما يؤكده هذا

قول البيهقى وذكر ما قدمناه عن سليمن بن سحيم ثم قال ومما يتعلق على احيائهم
ما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وساق اسناده وذكر حديث فاذا موسى
باطش بجانب العرش فلا ادرى اكان فيمن صعق فافاق قبلى او كان
ممن استثنى الله عز وجل رواه البخارى ومسلم قال البيهقى وهذا انما
يصح على ان الله عز وجل رد على الانبياء صلوات الله عليهم ارواحهم فهم احياء
عند ربهم كالشهداء فاذا نفخ فى الصور النفخة الاولى صعقوا فيمن صعق
ثم لا يكون ذلك موتا فى جميع معانيه الا فى ذهاب الاستشعار فان
كان موسى عليه السلام ممن استثنى الله بقوله عز وجل الا من شاء الله فانه
لا يذهب استشعاره فى تلك الحالة ويحاسب بصعقة يوم الطور
ويقال ان الشهداء من جملة من استثنى الله عز وجل بقوله الا من شاء الله
وروينا فى ذلك خبرا مرفوعا هذا اجمله ما ذكره الحافظ ابو بكر البيهقى
وكتاب حياة الانبياء فى قبورهم لم يتخلف منه الا بعض الاسانيد او
بعض الزيادات فى الاسماء وقد قدمنا فى حديث من سنن ابن ماجه فيه
فنبى الله حى يرزق وقال البيهقى فى دلائل النبوة وفى الحديث الصحيح عن
سليمن التيمى وثابت البنانى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اتيت على موسى ليلة اسرى بى عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى
فى قبره وروينا فى الحديث الصحيح عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان النبى

صلى الله عليه وسلم قال وقد رايتني في جماعة من الانبيا فاذا موسى
قائم يصلي وذكر ابرهيم وعيسى ووصفهم ثم قال فحانت الصلاة
فاممتهم ورويناه في حديث ابن المسيب انه لقيهم في بيت المقدس
وروينا في حديث انس انه بعث له ادم فمن دونه من الانبيا
عليهم السلام فامهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة
وروينا في الحديث الصحيح عن انس عن مالك بن صعصعة وعن انس
عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم راى موسى بن عمران في السما
السادسة وليس بين هذه الاخبار منافاة فقد راه في مسيره قائما
يصلي في قبره ثم سار به الى بيت المقدس كما اسري بالنبي صلى الله
عليه وسلم فراه فيه ثم عرج به الى السما السادسة كما عرج بالنبي
صلى الله عليه وسلم فراه في السما وكذلك سائر من راه من الانبيا
في الارض ثم في السما والانبيا صلوات الله عليهم احيا عند ربهم
كالشهدا الا انكر حلولهم في اوقات بمواضع مختلفات كما ورد
خبر الصادق به هذا كلام البيهقي وقد ثبت في الصحيح وفي حديث
الاسرا انه صلى الله عليه وسلم وجد ادم في السما الدنيا وقال فيه
فاذا رجل عن يمينه اسودة وعن يساره اسودة فاذا نظر قبل
يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن

الصالح ووجد ابرهيم في السابعة مسند ظهره الى البيت المعمور
وقال صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي على موسى بن عمران
رجل ادم طوال جعد كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم
مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الراس وقال في حديث اخر
لقيت موسى فاذا رجل حسبته قال مضطرب رجل الراس كانه من
رجال شنوءة ولقيت عيسى فاذا ربعة احمر كانما خرج من ديماس
يعني حماما ورايت ابرهيم وانا اشبه ولده به وفي حديث اخر
اراني ليلة عند الكعبة فرايت رجلا ادم كاحسن ما انت راء
من ادم الرجال له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم
قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين او على عواتق رجلين يطوف
بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم وفي حديث اخر
لقد رايتني في الحجر وقريش تسالني عن مسراي فسالتني عن اشيا من بيت المقدس
لم اثبتها فكربت كربا ما كربت مثله قط قال فرفعه الله لي انظر اليه
ما يسالوني عن شي الا انباتهم وقد رايتني في جماعة من الانبيا فاذا موسى
قائم يصلي فاذا رجل ضرب جعد كانه من رجال شنوءة واذا عيسى
ابن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي
واذا ابرهيم قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه

فحانت الصلاة فاممتهم فلما فرغت الصلاة قال قايل يا محمد هذا
مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام و
وفي حديث اخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بوادي الازرق
فقال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية وله جوار الى الله بالتلبية
ثم اتى على ثنية هرشا فقال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمرا
جعدة عليه جبة صوف خطام ناقته خلبة وهو يلبي وفي حديث اخر
كاني انظر الى موسى صلى الله عليه وسلم واضعا اصبعيه في اذنيه
وهذه الاحاديث كلها في الصحيح وقد نقل في موسى وعيسى وجميع
الانبيا المذكورين شي كثير من صفات الاجسام وفي ذلك صلاتهم فاما
وامامته النبي صلى الله عليه وسلم بهم ولا يقال ان ذلك رويا منام وان
قوله اراني فيما اشارة الى النوم لان الاسرا لو ما اتفق عليه كان يقظة
على الصحيح الذي عليه جمهور السلف والخلف ولو قيل بانه نوم فرويا
الانبيا حق وقوله اراني لا دلالة فيه على المنام بل المعول له رايتني
في الحجر كان ذلك في اليقظة كما يدل عليه تقسيمه الكلام وقال تعالى
فلا تكن في مرية من لقايه وفي صحيح مسلم كان قتادة يفسرها ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم قد لقي موسى وقد قيل في قوله تعالى
واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم

سالم

سالم ليلة الاسرا قال القاضي عياض فان قيل كيف يحجون ويلبون
وهم اموات وهم في الدار الاخرة وليست دار عمل فاعلم ان للمشايخ
وفيما ظهر لنا عن هذا اجوبة احدها انهم كالشهدا بل افضل
منهم والشهدا احيا عند ربهم فلا يبعد ان يحجوا ويصلوا كما ورد
في الحديث الاخر وان يتقربوا الى الله تعالى بما استطاعوا لانهم
وان كانوا قد توفوا فهم في هذه الدنيا التي هي دار العمل حتى اذا
فنيت مدتها وتعقبها الاخرة التي هي دار الجزا انقطع العمل
والوجه الثاني ان عمل الاخرة ذكر ودعا قال الله تعالى
دعواهم فيها سبحانك اللهم الثالث ان يكون رويا منام
في غير ليلة الاسرا الرابع انه صلى الله عليه وسلم اري حالهم
التي كانت في حياتهم ومثلوا له في حال حياتهم كيف كانوا وكيف كان حجهم
وتلبيتهم الخامس ان يكون اخبر عما اوحي اليه صلى الله عليه وسلم
من امرهم وما كان منهم وان لم يرهم رؤية عين هذا كلام القاضي
والوجه الاول والثاني يلزم منهما الحياة والثالث لا ياتي في ليلة
الاسرا والرابع والخامس انما ياتيان في الحج والتلبية ونحوهما
اما فيما حصل ليلة الاسرا فلا والجواب الصحيح في الصلاة
ونحوها الحج والتلبية اما ان نقول البرزخ ينسحب عليه حكم الدنيا

فى استكثارهم من الاعمال وزياده الاجور وهو الجواب الاول
الذى ذكره الماضى واما ان نقول ان المنقطع فى الاخره
انما هو التكليف وقد يحصل الاعمال من غير تكليف على
سبيل التلذذ بها والخضوع لله تعالى ولهذا انهم يسبحون
ويدعون ويقرون القران وانظر الى سجود النبى صلى الله
عليه وسلم وقت الشفاعه اليس ذلك عباده وعملا وعلى
كلا الجوابين لا يمتنع حصول هذه الاعمال فى مده البرزخ وقد
صح عن ثابت البنانى التابعى انه قال اللهم ان كنت اعطيت
احدا ان يصلى فى قبره فاعطنى ذلك فرؤى بعد موته يصلى فى
قبره ويكفى رؤيه النبى صلى الله عليه وسلم لموسى قايما يصلى فى قبره
وفيه نبذه من الاحاديث الصحيحه الداله على حياه الانبيا
والكتاب العزيز يدل على ذلك ايضا قال تعالى ولا تحسبن
الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احيا عند ربهم يرزقون واذا
ثبت ذلك فى الشهيد ثبت فى حق النبى صلى الله عليه وسلم لوجوه
احدها ان هذه رتبه شريفه اعطيت للشهيد كرامه له
ولا رتبه اعلى من رتبه الانبيا ولا شك ان حال الانبيا اعلى
واكمل من حال جميع الشهدا فيستحيل ان يحصل كمال للشهدا

اصل
ولان النبى صلى الله عليه وسلم وساير الانبيا لم يقبضوا حتى يخيروا
من البقاء فى الدنيا وبين الاخره فاختاروا الاخره ولا شك انهم لو بقوا
فى الدنيا لازدادوا من الاعمال الصالحه ثم انتقلوا الى الجنه فلولا انهم علموا
ان انتقالهم الى الله اكمل لما اختاروه ولو كان انتقالهم من هذه
الدار يفوت عليهم زياده فيما يقرب الى الله لما اختاروه

ولا يحصل للانبيا ولا سيما هذا الذى يوجب زياده القرب
والزلفى والنعيم والانس بالعلى الاعلى الثانى ان هذه الرتبه
حصلت للشهدا اجرا على جهادهم وبذلهم انفسهم لله تعالى
والنبى صلى الله عليه وسلم هو الذى سن لنا ذلك ودعانا اليه وهدانا
له باذن الله تعالى وتوفيقه وقد قال صلى الله عليه وسلم من
سن سنه حسنه فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمه ومن سن
سنه سيئه فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمه وقال
صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه
لا ينقص ذلك من اجورهم شيا ومن دعا الى ضلاله كان عليه من الاثم
مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيا والاحاديث الصحيحه
فى ذلك كثيره مشهوره فكل اجر حصل للشهيد حصل للنبى صلى الله عليه
وسلم بسببه مثله والحياه اجر فيحصل للنبى صلى الله عليه وسلم
مثلها زياده على ما له صلى الله عليه وسلم من الاجور الخاصه من نفسه
على هدايته للمهتدى وعلى ما له من الاجور على حسناته الخاصه من
الاعمال والمعارف والاحوال التى لا يصل جميع الامه الى عرف
عشرها ولا يبلغون معشار عشرها وهكذا نقول ان جميع حسناتنا
واعمالنا الصالحه وعبادات كل مسلم مسطر فى صحايف نبينا

صلى الله عليه وسلم زيادة على ما له من الاجر ويحصل له صلى الله عليه
وسلم من الاجور بعدد امته اضعافا مضاعفة لا يحصرها الا الله تعالى
ويقصر العقل عن ادراكها فان كل مهتد وعامل الى يوم القيمة يحصل
له اجر ويتجدد لشيخه في الهداية مثل ذلك الاجر ولشيخ شيخه مثلاه
وللشيخ الثالث اربعة وللرابع ثمانية وهكذا تضعف في كل مرتبة
بعدد الاجور الحاصلة بعده الى ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي صلى الله عليه وسلم كان
للنبي صلى الله عليه وسلم من الاجر الف واربعة وعشرون فاذا
اهتدى بالعاشر حادي عشر صار اجر النبي صلى الله عليه وسلم
الفين وثمانية واربعين وهكذا كلما ازداد واحد يتضاعف ما
كان قبله ابدا الى يوم القيمة وهذا امر لا يحصيه الا الله تعالى
ويقصر العقل عن كنه حقيقته فكيف اذا اخذ مع كثرة الصحابة
وكثرة التابعين وكثرة المسلمين في كل عصر وكل واحد من الصحابة يحصل له
بعدد الاجور التي ترتبت على فعله الى يوم القيمة وكل ما يحصل لجميع الصحابة
حاصل بجملته للنبي صلى الله عليه وسلم وبه يظهر رجحان السلف على
الخلف فانه كلما ازداد الخلف ازداد اجر السلف وتضاعف بالطريق
الذي نبهنا عليه ومن تامل هذا المعنى ورزق التوفيق انبعث

هم

همته الى التعلم ورغب في نشره ليتضاعف اجره في حياته وبعد موته
على الدوام ويكف عن احداث البدع والمظالم من المكوس وغيرها
فانها تتضاعف عليه بالطريق التي ذكرناها ما دام يعمل بها
فليتامل المسلم هذا المعنى وسعادة الهادي الى الخير وشقاوة
الداعي الى الشر الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم
شهيد فانه صلى الله عليه وسلم لما فتح خيبر واكل من الشاة
المسمومة وكان ذلك سما قاتلا من ساعته مات منه بشر بن البراء
وبقي النبي صلى الله عليه وسلم وذلك معجزة في حقه صار الم السم
يتعاهده الى ان مات به فقال صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي
مات فيه ما زالت اكلة خيبر تعاودني حتى كان الآن قطعت
ابهري قال العلماء فجمع الله له بين النبوة والشهادة ويكون
الحياة الثابتة للشهداء لا يختص من قتل في المعركة فانا انما اشترطنا
ذلك في الاحكام الدنيوية كالغسل والصلاة اما الاخروية فلا
وهذا لا شك فيه بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم اما
غيره وغير شهداء المعركة ممن شهد له الشرع بالشهادة كالمطعون
والمبطون والغريق ونحوهم هل [illegible] الحياة الثابتة للمقتولين
في سبيل الله تثبت لهم هذا يحتاج الى توقيف والشهيد فعيل

اما بمعنى فاعل واما بمعنى مفعول وقد اختلف في سبب هذه التسمية
فنقل عن النضر بن شميل ان الشهيد هو الحي لان كل من كان حيا
كان شاهدا او مشاهدا للاحوال والشهيد حي بعد ان صار
مقتولا واستدل بالاية وعلى مقتضى هذا القول كل من ورد
الشرع بانه شهيد ثبت له هذا الوصف وهو كونه حيا وقيل
على كونه بمعنى فاعل انه يشهد على الامم الخالية يوم القيمة او
انه شاهد لطف الله ورحمته وقيل على كونه بمعنى مفعول ان
ملايكة الرحمة يحضرونه ويرفعون روحه الى منازل القدس
وكل هذه المعاني موجودة في حق النبي صلى الله عليه وسلم وقيل
في سبب التسمية غير ما ذكرنا واعلم انه لا بد من تفسير الحياة
التي يثبتها للنبي صلى الله عليه وسلم والحياة التي يثبتها للشهيد وحياة
ساير الموتى ايضا فاما النبي صلى الله عليه وسلم فعد صاحب التلخيص
من الشافعية في خصايصه ان ماله بعد موته قايم على ملكه
نفقته
وقال امام الحرمين عنه ان ما خلفه بقي على ما كان في حياته
فكان ينفق ابو بكر منه على اهله وخدمه وكان يرى انه باق على
ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الانبيا احيا واعلم
ان هذا القول يقتضي اثبات الحياة في احكام الدنيا وذلك زايد
على

على حياة الشهيد والقران العزيز ناطق بموته صلى الله عليه وسلم
قال تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال صلى الله عليه وسلم اني مقبوض
وقال الصديق بان محمدا قد مات واجمع المسلمون على اطلاق ذلك
فالوجه اذا ثبت القول المذكور ان يقال ان ذلك موت غير مستمر
وانه احيي بعد الموت ويكون انتقال الملك ونحوه مشروطا بالموت
المستمر والا فالحياة الثابتة حياة اخروية ولا شك انها اعلى واكمل من
حياة الشهيد وهي ثابتة للروح بلا اشكال والجسد قد ثبت ان
اجساد الانبيا لا تبلى وعود الروح الى البدن ستدركه في ساير الموتى
فضلا عن الشهدا فضلا عن الانبيا وانما النظر في استمرارها في البدن
وفي ان البدن يصير حيا بها كحالته في الدنيا او حيا بدونها وهي حيث
شا الله تعالى فان ملازمة الحياة للروح امر عادي لا عقلي فهذا
مما يجوزه العقل فان صح به سمع اتبع وقد ذكره جماعة من العلما
ويشهد له صلاة موسى في قبره فان الصلاة تستدعي جسدا حيا وكذلك
الصفات المذكورة في الانبيا ليلة الاسرا كلها صفات الاجسام ولا
يلزم من كونها حياة حقيقية ان تكون الابدان معها كما كانت في الدنيا
من الاحتياج الى الطعام والشراب والامتناع عن النفوذ في الحجاب
الكثيف وغير ذلك من صفات الاجسام التي نشاهدها بل قد يكون

لها حكم احد فليس في العقل ما يمنع اثبات الحياة الحقيقية لهم واما
الادراكات كالعلم والسماع فلا شك ان ذلك ثابت وسيذكر ثبوته
لساير الموتى فكيف بالانبيا الفصل الثاني في الشهدا
اجمع العلما على اطلاق لفظ الحيا على الشهيد كما نطق به القران ولكن اختلفوا
هل هي حياة حقيقية او مجازية وعلى تقدير كونها حقيقية هل هي الان
او يوم القيمة وعلى تقدير كونها الان هل هي للروح او للجسد فهذه
اربعة اقوال لا خامس لها اضعفها قول من قال ان المراد انهم يصيرون
احيا يوم القيمة وليس المراد انهم احيا الان وهذا قول باطل لوجوه
منها قوله تعالى ولكن لا تشعرون فقد اخطاب للمومنين بانهم لا
يشعرون بحياة من قتل في سبيل الله وكل المومنين يشعرون ويعلمون
بحياتهم يوم القيمة وانما المعنى الذي لا يشعرونه حياتهم الان ومنها
قوله تعالى ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم والمراد اخوانهم
الذين في الدنيا ولم يموتوا بعد ومنها الاحاديث الصحيحة عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اصيب اخوانكم باحد
جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد انهار الجنة تاكل من ثمارها
وتاوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب
ماكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا احيا في الجنة
ررو

نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عند الحرب فقال الله تعالى انا
ابلغهم عنكم فانزل الله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل احيا الاية رواه ابو داود واخرجه الحاكم في صحيحه وفي صحيح مسلم عن
مسروق قال سالنا عبد الله بن مسعود عن هذه الاية ولا تحسبن
الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا عند ربهم يرزقون فقال اما
انا قد سالنا عن ذلك فقال ارواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة
بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى تلك القناديل
فاطلع اليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شي نشتهي
ونحن نسرح من الجنة حيث شينا ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما
راوا انهم لن يتركوا من ان يسالوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا
في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة
تركوا فهذان الحديثان صريحان في ان ذلك حصل لهم الان وعن جابر
ابن عبد الله قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر
ما لي اراك منكسرا قلت يا رسول الله استشهد ابي قتل يوم احد
وترك عيالا وعليه دين قال افلا ابشرك بما لقي الله عز وجل به اباك
قلت بلى يا رسول الله قال ان الله ما كلم احدا قط الا من وراء حجاب
واحيا اباك وكلمه كفاحا فقال له يا عبدي تمن علي اعطك قال يا رب

تحسبني فاقتل فيك ثانية قال الرب عز وجل قد سبق مني انهم لا يرجعون
قال وانزلت هذه الاية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا رواه الترمذي
وقال حسن غريب من هذا الوجه وقوله احيا اباك يعني جدد
حياة في الروح باقية لم يمت فاما ان يحمل على الجسد واما على ان معارفها
الجسد حياة لها ومنها ما سنذكره في سماع الموتى وانهم منتقلون
في القبور الى نعيم ومعذب فتشهد لوجود ان الحياة حاصلة للشهداء
الان ولكن من الناس من قال انها حياة مجازية ثم ... وجه المجاز وجوها
اما لانهم في حكم الله مستحقون للتنعم في الجنة او لان ثناهم باق او غير ذلك
من وجوه المجازات وكلها ضعيفة لانها عدول عن حقيقته الى المجاز
بغير دليل فلم يبق الا انها حياة حقيقية الان وان الشهداء احيا
حقيقة وهو قول جمهور العلما لكن هل ذلك للروح فقط او للجسد معها
فيه قولان احدهما للروح فقط لما ذكرناه من حديث ابن عباس وابن مسعود
وان الروح في اجواف طير خضر وحياة الجسد انما تكون بعود الروح اليه
والثاني للجسد معها وسنذكر مثل ذلك في سماع الموتى واثبات
حياتهم في قبورهم وان عذاب القبر ونعيمه للجسد والروح جميعا
واذا كان نعيم غير الشهداء كذلك فنعيم الشهداء اولى واتم واكمل
وذكر القرطبي ان اجساد الشهداء لا تبلى وقد صح عن جابر ان اباه

وعمرو

وعمرو بن الجموح وهما ممن استشهد باحد ودفنا في قبر واحد حفر السيل
قبرهما فوجدا لم يتغيرا وكان احدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن
وهو كذلك فاميطت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان
بين ذلك وبين احد ست واربعون سنة ولما اجرى معاوية العين
التي استنبطها بالمدينة وذلك بعد احد بنحو من خمسين سنة ونقل الموتى
اصابت المسحاة قدم حمزة فسال منه الدم ووجد عبد الله بن حرام
كانما دفن بالامس وروى كافة اهل المدينة ان جدار قبر النبي صلى الله عليه
وسلم لما انهدم ايام الوليد بدت لهم قدم عمر بن الخطاب وكان قتل
شهيدا ولا حاجة الى الاكثار في ذلك فقد صح ان الانبيا لا تاكل الارض
اجسادهم وورد مثله في الشهدا ونعني بالشهدا من قاتل لتكون كلمة الله
هي العليا فلا يرد علينا انا قد نرى من يقاتل وتاكله الارض لكن بقاء الجسد
لا بد له على حالته والكلام هنا انما هو في الحياة وقد صح في الشهدا انهم يقولون
نريد ان ترد ارواحنا الى اجسادنا وهذا يرد قول من يقول ان جسد
الشهيد حي بروحه كما كان في الدنيا اللهم الا ان يقال انه حي بغير تلك
الروح نوعا من الحياة مخالفا للحياة الدنيوية وقلنا في ارواح
الشهداء انها في اجواف طير في الجنة وارواح غيرهم من المؤمنين في
قبورهم وقد ذكر ذلك القرطبي في التذكرة ومنهم من طعن في

الحديث وقال انه لم يصح كونها في حواصل طير وزعم انها بذلك يكون
محبوسه نقل ذلك عن ابي الحسن القابسي وغيره من المالكيه وهو
مردود لان الحديث صحيح ومنهم من اول في بمعنى على ومنهم من قال
انها ليست في طير ولكنها نفس الطير لقوله صلى الله عليه وسلم
انما نسمة المومن طاير يعلق ومنهم من يقول ارواح الشهدا مختلفه منها
ما هو طاير يعلق من شجر الجنه ومنها ما هو في حواصل طير خضر ومنها
ما ياوي الى قناديل تحت العرش ومنها ما هو في حواصل طير بيض ومنها
ما هو في حواصل طير كالزرازير ومنها ما هو في اشخاص من صور من صور
الجنه ومنها ما هو في صور يخلق لهم من ثواب اعمالهم ومنها ما يسرح
ويتردد الى جثتها يزورها ومنها ما يلقى ارواح الموتى وممن سوى ذلك
ما هو في كفالة ميكاييل ومنها ما هو في كفالة ادم ومنها ما هو في كفالة ابراهيم
عليه السلام قال القرطبي وهذا قول حسن فانه يجمع الاخبار حتى لا تتدافع

في

الفصل الثالث في سماع الموتى

في السماع والكلام والادراك والحياة وعود الروح الى الجسد اما
السماع والكلام فروا لنا البخاري اخبرنا بجميع صحيح البخاري ابو الحسن
علي بن محمد بن هرون بقراتي عليه عن ام الكرام وفاطمه بنت البطائحي
بقراتي عليهما الشيخان قاسم بن مظفر دمشقي وابو العباس احمد بن ابي طالب

ودرس

ودرسه بنت عمر بن اسعد بن منجا قراة عليهما وانا اسمع واخرون قال
الاربعه المذكورون اخبرنا الحسين بن المبارك بن يحيى ابن الزبيدي
قال الاول وانا حاضر وقال الثلاثه ونحن نسمع قال انا ابو الوقت عبد الاول
ابن عيسى قراة عليه وانا اسمع انا جمال الاسلام ابو الحسن عبد الرحمن بن
محمد بن المظفر الداودي انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه انا ابو
عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري انا الامام ابو عبد الله محمد بن
اسمعيل البخاري قال ثنا عياش ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد وقال وقال
لي خليفه ثنا ابن زريع ثنا سعيد عن قتاده عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال العبد اذا وضع في قبره وتولى وذهب عنه اصحابه حتى انه
ليسمع قرع نعالهم اتاه ملكان فاقعداه فيقولان له ما كنت تقول في هذا
الرجل محمد فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال انظر الى مقعدك
من النار ابدلك الله به مقعدا من الجنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
فيراهما جميعا واما الكافر او المنافق فيقول لا ادري كنت اقول ما يقول
الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقه من حديد ضربه بين
اذنيه فيصيح صيحه يسمعها من يليه الا الثقلين وروى مسلم من حديث
اسما قريبا منه وفيه واما المنافق او المرتاب قال الراوي لا ادري اي
ذلك قالت اسما وفي الترمذي ان الملكين يقولان للمومن نم كنومة العروس

لا توقظه الا احب اهله اليه قال وبالاسناد الى البخاري قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله ثنا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه انه
سمع ابا سعيد الخدري يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة
قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين يذهبون بها
يسمع صوتها كل شي الا الانسان ولو سمعه صعق وبالاسناد الى
البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا سعيد فذكر مثله
قال وقالت لاهلها يا ويلها وقال ولو سمع الانسان لصعق فانظر هذه
الاحاديث الصحيحة التي لا مرية فيها وما كيد الكلام بما لا يحتمل المجاز وهو
قوله يسمع صوتها كل شي الا الانسان ولولا هذا لامكن ان يحمل على القول
بلسان الحال لكن بعد هذا لا يسوغ هذا الحمل وايضا فان لسان
الحال معلوم عند الانسان فلا شك في حصول كلام حقيقي هذا وهي
شاهدة على اعناق الرجال ميتا ومن الاحاديث الصحيحة المتفق عليها
نداوه صلى الله عليه وسلم اهل القليب وقوله ما انتم باسمع لما اقول منهم
واما الادراك فيدل له مع ذلك الاحاديث الواردة في عذاب القبر
وهي احاديث صحيحة متفق عليها رواها البخاري ومسلم وغيرهما
واجمع عليها وعلى مدلولها اهل السنة والاحاديث في ذلك متواترة

ومن

ومن احسنها ما رواه ابو داود الطيالسي اخبرنا ابو العباس احمد بن
محمد الدمشقي بقراءتي عليه بالشام في سنة سبع وسبعمائة قال انا الحافظ
ابن خليل انا اللبان انا الحداد انا ابو نعيم انا ابن فارس ثنا يونس
ابن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا الاسود بن شيبان عن بحر بن مرار
البكراوي عن ابي بكرة قال بينما انا امشي مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومعي رجل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بيننا اذ اتى
على قبرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبي هذين القبرين
ليعذبان الان في قبورهما فايكما ياتيني من هذا النخل بعسيب فاستبق
انا وصاحبي فسبقته وكسرت من النخل عسيبا فاتيت به النبي صلى الله
عليه وسلم فشقه نصفين من اعلاه ووضع على احدهما نصفا وعلى الاخر
نصفا وقال انه يهون عليهما ما دام فيهما من بلولتهما شي انهما يعذبان في
الغيبة والبول قال الطيالسي وروى هذا الحديث مسلم بن ابراهيم عن
الاسود عن بحر عن عبد الرحمن بن ابي بكرة هكذا نقلته من مسند
ابي داود الطيالسي التي هي اصل سماعي وهي بخط ابن خليل واصل الحديث ثابت
في الصحيحين وفي هذه الرواية النص على ان العذاب الان وانه
في القبور وخرج البخاري ومسلم عن البراء بن عازب ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله

الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت الذين امنوا بالقول
الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة وقد ورد عن البراء بن عازب حديث
طويل جامع لاحكام الموتى وفيه التصريح بعود الروح الى الجسد
اخبرنا به الدبسي انا ابن خليل انا اللبان انا الحداد انا ابو نعيم
انا ابن فارس ثنا يونس ثنا ابو داود الطيالسي قال ثنا ابو عوانة عن الاعمش
عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال ابو داود
ثناه عمرو بن ثابت سمعه من المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن
عازب وحديث ابي عوانة اتم قال البراء خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما يلحد
فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كانما على
رؤوسنا الطير قال عمرو بن ثابت وقع ولم يقله ابو عوانة فجعل
يرفع بصره وينظر الى السماء ويخفض بصره وينظر الى الارض ثم قال
اعوذ بالله من عذاب القبر قالها مرارا ثم قال ان العبد المؤمن
اذا كان في قبل من الاخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند
راسه فيقول اخرجي ايتها النفس المطمئنة الى مغفرة من الله ورضوان
فتخرج نفسه وتسيل كما يسيل قطر السقاء قال عمرو في حديثه ولم
يقله ابو عوانة وان كنتم ترون غير ذلك وتنزل ملائكة من الجنة

بيض الوجوه كان وجوههم الشمس معهم اكفان من اكفان الجنة
وحنوط من حنوطها فيجلسون منه مد البصر فاذا قبضها الملك لم
يدعوها في يده طرفة عين فذلك قوله عز وجل توفته رسلنا وهم لا
يفرطون قال فتخرج نفسه كاطيب ريح وجدت فتعرج به الملائكة
فلا ياتون على جند بين السماء والارض الا قالوا ما هذا الروح فيقال
فلان باحسن اسمائه حتى ينتهوا به الى باب سماء الدنيا فيفتح له
ويشيعه من كل سماء مقربوها حتى ينتهى بها الى السماء السابعة فيقول
اكتبوا كتابه في عليين ثم يقال ردوه الى الارض فاني وعدتهم اني منها
خلقتهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة اخرى فيرد الى الارض وتعاد
روحه في جسده فياتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهرانه ويجلسانه
فيقولان من ربك فيقول ربي الله وديني الاسلام فيقولان فما تقول
في هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله فيقولان وما
يدريك فيقول جاءنا بالبينات من ربنا فامنت به وصدقت قال
وذلك قوله عز وجل يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا
وفي الاخرة قال وينادي مناد من السماء ان قد صدق عبدي فالبسوه
من الجنة وافرشوه منها واروه منزله من الجنة فيلبس من الجنة ويفرش
منها ويرى منزله منها ويفسح له مد بصره ويمثل له عمله في صورة رجل

حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب فيقول ابشر بما اعد الله
عز وجل لك ابشر برضوان الله وجنات فيها نعيم مقيم فيقول
بشرك الله بخير من انت فوجهك الوجه الذي جا بالخير فيقول هذا
يومك الذي كنت توعد والامر الذي كنت توعد وانا عملك الصالح
فوالله ما علمتك الا كنت سريعا في طاعة الله بطيئا عن معصية الله
فجزاك الله خيرا فيقول يارب اقم الساعة لكي ارجع الى اهلي ومالي

قال وان كان فاجرا فكان في قبل من الاخرة وانقطاع من الدنيا
جاء ملك فجلس عند راسه فقال اخرجي ايتها النفس الخبيثة ابشري
بسخط الله وغضبه فتنزل ملايكة سود الوجوه معهم مسوح فاذا
قبضها الملك قاموا فلم يدعوها في يده طرفة عين قال فتفرق في جسده
فيستخرجها تقطع معها العروق والعصب كالسفود الكثير الشعب
في الصوف المبلول فيوخذ من الملك فيخرج كانتن ريح وجدت فلا تمر
على جند فيما بين السما والارض الا قالوا ما هذه الروح الخبيثة فيقولون
هذا فلان باسوا اسمايه حتى ينتهون الى سما الدنيا فلا تفتح له فيقول
ردوه الى الارض اني وعدتهم اني منها خلقتهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم
تارة اخرى قال فرمى به من السما قال فتلا هذه الاية ومن يشرك بالله
فكانما خر من السما الاية قال ويعاد الى الارض وتعاد فيه روحه
ويأتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهرانه ويجلسانه فيقولان من ربك

١٠

وما دينك فيقول لا ادري فيقولان فما تقول في هذا الرجل الذي
بعث فيكم فلا يهتدي لاسمه فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون
ذاك قال فيقال لا دريت فيضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه
ويمثل له عمله في صورة رجل قبيح الوجه منتن الريح قبيح الثياب فيقول
ابشر بعذاب الله وسخطه فيقول من انت فوجهك الذي جا بالشر فيقول
انا عملك الخبيث والله ما علمتك الا كنت بطيئا عن طاعة الله سريعا
الى معصية الله قال عمرو في حديثه عن المنهال عن زاذان عن البرا
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيقيض له ملك اصم ابكم معه مرزبة لو
ضرب بها جبل صار ترابا او قال رميما فيضربه بها ضربة يسمعها الخلايق
الا الثقلين ثم يعاد فيه الروح فيضربه ضربة اخرى وهذا الحديث
اخرجه جماعة من الايمة في مسانيدهم منهم الامام احمد وعلي بن حميد
وعلي بن معبد في الطاعة والمعصية وغيرهم ورجال اسناده كلهم
ثقات وتكلم فيه ابن حزم من جهة المنهال بن عمرو وهذا الكلام ليس بشي
لان المنهال بن عمرو روى له البخاري ووثقه غير واحد منهم يحيى بن معين
والكلام الذي فيه من جهة ان شعبة تركه وقيل لعبد الرحمن بن مهدي
ان سبب ترك شعبة له انه سمع من داره صوت قراءة بالتطريب
واذا عرف هذا السبب لم يضر ترك شعبة اياه لان جماعة من العلما

قالوا اباحه ذلك وما كان مخلفا فانه من هذا الجنس ولا يرد الرواية
به ولا الشهادة لا سيما ولم نعلم ان ذلك الصوت منه فلعله يكون في دار
من غيره ولا علم له به وبالجملة فهذا الكلام لا وجه له ولا شك في ثقة
المنهال بن عمرو وانه ممن يصح حديثه ولا معنى لانكار عود الروح
وتضعيفه بالمنهال بن عمرو مع دلالة بقية الاحاديث المتفق عليها
على السماع والكلام والقعود وغيرها مما يستلزم الحياة وعود الروح وقد
روى البغوي في شرح السنة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
الميت يسمع حس النعال اذا ولوا عنه الى ان قال ثم يجلس ويوضع
كفنه في عنقه ثم يسال وقد اجمع اهل السنة على اثبات الحياة في القبور
قال امام الحرمين في الشامل اتفق سلف الامة على اثبات عذاب القبر
واحيا الموتى في قبورهم ورد الارواح الى اجسادهم وقال الفقيه
ابو بكر بن العربي في الامد الاقصى في تفسير الاسما الحسنى ان احيا المكلفين
في القبر وسوالهم مما جمع الاسلاف فيه مع اهل السنة وقال سيف الدين
الامدي في كتاب ابكار الافكار اتفق سلف الامة قبل ظهور المخالف
واكثرهم بعد ظهوره على اثبات احيا الموتى في قبورهم ومسالة الملكين
لهم واثبات عذاب القبر للمجرمين والكافرين وقوله [illegible]لى واحييتنا
اثنتين اي حياة المسالة في القبر وحياة الحشر لانها حياتان عرفوا

الله بهما والحياة الاولى في الدنيا [illegible] فوا الله بها وقال القرطبي ان
الايمان به مذهب اهل السنة والذي عليه الجماعة من اهل الملة ولم ينقل
الصحابة الذين نزل القران بلسانهم ولغتهم من نبيهم صلى الله عليه وسلم
غير ذلك وكذلك التابعون بعدهم وذهب بعض المعتزلة
الى موافقة اهل السنة على ذلك وذهب صالح قبة والصالحي وابن جرير
الى ان الثواب والعقاب ينال الميت من غير حياة وهذا مكابرة للعقول
وذهب طائفة الى ان الميت يالم كما يالم السكران فاذا حشر وجد
ذلك الالم كما يجد السكران الالم اذا عاد العقل اليه وهذا المذهب
تخليط لا حاصل له وذهب ضرار بن عمرو وبشر المريسي ويحيى بن كامل
وغيرهم من المعتزلة الى ان من مات فهو ميت في قبره الى يوم البعث ومنهم
من اعترف بعذاب القبر وانه يكون بين النفختين وكلا الامرين مخالف
لما تظاهرت به الاحاديث وطعن بعض الملحدة بانا نرى المصلوب لا ينظر
عليه شيء من ذلك ومن افترسته السباع وتفرقت اجزاؤه كيف يقال
بذلك فيه وللائمة رضي الله عنهم طرق في الاجوبة عن ذلك منها انه لا
يبعد ان يكون [illegible] المسايلة على اجزا مخصوصة من الجسد كاجزا القلب
ويجمعها فيرد الله الروح اليها ويسائلها ومنها انه لا يبعد ان ترد
الروح الى المصلوب من حيث لا نشعر نحن ونحسبه ميتا كما يحسب صاحب

السكته مسا واما من تفرقت اجزاوه فيرد الله الروح الى كل جزو ويسايله
الملكان ومنها ان الذين في القبور يحبسون ويسايلون والذين يبقوا
على وجه الارض من الموتى يحجب الله المكلفين عما جرى عليهم كما يحجبهم عن رويه
الملايكه مع رويه النبيين صلوات الله عليهم ومما يتعلقوا به قوله تعالى
انك لا تسمع الموتى وما انت بمسمع من في القبور وانكار عايشه سماع اهل
القليب واما قوله تعالى انك لا تسمع الموتى فنحن نقول به وانا نقول
يسمعون اذا اردت اليهم ارواحهم واما قوله وما انت بمسمع من في القبور
معناه اذا كانوا موتى ... واما عايشه فقد اعترفت بالعلم وقالت انما
قال انهم الان ليعلمون ان ما كنت اقول حق واذا جاز العلم جاز السماع
لانهما جميعا مشروطان بالحياه وعلى الجمله هذه الامور ممكنه في قدره الله تعالى
وقد وردت بها الاخبار الصحيحه فيجب التصديق بها ولا يقطع بان الحياه
تعود الى الميت واما انه هل يموت بعد ذلك موته ثانيه لم يرد في الاحاديث
تصريح بذلك لكن في كلام بعضهم ما يقتضيه وحمل عليه قوله تعالى ربنا امتنا
اثنتين على اختلاف المفسرين فيها والقايلون بعذاب القبر يقولون باستمراره
وهكذا اقتضى الاحاديث الصحيحه لا نقلها هذا مقعدك حتى يبعثك الله
وقوله تعالى يعرضون عليها غدوا وعشيا وقد صح في مسلم عن زيد بن ثابت
قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم في حايط لبني النجار على بغله له ونحن معه

لهم

اذ

اذ حادت به فكادت تلقيه واذا اقبر سته او خمسه او اربعه فقال من
يعرف اصحاب هذه القبور فقال رجل انا فقال فمتى مات هولا قال
ماتوا في الاشراك فقال ان هذه الامه تبتلى في قبورها فلولا ان لا تدافنوا
لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع وهذا يدل على الاستمرار
عذاب القبر وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوتا من قبر
فقال لو ادفن في الجاهليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان لا تدافنوا
لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر واما قوله تعالى من بعثنا من
مرقدنا فهو يشعر بالحياه لان الرقاد للحي وقد قيل في تفسيره انوا[?] انهما
ان العذاب يرفع عن اهل القبور بين النفخات نفخه الفزع ونفخه الصعق
ونفخه النشر فلا يعذب في هذه الاوقات الا من قتل نبيا او قتله نبي
او قتل في معترك نبي ومنها ان العذاب ليس بدايم بل بكره وعشيا
ويفتر فيما بين ذلك فتقوم الساعه في ارتفاع النهار مصادف فقاها
وقت الفتره وهل يلخص من هذا ان الروح تعاد الى الجسد ويبقى وقت
المسايله وانه يتنعم او يعذب من ذلك الوقت الى يوم البعث اما
منقطعا او مستمرا على ما سبق وهل ذلك من بعد وقت المسايله الى البعث
للروح فقط او له مع الجسم اتفقت على ان الجسم هل يبقى او يفنى وكلا
الامرين جايز عقلا وفي الواقع منه قولان للمتكلمين ولم يرد في الشرع ما

يمكن التمسك به في ذلك الا قوله صلى الله عليه وسلم كل ابن ادم يبلى الا
عجب الذنب بحيث يكون الجسم او بعضه باقيا فلا امتناع من قيام الحياة
به وحيث يعدم بالكلية فيتعين القول بالروح فقط على انها ايضا
قد تعدم عندنا فالقائل بكون المعاد اركا علها وعلى الجسم معا
وقد جاءت احاديث تدل على ان بعض الموتى يقيهم الله تعالى فتنة القبر
منهم الشهيد ومن مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة واخرون وردت
بهم احاديث وهؤلاء ان خصوا من المسايله فالنعيم والحياة شاملا لهم
وقد عرفت بهذا ان حياة جميع الموتى بارواحهم واجسامهم في قبورهم
لا شك فيها واستمرار العذاب او النعيم بعد المسايله لا اشك فيه
ايضا لما سبق وكون ذلك فيما بعد وقت المسايله للروح فقط او لها
مع الجسم مما يتوقف على السمع وذكر سعد بن البكري في سننه عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت اذا وضع في قبره انه
ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه فان كان مومنا كانت الصلاة عند
راسه وذكر حديثا طويلا الى ان قال فيفسح له في قبره سبعون ذراعا
وينور له فيه ويعاد الجسد لما بدي منه وتجعل نسمته في النسيم الطيب
وهو طير يعلق في شجر الجنة وفي المستدرك على الصحيحين للحاكم
عن عائشة قالت كنت ادخل البيت الذي دفن معهما عمر

والله

والله ما دخلت الا وانا مشدودة علي ثيابي حياء من عمر هذا
حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ف الفصل الرابع
قد عرفت مقالات الناس في سائر الموتى وفي الشهداء وعرفت
ان القول فيهم بعود الروح الى الجسد وبقائها فيه الى يوم القيمة
بعيد مخالف للحديث الصحيح انها ترجع الى الجسد يوم القيمة
وعرفت ان النعيم حاصل لارواح السعدا من الشهدا وغيرهم
والعذاب حاصل للاشقيا فلعلك تقول ما الفرق حينئذ بين
الشهدا وغيرهم والجواب ______ عن هذا من وجهين
احدهما ان اثبات الحياة للشهيد لا ينفي ثبوتها عن غيره فالايتان
الكريمتان الواردتان بقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
امواتا بل احيا ليس فيهما نفي هذا الحكم عن غيرهم بل الرد على من يعتقد
انهم ليسوا كذلك وينص عليهم لان الواقعة كانت فيهم الثاني
ان انواع الحياة متفاوتة حياة الاشقيا معذبين اعاذنا الله منها
وحياة بعض المومنين من المنعمين وحياة الشهدا الكمل واعلى وهذا
النوع من الحياة والرزق لا يحصل لمن ليس في رتبتهم واما
حياة الانبيا فاعلى واكمل واتم من الجميع لانها للروح والجسد على الدوام
على ما كان في الدنيا على ما تقدم عن جماعة من العلما ولو لم يثبت ذلك

فلاشك فى كمال حياتهم ايضا اكثر من الشهدا وغيرهم اما بالنسبه
الى الروح فلكمال اتصالها ونعيمها وشهودها للحضره الالهيه
وهى مع ذلك مشتغله على هذا العالم ومتصرفه فيه واما بالنسبه
الى الجسد فلما اشرنا اليه من الحديث وبالجمله كل احد يعامل بعد
موته كما كان يعامل فى حياته ولهذا يجب الادب مع النبى صلى الله
عليه وسلم بعد موته كما كان فى حياته وقد روى عن عايشه
رضى الله عنها انها كانت تسمع صوت الوتد يوتد والمسمار يضرب
فى بعض الدور المطيفه بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فترسل
اليهم لا توذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما عمل على بن ابى طالب
مصراعى داره الا بالمناصع توقيا لذلك هكذا رواه الحسينى فى اخبار
المدينه وهذا ايضا يدل على انهم كانوا يرون انه حى وعن عروه قال
وقع رجل فى على عند عمر بن الخطاب فقال له عمر قبحك الله لقد
اذيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبره ومن نظر سير السلف
والصالحين والصحابه والتابعين علم انهم كانوا فى غايه الادب مع النبى
صلى الله عليه وسلم بعد موته كما كانوا فى حياته وكانوا مع قبره الشريف
كذلك وكيف لا وقد روى عن كعب الاحبار قال ما من فجر يطلع الا نزل سبعون
الفا من الملايكه حتى يحفوا بالقبر يضربون باجنحتهم ويصلون على النبى
صلى الله عليه وسلم حتى اذا امسوا عرجوا وهبط مثلهم فصنعوا

مثل ذلك حتى اذا انشقت الارض خرج فى سبعين الفا من الملايكه
فلو لم يكن فى الحضور عند القبر الا الدعا بحضره هولا الملايكه لكفى
وبحضره سيد الخلق اجمعين ولذلك كانت الصحابه رضوان الله
عليهم يغضون اصواتهم فى مسجده صلى الله عليه وسلم تعظيما له وفى البخارى
عن عمر رضى الله عنه انه قال لرجلين من اهل الطايف لو كنتما من اهل البلد
لاوجعتكما ترفعان اصواتكما فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولو جمعنا الاحاديث الصحيحه التى فيها ما كانت الصحابه عليه من تعظيم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيم اثاره وادبهم معه لجات
مجلدات بل الملايكه ايضا كانوا يسلكون كمال الادب معه كما روى
ابو بكر بن ابى شيبه فى مصنفه باسناد متصل عن عطا بن السايب عن محارب
عن ابن بريده قال وردنا المدينه فاتينا عبد الله بن عمر فقال كنا عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل جيد الثياب طيب الريح حسن
الوجه فقال السلام عليك يا رسول الله قال وعليك فقال يا رسول الله
ادنو منك قال ادنه فدنا دنوه فقلنا ما راينا كاليوم قط رجلا
احسن ثوبا ولا اطيب ريحا ولا احسن وجها ولا اشد توقيرا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله ادنو منك قال نعم فدنا دنوه
فعلنا مثل مقالتنا ثم قال له الثالثه ادنو منك يا رسول الله قال نعم

وذكرحديث جبريل وسواله عن الاسلام فانظر تعظيم جبريل وادبه مع
النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك ملك الموت وعدد لك من الاحاديث
التي لا يحصرها الكتاب العزيز واجماع المسلمين ولا شك ان من قال لا
يزار ولا يسافر لزيارته ولا يستغاث به بعيد من الادب معه
نسال الله العافيه وقد روى القاضي اسمعيل في احكام القران عن محمد
ابن عبيد نا محمد بن ثور عن معمر عن قتاده ان رجلا قال لو قبض النبي صلى الله
عليه وسلم لتزوجت فلانه فانزل الله تعالى وما كان لكم ان تؤذوا
رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا قال معمر وبلغني انه طلحه
قال لو قبض النبي صلى الله عليه وسلم لتزوجت عايشه فانظر محافظة القران
العزيز على حفظه وصونه عما يؤذيه في حياته وبعد موته وهذا معلوم من
الدين بالضروره واشعار الايه الكريمه بان نكاحهن بعد الموت يؤذيه
يقتضي انه يتاذى بعد الموت فينبغي للمحترز على دينه ان يسلك كمال الادب
ويحفظ غايه التحفظ للاسلم وهو لا يشعر فيما يؤذيه فيخسر الدنيا والاخره
نسال الله ان يعصمنا في ديننا ويسيرنا فيما بقي من اعمارنا ويجعل ما نقوله
حجه لنا لا علينا ونورا نسعى بين ايدينا وان يحشرنا في زمره هذا النبي الكريم
وتحت لوايه ويوردنا حوضه ويرزقنا شفاعته ورضاه عنا ويجعلنا من
المتبعين لسنته السالكين لهديه بمنه وكرمه

الفصل الخامس

كان

كان المقصود بهذا كله تحقيق السماع ونحوه من الاعراض بعد الموت
فانه قد يقال ان هذه الاعراض مشروطه بالحياه فكيف تحصل بعد
الموت وهذا خيال ضعيف لانا لا ندعي ان الموصوف بالموت موصوف
بالسماع وانما ندعي ان السماع بعد الموت حاصل للحي وهو اما الروح
وحدها حاله كون الجسد ميتا او متصله بالبدن حاله عود الحياه اليه
والانسان فيه امران جسد ونفس فالجسد اذا مات ولم تعد اليه الحياه
لا نقول بقيام شي من الاعراض المشروطه بالحياه به وان عادت الحياه اليه
صح اتصافه بالسماع وغيره من الاعراض والنفس باقيه بعد موت البدن
عالمه باتفاق المسلمين حتى ان عايشه رضي الله عنها لما انكرت سماع
اهل القليب وافقت على العلم وقالت انما قال انهم الان ليعلمون ان ما كنت
اقول لهم حق بل غير المسلمين من الفلاسفه وغيرهم ممن يقول ببقا النفوس
يقولون بالعلم بعد الموت ولم يخالف في بقا النفوس الا من لا يعتد به
وليس مرادنا انها واجبه البقا كما قاله بعض اهل الزيغ والالحاد
ولا انها تبقى دايما وان كانت ممكنه فانه قد يفنيها الله تعالى عند
فنا العالم ثم يعيدها وانما المراد انها تبقى بعد موت البدن ثم
بعد ذلك ان فنيت اعيدت مع البدن يوم القيمه وان لم تفن اعيد
البدن ورجعت اليه وما دامت باقيه تدرك المعقولات بلا اشكال

واما ادراكها للمحسوسات كالسمع وغيره ففيها لتعلقها بالبدن
اختلف المتكلمون هل هي المدركة فقط والحواس بمنزلة الطاقات او
الحواس تدرك ثم تنقل اليها كالحجاب يسمعون ثم ينقلون الى الملك
وعلى كل من القولين هي مدركة للمسموع ولم يقم دليل على ان اتصالها
بالبدن شرط في هذا الادراك بل الظاهر انه ليس بشرط كما انه
ليس بشرط في ادراكها المعقولات ونحن يكفينا بيان امكان ذلك عقلا
فاذا ورد به سمع اتبع ولسنا في مقام اثباته بمجرد العقل بل في مقام
عدم استحالته وانه ليس الامر على ما توهمه السائل وما ذكره من مشروطية
السمع بالحياة صحيح والحياة تتصف الروح بها وبيان ذلك يحوج
الى الكلام في حقيقة النفس وقد اكثر الناس الكلام فيها والتصانيف
وتباينت فيها اقوال الناس هل هي جسم او عرض او مجموعهما او جوهر
فرد متحيز او جوهر مجرد غير متحيز ولا يمكن قول سادس وانما
الكلام في تعيين واحد من الخمسة فمن الناس من توقف فيه وهو اسلم
وحمل على ذلك قوله تعالى قل الروح من امر ربي وانه لم يامره ان يبينه
لهم ومنهم من قال انها جسم وهولاء تنوعوا انواعا امثلها قول من
قال انها لطيفة مشتبكة بالاجسام الكثيفة اجرى الله العادة
بالحياة مع بقائها وهو مذهب جمهور اهل السنة والى ذلك يشير قول
الاشعري والباقلاني وامام الحرمين وغيرهم وتواهم قول كثير من قدماء

الاوس

الفلاسفة ومنهم من قال انها عرض خاص ولم يعينه قاله جماعة من
المتكلمين ونصره الهراسي من اصحابنا ومنهم من عينه وتنوعوا في ذلك
انواعا ومنهم من قال انها جوهر فرد متحيز نقل ذلك سيف الدين
الامدي عن الغزالي ومعمر وغيرهما من الاسلاميين القائلين بانها
بسيطة والقائلون بهذه الاقوال الثلاثة يقولون ان قوله تعالى قل
الروح من امر ربي جواب فان امر الرب هو الشرع والكتاب الذي
جاء به لم يدخل في الشرع ونفقه في الكتاب والسنة عرف الروح فكان
معنى الكلام ادخلوا في الدين تعرفوا ما سالتم عنه على انه قد قيل انهم
لم يسالوا عن الروح الانساني بل عن ملك من الملائكة والاقوال في ذلك
مذكورة في التفسير وقيل ليس سؤالا عن حقيقتها بل عن حدوثها
واجابهم بما يدل على حدوثها وانها من فعل الله تعالى وكل من قال انها
جسم يجوز اتصافها بالحياة واما القول بانها عرض فبعيد ومن
الناس من قال الروح جوهر مجرد لا متحيز ولا حال في المتحيز وهو
مذهب حذاق الفلاسفة والذي يظهر ان هذا مذهب الغزالي انها
وهكذا هو في المضنون به على غير اهله الكبير والمضنون على غير اهله
الصغير ولكن كلام الامدي في النقل عنه ما ذكرت والمضنون الكبير
فيه اشياء من اعتقاد الفلاسفة خارجة عن اعتقاد المسلمين ولذلك

ان بعض الفضلا كان ينكر نسبته الى الغزالي وهو في الاحيا في شرح
عجايب القلب لم يفصح بذلك وانما قال انها لطيفة ربانية روحانية
هي حقيقة الانسان وهو المدرك العالم العارف من الانسان وهي
المخاطب المطالب ولهذه اللطيفة علاقة مع القلب الجسماني وقد
تحيرت اكثر العقول في ادراك وجه علاقته وقال ان هذه اللطيفة
الربانية يطلق عليها الروح والنفس والقلب والعقل وهي غير
الروح الجسماني وغير النفس الشهوانية وغير القلب الصنوبري
وغير العقل الذي هو العلوم فالمعاني خمسة والالفاظ اربعة كل
لفظ لمعنيين هذا كلامه في الاحيا واتفق الاطبا على ان في بدن الانسان
ثلاثة ارواح روح طبيعي وهو جسم لطيف يتولد من الكبد ثم يسري في ساير
البدن ويحمل القوى الطبيعية وروح حيواني وهو جسم لطيف يتولد من
القلب ويسري في ساير البدن ويحمل قوى الحياة وروح نفساني وهو
جسم لطيف يتولد من الدماغ ويسري في ساير البدن ويفعل الحس والحركة
وهذه الارواح تشترك فيها الحيوانات ولم يتكلموا في النفس الناطقة
الخاصة بالانسان التي هي غرضنا هنا اذا عرفت ذلك فالفلاسفة والمليون
في النفس الناطقة انها جوهر مجرد فانهم يقولون انه حي عالم متكلم سميع
بصير قادر مريد ولكنه ممكن موجود بايجاد الله تعالى حادث بعد

العدم

العدم مخلوق وقد يطلقون المخلوق على ماله كمية يدخل بسببها تحت
المساحة والمقدار ويقولون عالم الخلق ما كان كذلك وعالم الامر
الموجودات الخارجة عن الحس والخيال والجهة والمكان والتحيز
وهي ما لا يدخل تحت المساحة والمقدار لانتفا الكمية عنه والمشهور
لهذا الاصطلاح قوله تعالى قل الروح من امر ربي جوابا بانها من عالم الامر
والمتكلمون من المسلمين لا يثبتون هذا الوصف الا لله تعالى ويقولون
كل ممكن فهو اما متحيز واما حال في المتحيز والفلاسفة يثبتونه
وهو اشرف الممكنات عندهم لانه لا يحتاج الا الى موجده فقط وللكلام
المتكلمين والفلاسفة على نفيه واثباته ادلة ملتبسة بالقرينة والاية
الكريمة ليس فيها دليل لهم كما عرف في التفسير وظواهر الشريعة تقتضي
ان الروح متحيز فقد روى ابن ماجه باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحضر الملائكة فاذا كان الرجل صالحا
قالوا اخرجي ايتها النفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة
وابشري بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك
حتى تخرج ثم يعرج بها الى السما فيفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان
فيقال مرحبا بالنفس الطيبة كانت في الجسد الطيب ادخلي حميدة
وابشري بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يزال يقال لها هذا

حتى يسمى يعني الى عليين ووردت احاديث كثيره بمعنى هذا او القران

يشهد له قال تعالى يا ايتها النفس المطمينه ارجعي الى ربك راضيه

مرضيه فادخلي في عبادي وادخلي جنتي وقال تعالى لا تفتح لهم ابواب

السما جا انها الانفس الخبيثه وقد يقول ان الاشاره بذلك الى

الروح الحيواني ولعل الروح الحيواني الموجود في الانسان يبقى بعد

الموت وينتقل الى عليين او سجين

الباب العاشر في الشفاعه

ووجه ذكرها شرح متن الحديث الاول وهو قوله صلى الله عليه وسلم

من زار قبري وجبت له شفاعتي وختمنا بها الكتاب لكونها هي

خاتمه امرنا ان شا الله تعالى والقول الجملي في الشفاعات الاخرويه

انها خمسه انواع وكلها ثابته لنبينا صلى الله عليه وسلم وفي بعضها

يشاركه غيره ويكون هو المتقدم صلى الله عليه وسلم وبعضها لا

يدنو اليه احد سواه فاختص صلى الله عليه وسلم بعموم الشفاعه

وبعض انواعها واما الباقي فهو سببه اليه لمشاركته وتقدمه فيه

فالشفاعات كلها راجعه الى شفاعته وهو صاحب الشفاعه

بالاطلاق فقوله شفاعتي يصح ان يكون اشاره الى النوع المختص به

والى العموم والى الجنس لنسبه ذلك كله اليه فهذه لطيفه تجب التنبه

لها

لها واما التفصيل فقال القاضي عياض وغيره الشفاعه خمسه

اقسام اولها مختصه بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهي الاراحه من

طول الوقوف وتعجيل الحساب لا يدنوا لها غيره وهي الشفاعه

العظمى ولم ينكرها احد الثانيه الشفاعه في ادخال قوم الجنه

بغير حساب وهذه ايضا وردت لنبينا صلى الله عليه وسلم كما نبين

في الاحاديث التي نذكرها ان شا الله تعالى قال ابن دقيق العيد

ولا اعلم الاختصاص فيها او عدم الاختصاص قلت ولفظ الحديث

الذي ياتي فاقول يا رب امتي امتي فيقال يا محمد ادخل الجنه

من امتك من لا حساب عليه من الباب الايمن من ابواب الجنه

وهم شركا الناس فيما سوى ذلك من الابواب وحديث دخول

قوم الجنه بغير حساب رواه البخاري ومسلم من طرق عن

النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها يدخل من امتي الجنه سبعون

الفا بغير حساب فقال رجل يا رسول الله ادع الله ان يجعلني

منهم فقال اللهم اجعله منهم ان الرجل عكاشه وفي حديث اخر

قالوا ومن هم يا رسول الله قال هم الذين لا يسترقون ولا

يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون وفي حديث اخر

عرضت علي الامم فرايت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه

الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم
وتمنيت انهم امتي فقيل لي هذا موسى عليه السلام وقومه ولكن
انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الى الافق
الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي هذه امتك ومعهم سبعون
الفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وفي حديث اخر
وهو السبعون الفا فقد انهم لا حساب عليهم ولا عذاب وفي حديث اخر
يدخل من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر
وهذه الاحاديث كلها في الصحيح وفي حديث اخر في الصحيح لا يدخل اولهم
حتى يدخل اخرهم وهو اشارة الى سعة باب الجنة كما سياتي التصريح
به وقوله اولهم واخرهم اما ان يراد به في الدنيا وان المتقدم في
الزمان والمتاخر يدخلون دفعة واحدة واما ان يكون كناية عن
سرعة تعاقبهم فانهم يدخلون متماسكين والاسهل ان يكون اولهم اول
واخرهم الاخر في الدخول لا يدخل اولهم قبل اخرهم جميعه اذا عرفت ذلك فلا شك
ان زمرة يدخل الجنة بغير حساب وهم بالصفة المذكورة في الحديث
وقد دخل فيهم عكاشة بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر ان كل
من حصلت له الصفة المذكورة استحق هذا الجزا لكن دخولهم الجنة
موقوف على شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا شفع اذن الله له

ادخالهم

مادخالهم من الباب الايمن كما هو ظاهر الحديث فانه جعل كونهم لا حساب عليهم
وصفا ثابتا لهم ويحتمل ان ذلك الجزا انما يستحقونه بشرط الشفاعة
وان اشتملوا على الصفات المذكورة وان لم يدل دليل على هذا واعني بالحديث
المذكور قوله تعالى ادخل الجنة من لا حساب عليه واما ان شخصا
لا يتصف بالصفة المذكورة في الحديث ويكون ممن يستحق الحساب فهل يشفع
فيه حتى يدخل الجنة بغير حساب اولا لفظ الحديث لا يدل على ذلك بنفي
ولا اثبات وظاهر قوله سبعون الفا انهم لا يزيد وندل على ذلك وانهم كلهم
بالصفة المذكورة وهل من الامم السالفة من غير الانبياء من يدخل الجنة
بغير حساب لم يرد فيه شيء بنفي ولا اثبات وقال ابو طالب عقيل بن عطية
الظاهر ان فيهم من هو كذلك قلت وعلى كل من التقادير المروضه
فالخصوصية ثابتة لنبينا صلى الله عليه وسلم في ادخال اول زمرة من امته
شفاعة فان شفاعته المذكورة تكون في اول مقام الشفاعة قبل
ان يحل الشفاعة لغيره ويترتب عليها الاذن في ادخال الزمرة المذكورة وهي
اول من يدخل الجنة كما سياتي وهذا المعنى لا يشاركه احد فيه سواء كان
في الامم المتقدمة من يدخل بغير حساب ويحتاج الى الشفاعة نبيه اولا
وحينئذ يكون العبارة المحررة عن هذه الشفاعة انها شفاعة في استفتاح
الجنة وادخال اول زمرة يدخلها وهي في الرتبة التالية عن الشفاعة العظمى

عياض

الى ان فصل القضا والاراحه من طول الوقوف في ذلك المكان وكلام القاضي
ومن تابعه يقتضي اثبات شفاعه في اسقاط الحساب وهو من الامور الجايزه
عقلا فان ورد به سمع اتبع والقاضي وغيره لما ذكروا ذلك اشاروا الى
الحديث المذكور وقد بينا ما يقتضيه ويذكر في بعض احاديث الشفاعه
سوال المومنين لادم عليه السلام في استفتاح الجنه فيتكلم على كون السوال
منهم او على كل تقدير فالشفاعه في استفتاح الجنه متاخره بالرتبه عن
الشفاعه في فصل القضا فيصح عليه شفاعه ثانيه وكلاهما خاص بالنبي
صلى الله عليه وسلم بغير شك ومن تامل الاحاديث التي سقناها عرف
ان اول فصل القضا تمييز الامم والامر بان يتبع كل امه ما كانت تعبد
الى ان لا يبقى الا المومنون فيدخلون الجنه زمرا وجميع ذلك والله اعلم
يعطاه النبي صلى الله عليه وسلم في اول زمره اذا رفع راسه من السجود
وشفع وقيل له ادخل الجنه من لا حساب عليه من امتك من الباب الايمن
وهم شركا الناس فيما سوى ذلك من الابواب وقوله وهم يعودوا على
الامه فاما ان يحمل على من لا يدخل النار او على الجميع ويكون ذلك بشرى
للنبي صلى الله عليه وسلم بدخولهم جميعهم الجنه وان تاخر بعضهم ثم
السجدات الباقيه لاخراج المذنبين من النار ولعل البعض الثاني
يدخلون بغير عرض فان ظاهر الحديث يقتضي انه لا حساب عليهم اصلا

ومن يحاسب حسابا يسيرا فاخرج عنهم والحساب اليسير هو العرض كما جا
تفسيره في الحديث الصحيح وكلا القسمين لا يعذب ومن نوقش الحساب
عذب

الشفاعه الثالثه

الشفاعه لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم
ومن يشا الله هكذا ذكره القاضي عياض واشار بذلك الى ما سنذكره
في حديث ابي سعيد من قوله ثم يضرب الجسر على جهنم ويحل الشفاعه
ويقول اللهم سلم سلم وظاهر هذا انها شفاعه تحل بعد وضع
الصراط وانها في امان الصراط ويلزم من ذلك النجاه من النار ولم
يرد تصريح بذلك ولا بكونها مختصه او غير مختصه لكن سياق الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في ذلك اليوم امام النبيين وصاحب
شفاعتهم وكل ما يقع من شفاعتهم ينسب اليه بذلك فلا يخرج شي
عن شفاعته لا من انواع الشفاعه ولا من الاشخاص المشفوع
فيهم من ملته ومن غير ملته اذا كان صاحب الشفاعه الانبيا
والكل تحت لوايه فمن يشفعوا له فبسببه صلى الله عليه وسلم تقدموا
للشفاعه فيه واجابه شفاعتهم اجابه له صلى الله عليه وسلم فكل
من يقع شفاعتنا لنبي فيه داخل تحت شفاعه نبينا صلى الله عليه وسلم
ومن شفع فيه المومنون كذلك بطريق الاولى فهو صلى الله عليه وسلم
شفيع الشفعا.

الشفاعه الرابعه

فمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت الاحاديث الصحيحه باخراجهم
من النار بشفاعه نبينا صلى الله عليه وسلم وساير الانبيا والملايكه
واخوانهم من المومنين ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا اله الا الله كما جاء في
الحديث ولا يبقى فيها الا الكافرون وهذه الشفاعه والشفاعه
الاولى العظمى تواترت الاحاديث بها واختصاص النبي صلى الله عليه وسلم
بالعظمى كما سبق واما هذه فقد جا فيها شفاعه الملايكه والانبيا والمومنين
وان الله تعالى بعد ذلك يخرج برحمته من قال لا اله الا الله وفيه
اقوال اسد ذكرها احسنها انه من قال من غير هذه الامه لا اله الا الله
ولم يشمله شفاعه انبيائهم وغيرهم من الشفعا بعد اما هذه الامه فكلها
يخرج بشفاعه النبي صلى الله عليه وسلم وان وقع في بعضهم شفاعه
لاخوانهم من المومنين فهي في طي شفاعه النبي صلى الله عليه وسلم لما اشرنا
اليه فيما سبق واذا ثبت ذلك فاختصاصه صلى الله عليه وسلم من هذا
النوع باخراج عموم امته حتى لا يبقى منهم احد وهذا هو الموافق لعموم
قوله صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل الكباير من امتي وقوله
صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوه مستجابه فتعجل كل نبي دعوته واني
اختبات دعوتي شفاعه لامتي يوم القيمه فهي نايله ان شا الله من مات
من امتي لا يشرك بالله شيا رواه مسلم من طرق وروى البخاري طرفا منه
وقوله صلى الله عليه وسلم اتاني ات من عند ربي فخيرني بين ان يدخل
نصف

نصف امتي الجنه وبين الشفاعه فاخترت الشفاعه وهي لمن مات لا يشرك
بالله شيا رواه الترمذي وقوله صلى الله عليه وسلم خيرت بين الشفاعه
وبين ان يدخل نصف امتي الجنه فاخترت الشفاعه لانها اعم واكثر ترونها
للمومنين المتقين لا ولكنها للمذنبين الخطايين الملوثين رواه ابن ماجه
فهذه العمومات كلها متطابقه على عموم شفاعته لكل الامه وكذلك
قوله يا رب امتي امتي يوم القيمه امتي امتي وهي دعوه يحقق استجابتها
وقد قال العلما في قوله لكل نبي دعوه مستجابه انه على يقين من اجابتها
وباقي دعواته يرجوها فقد ظهر بهذا اختصاصه بعموم هذه الشفاعه
لكل امته

الشفاعه الخامسه

في زياده الدرجات في الجنه لاهلها ذكرها القاضي عياض وغيره ولا ينكرها
المعتزله ايضا ولم اجد في الاحاديث تصريحا بها لكن عند الحليمي
في كتاب شعب الايمان له ذكر في تفسير الوسيله التي اختص بها النبي صلى الله
عليه وسلم انها التوسل وان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في الجنه بمنزله
الوزير من الملك بغير تمثيل لا يصل الى احد شي الا بواسطته صلى الله عليه
وسلم واذا كان كذلك فهي ايضا خاصه به وهذه افضل الشفاعات
الخمس فمن تاملها وعرف عموم شفاعه النبي صلى الله عليه وسلم واختصاصه
بما اختص بها وامعن النظر في ذلك عرف علو قدر رتبه هذا النبي الكريم

وكما المعنى في ذلك ازداد اعتقادا وهو كما قال القايل

يزيدك وجهه حسنا اذا ما زدته نظرا

وقد رايت ان لا اخلي الكتاب من احاديث الشفاعة على سبيل الاختصار
فمن ذلك ما رواه البخاري ومسلم رحمهما الله في صحيحهما من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا سيد الناس يوم القيمة
وهل تدرون بم ذاك يجمع الله الاولين والاخرين في صعيد واحد
فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم
والكرب ما لا يطيقون وما لا يحتملون فيقول بعض الناس لبعض الا ترون
ما انتم فيه الا ترون ما قد بلغكم الا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم
فيقول بعض الناس لبعض ايتوا ادم فيقولون يا ادم انت ابوا انت
ابوا البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملايكة فسجدوا لك
اشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه الا ترى الى ما قد بلغنا فيقول ادم
ان ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله
وانه نهاني عن الشجرة فعصيت نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح فياتون
نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض وسماك الله عبدا شكورا
اشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ان ربي
قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه

قد

قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي نفسي نفسي اذهبوا الى ابرهيم فياتون
ابرهيم فيقولون انت نبي الله وخليله من اهل الارض اشفع لنا الى ربك الا
ترى ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ابرهيم ان ربي قد غضب غضبا
لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله نفسي نفسي اذهبوا الى موسى
فياتون موسى فيقولون يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالاته
وبكلامه على الناس اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه الا ترى الى ما
قد بلغنا فيقول لهم موسى ان ربي قد غضب غضبا لم يغضب قبله مثله
ولن يغضب بعده مثله واني قد قتلت نفسا لم اومر بقتلها نفسي نفسي
اذهبوا الى عيسى فياتون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكلمت الناس
في المهد وكلمة منه القاها الى مريم وروح منه اشفع لنا الى ربك الا ترى
ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم عيسى ان ربي قد غضب غضبا لم
يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا نفسي نفسي اذهبوا
الى غيري اذهبوا الى محمد فياتون فيقولون يا محمد انت رسول الله وخاتم
الانبيا وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر اشفع لنا الى ربك الا ترى
ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فانطلق فاتي تحت العرش فاقع ساجدا
لربي ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثنا عليه شيا لم يفتحه
لاحد قبلي ثم يقال يا محمد ارفع راسك سل تعطه اشفع تشفع فارفع راسي

فاقول يا رب امتي امتي فيقال يا محمد ادخل من امتك من لا حساب عليه من
الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب
والذي نفس محمد بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة
وهجر او كما بين مكة وبصرى هذا لفظ مسلم وذكره البخاري في مواضع
مقطعا وذكره بطوله في سورة بني اسرائيل وذكر فيه من قول ادم ومن دونه
من الانبياء نفسي نفسي نفسي ذكرها ثلاثا وقال امتي يا رب امتي يا رب
امتي يا رب وروى البخاري ومسلم ايضا عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم الى بعض فياتون ادم فيقولون
له اشفع لذريتك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل الله فياتون
ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله فياتون موسى فيقول
لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فياتون عيسى فيقول لست لها
ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فياتوني فاقول انا لها انطلق فاستاذن
على ربي فيؤذن لي فاقوم بين يديه فاحمده بمحامد لا اقدر عليها الا ان
يلهمنيها الله ثم اخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل
تعطه واشفع تشفع فاقول امتي امتي فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه
مثقال حبة من بر او شعيرة من ايمان فاخرجه منها فانطلق فافعل
ثم ارجع الى ربي فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال لي يا محمد
ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب

امتي امتي فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان
فاخرجه منها فانطلق فافعل ثم اعود الى ربي فاحمده بتلك المحامد ثم اخر
له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع
تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه ادنى ادنى
ادنى من مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل
ثم ارجع الى ربي في الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال
لي يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب
ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك او قال ليس ذلك اليك
ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله
هذا لفظ مسلم وقال البخاري في الاولى فيقال شعيرة من ايمان وفي الثانية
مثقال ذرة او خردلة من ايمان وفي الثالثة ادنى ادنى ادنى من مثقال
حبة من خردلة من ايمان فاخرجه من النار من النار من النار فانطلق فافعل
ولم يقل فيمن ذلك اليك قال وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن
منها من قال لا اله الا الله وخرج البخاري ومسلم حديث انس
من طريق اخر وفيه ذكر نوح بعد ادم كما في حديث ابي هريرة وفيه من قول
عيسى ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبد قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
فياتوني فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته وقعت ساجدا

فيدعني ما شاء الله فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع وسل تعطه اشفع
تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا او فيه
في الثالثة او الرابعة فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن
اي وجب عليه الخلود هكذا في رواية وفي رواية عند البخاري قال في
الرابعة ثم ارجع فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن ووجب
عليه الخلود وفي البخاري في رواية ذكر الشفاعة ثلاث مرات وفيه
في الثالثة فاستاذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه وفيه ثم تلا
هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود
الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم وفي رواية عند مسلم عن انس
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله المومنين يوم القيمة فيلهمون
لذلك فيقولون لو استشفعنا على ربنا وفي مسند ابي عوانة عن حذيفة
ابن اليمان عن ابي بكر الصديق قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم فصلى الغداة ثم جلس حتى اذا كان من الضحى ضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم جلس مكانه حتى صلى الاولى والعصر والمغرب كل ذلك
لا يتكلم حتى صلى العشاء الآخرة ثم قام الى اهله فقال الناس لابي بكر
سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شانه صنع اليوم شيئا لم يصنعه

قط فساله فقال نعم عرض علي ما هو كائن من امر الدنيا وامر الآخرة فجمع
الاولون والآخرون في صعيد واحد فيفظع الناس بذلك حتى انطلقوا
الى آدم والعرق كاد يلجمهم فقالوا يا آدم انت ابو البشر وانت اصطفاك
الله اشفع لنا الى ربك قال لقد لقيت مثل الذي لقيتم انطلقوا الى ابيكم بعد
ابيكم انطلقوا الى نوح وذكر الحديث قريبا من رواية انس الى ان انتهى الى
عيسى قال ليس ذاكم عندي ولكن انطلقوا الى سيد ولد آدم وفيه قال
فينطلق فياتي جبريل فيقول الله له ائذن له وبشره بالجنة قال فينطلق به
جبريل فيخر ساجدا قدر جمعة ثم يقول الله يا محمد ارفع راسك وقل تسمع
واشفع تشفع قال فيرفع راسه فاذا نظر الى ربه خر ساجدا قدر جمعة اخرى
فيقول الله يا محمد ارفع راسك وقل تسمع واشفع تشفع قال فيذهب ليقع
ساجدا فياخذ جبريل بضبعيه فيفتح الله عليه من الدعاء شيئا لم يفتحه على بشر
قط قال فيقول اي رب جعلتني سيد ولد آدم ولا فخر واول من تنشق عنه
الارض يوم القيمة ولا فخر حتى انه ليرد علي الحوض اكثر ما بين صنعاء وايلة
وهذا الحديث يشير الى امر عظيم قد راه النبي صلى الله عليه وسلم واعلمه
في ذلك اليوم لا يحيط به الا الله تعالى ومن اعلمه اياه وان ما اشتمل حديث
انس وابي هريرة وغيرهما من التفاصيل جزء يسير مما علمه النبي صلى الله عليه
وسلم من احوال يوم القيمة اعاننا الله عليه والظاهر انه هذه السجدة

الاولى المذكور في هذه الرواية لم يذكر وحديث انس وابي هريرة ويكون المراد
وحديث انس وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم في مقام الشفاعة
اربع مرات والمذكور فيها تفصيل المرة الاولى منها وجاءت احاديث اخر
فيها بعض احوال يوم القيمة ايضا منها حديث عن حذيفة بن اليمان وابي هريرة
قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس فيقوم المؤمنون
حتى يزلف لهم الجنة فياتون ادم فيقولون يا ابانا استفتح لنا الجنة فيقول
لست بصاحب ذلك اذهبوا الى ابني ابرهيم خليل الله قال فيقول ابرهيم
لست بصاحب ذلك اعمدوا الى موسى الذي كلمه تكليما فياتون موسى
فيقول لست بصاحب ذلك اذهبوا الى عيسى كلمة الله وروحه فيقول عيسى
لست بصاحب ذلك فياتون محمدا فيقوم فيؤذن له وترسل الامانة والرحم
فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير
وشد الرحال تجري بهم اعمالهم ونبيكم قائم على الصراط يقول يا رب سلم سلم
حتى تعجز اعمال العباد حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفي
حافتي الصراط كلاليب معلقة مامورة باخذ من امرت به فمخدوش ناج
ومكردس في النار رواه مسلم وانفرد بقوله يقوم المؤمنون حتى يزلف لهم
الجنة وبذكر الامانة والرحم وقيامهما جنبتي الصراط وبذكر قيام النبي صلى الله
عليه وسلم على الصراط وبقيته رواه البخاري من طريق الخدري ن وعن ابي سعيد
الخدري في حديث الرؤية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم

القيمة

القيمة اذن موذن ليتبع كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى احد كان يعبد غير الله
من الاصنام والانصاب الا يتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان
يعبد الله من بر وفاجر وغبر اهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم
تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة
ولا ولد فماذا تبغون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم الا تردون
فيحشرون الى النار يتساقطون في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم
تعبدون قالوا المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد
فيقال لهم ما تبغون فيقولون عطشنا يا رب فاسقنا قال فيشار اليهم الا تردون
فيحشرون الى جهنم فيتساقطون فيها حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر
وفاجر اتاهم رب العالمين وفيه فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله
من تلقاء نفسه الا اذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الا
جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما اراد ان يسجد خر على قفاه ثم يضرب الجسر على جهنم
وتحل الشفاعة ويقولون اللهم سلم سلم قيل وما الجسر يا رسول الله قال دحض مزلة
فيه خطاطيف وكلاليب وحسك فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح
وكالطير وكاجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس
في النار حتى اذا خلص المؤمنون من النار فوالذي نفسي بيده ما من احد منكم باشد
مناشدة لله في استيفاء الحق من المؤمنين لله يوم القيمة لاخوانهم الذين في النار

فيقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم اخرجوا
من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قد اخذت النار
الى نصف ساقيه والى ركبتيه فيقولون ربنا ما بقي فيها احد ممن امرتنا به
فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فاخرجوه فيخرجون
خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من
خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه
مثقال ذرة من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر
فيها خيرا فيقول الله عز وجل شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع
المؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها
قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر الحياة فيخرجون كاللؤلؤ
في رقابهم الخواتيم يعرفهم اهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين ادخلهم الجنة بغير
عمل عملوه ولا خير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم فيقولون
ربنا اعطيتنا ما لم تعط احدا من العالمين فيقول لكم عندي افضل من
هذا فيقولون يا ربنا اي شيء افضل من هذا فيقول رضاي فلا اسخط
عليكم ابدا قال ابو سعيد الخدري بلغني ان الجسر ادق من الشعر
واحد من السيف لفظ مسلم وللبخاري قريب منه وقال دينار من ايمان
ونصف دينار من ايمان وذرة من ايمان ق وفي البخاري من حديث
ابي هريرة في الرؤية عن النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس فيقال

من كان يعبد شيئا فليتبعه وفي آخره ويضرب الصراط بين ظهري جهنم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون وامتي اول من يجيز ولا يتكلم
يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم قوله
يجيز يقال جاز واجاز لغتان وقوله ذرة بفتح الذال المعجمة
وتشديد الراء ومن قال خلاف ذلك فقد صحف وقال العلماء في هذه الاحاديث
ان المعاني التي في الدنيا تظهر يوم القيامة للحس والعيان فلذلك شاهد
لها ساوا المؤمنون ما في القلوب على هذه الاوزان المخصوصة وجعل قول
ابي سعيد في الصراط انه ادق من الشعر واحد من السيف راجعا الى صعوبة
الاستقامة على الصراط في الدنيا وان الكلاليب والحسك التي حوله هي
الاغراض والاهواء في الدنيا وقوله محل الشفاعة قيل هو من الحل
نقض الحرمة اي يؤذن فيها وقيل من الحلول اي يحصل ويقع وفي البخاري
وفي البخاري حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود واختلف في تفسيره
والصحيح ان المراد بها آراب الوجوه كما ورد مصرحا به ق وعن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس خروجا اذا بعثوا وانا
خطيبهم اذا وفدوا وانا مبشرهم اذا ايسوا لواء الحمد بيدي وانا اكرم
ولد آدم على ربي ولا فخر رواه الترمذي وقال حسن ق وعن ابي بن كعب
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة كنت امام النبيين

فيقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم اخرجوا
من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قد اخذت النار
الى نصف ساقيه والى ركبتيه فيقولون ربنا ما بقي فيها احد ممن امرتنا به
فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فاخرجوه فيخرجون
خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من
خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه
مثقال ذرة من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر
فيها خيرا فيقول الله عز وجل شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع
المؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها
قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر الحياة فيخرجون كاللؤلؤ
في رقابهم الخواتم يعرفهم اهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين ادخلهم الجنة بغير
عمل عملوه ولا خير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رايتموه فهو لكم فيقولون
ربنا اعطيتنا ما لم تعط احدا من العالمين فيقول لكم عندي افضل من
هذا فيقولون يا ربنا اي شيء افضل من هذا فيقول رضاي فلا اسخط
عليكم ابدا قال ابو سعيد الخدري بلغني ان الجسر ادق من الشعر
واحد من السيف لفظ مسلم وللبخاري قريب منه وقال دينار من ايمان
ونصف دينار من ايمان وذرة من ايمان ن وفي البخاري من حديث
ابي هريرة في الرؤية عن النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس فيقال

من كان يعبد شيئا فليتبعه وفي اخره ويضرب الصراط بين ظهري جهنم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون انا وامتي اول من يجيز ولا يتكلم
يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم قوله
يجيز لغة اجاز واجاز لغتان وقوله ذرة بفتح الذال المعجمة
وتشديد الراء وخلاف ذلك تصحيف وقال النعيم في هذه الاحا
ان المعاني التي في الدنيا تظهر يوم القيمة للحس والعيان فلذلك شاهد
الناس المؤمنون ما في القلوب على هذه الاوزان المخصوصة وجعل قول
ابي سعيد في الصراط انه ادق من الشعر واحد من السيف راجعا الى صعوبة
الاستقامة على الصراط في الدنيا وان الكلاليب والحسك التي حوله هي
الاغراض والاهواء في الدنيا وقوله محل الشفاعة قيل هو من التحلل
نقض الحرمة اي يؤذن فيها وقيل من الحلول اي يحصل ويقع وفي البخاري
وفي البخاري حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود واختلف في تفسيره
والصحيح ان المراد بها اراب الوجه كما ورده مسلم في حديث جابر ن وعن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس خروجا اذا بعثوا وانا
خطيبهم اذا وفدوا وانا مبشرهم اذا ايسوا لواء الحمد بيدي وانا اكرم
ولد ادم على ربي ولا فخر رواه الترمذي وقال حسن ن وعن ابي بن كعب
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة كنت امام النبيين

فتنطر بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا
حتى اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة انفرد به البخاري ن
وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال
لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من
قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من
قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة متفق عليه
زاد البخاري بعد ذكر هذا الحديث قال ابان ثنا قتادة ثنا انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم من ايمان مكان خير وترجم عليه باب زيادة الايمان
ونقصانه وعن انس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان
يوم القيمة شفعت فقلت يا رب ادخل الجنة من كان في قلبه خردلة فيدخلون
ثم اقول ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شي رواه البخاري ن وعن جابر قال
هل سمعت بمقام محمد صلى الله عليه وسلم فانه مقام محمد صلى الله عليه وسلم
المحمود الذي يخرج الله به من يخرج ن وعن عمران بن حصين عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة رواه البخاري
في باب صفة الجنة والنار ن وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا اول الناس يشفع في الجنة وانا اكثر الانبياء تبعا رواه مسلم ن وعن جابر
ابن عبد الله قال نحن يوم القيمة على تل مشرفين على الخلق ذكره عبد الحق وهو في

وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر رواه الترمذي وقال حسن ن وعن
ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم
يوم القيمة وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما من نبي يومئذ ادم فمن سواه الا
تحت لوائي رواه الترمذي وقال حسن ن وعن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انا حبيب الله ولا فخر وانا حامل لواء الحمد يوم القيمة ولا فخر
وانا اول شافع واول مشفع يوم القيمة ولا فخر وانا اول من يحرك حلق
الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر وانا اكرم
الاولين والاخرين ولا فخر رواه الترمذي وعن انس بن مالك قال سالت
النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي يوم القيمة فقال انا فاعل قال قلت
يا رسول الله فاين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قال قلت
فان لم القك على الصراط قال فاطلبني عند الميزان قلت فان لم القك عند
الميزان قال فاطلبني عند الحوض فاني لا اخطي هذه الثلاث المواطن رواه
الترمذي وقال حسن غريب ن وعن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله من
اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا
يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت من حرصك على الحديث
اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من
قبل نفسه رواه البخاري ن وعن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على

وله

مسلم لكن وقع فيه اشكال لغلطه على بعض الرواة فاسقط اللفظ المذكور
حتى صار لا نفهم معناه وقال على كذا وكذا ونجيء ابن عمر قال فوق فهو يعني
محمدا صلى الله عليه وسلم وامته على كوم فوق الناس وقد ورد مثبتا
من طرق منها عن كعب بن مالك رواه احمد في مسنده اخبرنا الامام الحافظ
ابو محمد مسعود بن احمد بن مسعود الحارثي رحمه الله قراءة عليه وانا
اسمع قال انا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني قراءة عليه
وانا اسمع قال انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن ابي المجد الحربي انا هبة الله
ابن عبد الواحد بن الحصين انا ابو علي الحسن بن علي بن محمد بن المذهب انا ابو بكر
احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال
حدثني ابي ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يبعث الناس يوم القيمة فاكون انا وامتي على تل
ويكسوني ربي حلة خضرا ثم يؤذن لي فاقول ما شاء الله ان اقول فذلك
المقام المحمود وفي مسلم في بقية حديث جابر يعطى كل انسان منهم منافق
او مؤمن نورا وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تأخذ من شاء الله ثم يطفى نور
المنافقين ثم ينجو المؤمنون فتنجو اول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر سبعون
الفا لا يحاسبون وفي البخاري عن ابن عمر اذا كان يوم القيمة قال الناس
حتى

حتى تتبع كل امة نبيها يا فلان اشفع يا فلان اشفع حتى ينتهي الى النبي صلى الله
عليه وسلم وهذه الاحاديث في الشفاعات كثيرة ومجموعها يبلغ مبلغ التواتر
واعني بالتواتر هنا ما اشترك فيه الروايات من الشفاعة لا لفظا واحدا
منها بخصوصه وهذا النوع من التواتر في السنة كثير واما التواتر في لفظ
حديث مخصوص وقد تضمن هذه الاحاديث من المناقب الشريفة والمآثر
الجليلة والفوائد الجمة ما لا يسعه هذا المختصر ولكنا نشير الى شيء منه
على سبيل الاختصار اما قوله في اوله يجمع الله الناس وفي رواية اخرى
يجمع المؤمنون ففيه اشارة الى ان الذي يتوجه الى الانبياء ويخاطبهم بسؤال
الشفاعة هم المؤمنون وان كان الغم والكرب قد عم جميع الناس من الكفار
والمؤمنين الاولين والاخرين واختصاص المؤمنين بسؤال الانبياء مناسب
لامرين احدهما انه من الله عليهم بالايمان والثاني انهم يحصل لهم باراحتهم
من ذلك المكان خير والكفار ينقلون الى ما هو اشد عليهم فيه
الشفاعة العظمى وان ترتب عليها فصل القضاء لعموم الناس فليس الكفار
مقصودين بها لقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين وقال تعالى حكاية
عنهم فما لنا من شافعين وقد قيل ان جميع الناس يسالون مؤمنهم وكافرهم

فصل وفي التجاء الناس الى الانبياء في ذلك اليوم ادل دليل على
التوسل بهم في الدنيا والاخرة وان كل مذنب متوسل الى الله بمن هو اقرب

اليه منه وهذا المنكر احد وهل هنا ظر فامر ذلك من باب الاستغاثه ولا فرق
بين ان يسمى ذلك تشفعا او توسلا او استغاثه وليس ذلك من باب تقرب
المشركين الى الله بعباده غيره فان ذلك كفر والمسلمون اذا توسلوا بالنبي
صلى الله عليه وسلم او بغيره من الانبيا والصالحين لم يعبدوهم ولا اخرجهم
ذلك عن توحيدهم لله تعالى وانه هو المنفرد بالنفع والضر واذا جاز
ذلك جاز قول القايل اسال الله برسوله لانه سايل لله لا لغيره ن

فصل واما الهام سوال الادم ومن بعده صلوات الله وسلامه
عليهم ولم يلهموا في الابتدا سوال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فالحكمه فيه
والله اعلم انهم لو سالوه ابتدا لامكن ان يقول قايل يحتمل ان غيره يقدر على
هذا فاما اذا ابتدوا الجهد في السوال والاسترشاد وسالوا غيره من
رسل الله واصفيايه واولي العزم فامتنعوا ولم يا لوهم جهدا في النصح
والارشاد فاتوا اليه واجاب وحصل غرضهم حصل العلم لكل احد بنهايه
مرتبته صلى الله عليه وسلم وارتفاع منزلته وكمال قربه وعظيم
ادلاله وانسه وتفضيله على جميع المخلوقين من الرسل الادميين والملائكه
وحق لصاحب هذا المقام ان يكون سيد الانام وان يسار الى زيارته
على الراس لا على القدم

فصل واما ما يذكره الانبيا عليهم السلام
فنبه القاضي عياض رحمه الله فيه على فايده جليله تؤكد القول المختار
انهم معصومون من الكباير والصغاير فان هذه الاشيا التي ذكرها

اكل ادم عليه السلام من الشجرة ناسيا ودعوه نوح صلى الله عليه وسلم
على قوم كفار وقتل موسى صلى الله عليه وسلم لكافر لم يومر بقتله وكان
ذلك قبل النبوه ومدافعه ابرهيم صلى الله عليه وسلم الكفار بقول
عرّض به هو فيه صادق من وجه وهذه كلها في حق غيرهم ليست
بذنوب لكنهم اشفقوا منها اذ لم تكن عن امر الله تعالى وعتب على
بعضهم فيها لعلو منزلتهم من معرفه الله تعالى ولو صدر منهم شي غير ذلك
لذكروه في ذلك المقام فليتامل الناظر هذه الفايده وليأخذها
بكلتا يديه وما اختاره القاضي عياض من عصمتهم من الصغاير لعصمتهم
من الكباير هو الذي نعتقده وندين الله به وان كان اكثر المتكلمين
على خلافه ولا يحتمل هذا المكان التطويل بالاستدلال له قال
القاضي عياض ولا يهولنك ان نسب قوم هذا المذهب الى الخوارج
والمعتزله وطوايف من المبتدعه اذ منزعهم فيه منزع اخر من التكفير
بالصغاير ونحن نتبرا الى الله من هذا المذهب

فصل
واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب رفع راسه يارب امتي امتي
فظاهره ان اول شفاعته في امته وفي حديث حذيفه المتقدم انه
يقوم وترسل الامانه والرحم فيقومان جنبتي الصراط وقال القاضي
عياض ان هذا اول لا اول لان هذه الشفاعه هي التي لجا الناس

اليه فيها وهي الاراحه من الموقف والفصل بين العباد ثم بعد ذلك
حلت الشفاعه في امته صلى الله عليه وسلم في المذنبين وحلت شفاعه
الانبيا والملايكه وغيرهم وجا في الاحاديث المتقدمه اتباع كل امه ما
كانت تعبد ثم تمييز المومنين من المنافقين ثم حلول الشفاعه ووضع
الصراط فيحتمل ان الامر باتباع الامم من كانت تعبد هو اول الفصل
والاراحه من هول الموقف وهو اول المقام المحمود وان الشفاعه
التي ذكر حلولها هي الشفاعه في المذنبين على الصراط وهو ظاهر الاحاديث
وانها لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولغيره كما نص عليه في الاحاديث السابقه
ثم ذكر بعدها الشفاعه فيمن دخل النار وبهذا تجتمع متون الاحاديث
وتترتب معانيها ان شا الله هذا كلام القاضي رحمه الله وهو ترتيب حسن
وليس فيه ما يعارض شفاعته صلى الله عليه وسلم لامته عقب رفع
راسه من السجود في المره الاولى فانه يحتمل ان يكون ذلك ابتدا فصل القضا
فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امته هي المقضي لهم قبل الخلايق
فيكون صلى الله عليه وسلم لما اذن له في الشفاعه في فصل القضا ويوذن له
في الشفاعه يبتدي بالسوال لمن يقضى له اولا فيجاب بان يدخل الجنه من
امته من لا حساب عليه هذا في المره الاولى ويكون اعلامه صلى الله عليه
وسلم بذلك في اول الامر كالاكرام به بعد ذلك يتبع كل امه ما كانت تعبد
ويوضع الصراط ويوذن في الشفاعه للمذنبين فيشفع النبي صلى الله عليه وسلم

والانبيا والملايكه في نجاه من يشا الله من النار ثم بعد ذلك يدخل اهل
الجنه الجنه واهل النار النار ومن شا الله من المذنبين فيقع بعد
ذلك الشفاعه في اخراج المذنبين من النار ولعل سوال النبي صلى الله
عليه وسلم لامته في الثانيه والثالثه والرابعه حسبها ويشفع الانبيا
ايضا والملايكه والمومنون في اخوانهم ويحتمل ان يكون اقتصار النبي صلى الله
عليه وسلم على ذكر امته من كمال الادب مع ربه سبحانه وتعالى فانهم
الاخصون به وهو صلى الله عليه وسلم يعلم انه يحصل في ضمن ذلك ما
قصد اليه وبكا الناس بسببه من فصل القضا العام على انه قد ورد في
حديث اخر ذكره القاضي عياض في الشفا اما ترضون ان يكون ابرهيم
وعيسى فيكم يوم القيمه ثم قال انهما في امتي يوم القيمه اما ابرهيم فيقول
انت دعوتي وذريتي فاجعلني من امتك واما عيسى فالانبيا اخوه
بنو علات امهاتهم شتى وان عيسى اخي ليس بيني وبينه نبي وانا اولى الناس
به ويحتمل ان يكون السوال للانبيا مرتين مره من جميع الناس في فصل
القضا ثم مره من المومنين بعد مرورهم في استفتاح الجنه وسقطاهم
الحديث ذكر الشفاعه الاولى وقد ورد هذا اصحابه روى علي بن معبد
في كتاب الطاعه والمعصيه عن المسيب بن شريك عن اسمعيل بن رافع
المدني عن عبد الله بن يزيد عن محمد بن كعب القرظي عن ابي هريره عن

النبي صلى الله عليه وسلم رجلا شاطوبلاقه فيتوقفون في موقف حفاة عراة
غرلا مقدار اربعين عاما لا ينظر الله اليكم ولا يقضي بينكم فيبكي الخلائق
حتى ينقطع الدموع ثم يدمعون دما ويعرقون حتى يبلغ منهم الاذقان او يلجمهم
فيضجون ويقولون من يشفع لنا الى ربنا فيقضي بيننا فيأتون آدم فيطلب
ذلك اليه فيأبى ثم يستقرئون الانبياء نبيا نبيا كلما جاؤوا نبيا ابى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتوني فاذا جاءوني انطلقت
فاخر قدام العرش لربي ساجدا حتى يبعث الله الي ملكا فاخذ بعضدي
فيرفعني فيقول لي جبريل ويقول لي الملك ما شانك يا محمد وهو اعلم فاقول يا رب
وعدتني الشفاعة فشفعني في خلقك فاقض بينهم فيقول الله قد شفعتك
انا آتيكم فاقضي بينكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجع فاقف مع
الناس فبينا نحن وقوف اذ سمعنا حسا شديدا فهالنا فنزل
اهل السماء الدنيا بمثلي من فيها من الانس والجن ثم ينزلون على قدر ذلك
من التضعيف ثم يضع عرشه حيث شاء من الارض ويقول وعزتي وجلالي
لا يجاوزني اليوم احد بظلم وفيه ثم يقضي الله عز وجل بين خلقه كلهم الا الثقلين
الجن والانس ثم يقضي بين الثقلين فيكون اول ما يقضي فيه الدماء
وفيه بعد ذلك حتى اذا لم يبق لاحد عند احد تبعة نادى مناد ليلحق كل
قوم بآلهتهم ويجعل ذلك على صورة عيسى فيتبعه النصارى وفيه حتى اذا
لم يبق الا المؤمنون وفيهم المنافقون وفيه بعد ذلك ثم يضرب الصراط

فيمرون

فيمرون وفيه بعد ذلك فاذا افضى اهل الجنة الى الجنة قالوا من يشفع
لنا الى ربنا لندخل الجنة فيأتون آدم فيقول عليكم بنوح وذكر مثل ما جاء في
الاحاديث المشهورة نوح ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى الى ان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتوني ولي عند الله ثلاث شفاعات
فانطلق حتى آتي باب الجنة فآخذ بحلقة الباب فاستفتح فيفتح لي
فأحيا ويرحب بي فاذا دخلت خررت ساجدا الى ان قال في الثالثة
فاقول يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في اهل الجنة فيقول قد شفعتك
وأذنت لهم في دخول الجنة ثم اشفع فاقول يا رب من وقع في النار من
امتي وذكر بقية الحديث

فصل وأما قوله صلى الله عليه وسلم
في المرة الرابعة ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله ففيه اقوال احدها
انهم الذين معهم مجرد الايمان قاله القاضي عياض قال وهم الذين لم يؤذن
في الشفاعة فيهم وانما دلت الآثار على انه اذن لمن عنده شيء زائد من العمل
على مجرد الايمان وجعل للشافعين والملائكة والنبيين صلوات الله وسلامه
عليهم دليلا عليه وتفرد الله تعالى بعلم ما تكنه القلوب والرحمة لمن ليس عنده
الا مجرد الايمان وضرب بمثقال ذرة المثل لاقل الخير فانها اقل المقادير
قال والصحيح ان معنى الخير شيء زائد على مجرد الايمان لان مجرد الايمان
الذي هو التصديق لا يتجزأ وانما يكون هذا التجزي لشيء زائد عليه من عمل صالح

او ذكر خفي او عمل من اعمال القلب من شفقة على مسكين او خوف من الله تعالى
ونية صادقة ويدل عليه قوله في الرواية الاخرى يخرج من النار من قال
لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن كذا وهذا الذي عليه القاضي
يشكل عليه امور احدها رواية البخاري المتقدمة وقوله ايمان مكان خير
والروايات يفسر بعضها بعضا والخير اعم من الايمان فيصدق على من ليس
عنده الا مجرد الايمان ان عنده خير فلو لم يرد اهل الرواية كانت داله
على اخراج جميع المؤمنين وقد ورد في الصحيح بالايمان وحمل الايمان
على الزائد عليه مجاز امر مجرد لا يسوغ الثاني ما يلزمه من تخصيص
شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ببعض المؤمنين والاحاديث التي وردت في
ذلك عامة واكثرها يبعد تخصيصها ولا ضرورة الى التخصيص لما سنبينه
الثالث ان الذي تخفيه القلوب من اعمال القلوب والايمان سوا
في الخفاء فاذا جعل الله لبعض خلقه اطلاعا على اعمال القلوب الخفية
الزائدة على الايمان فلا يبعد ان يجعل له دليلا على الايمان وانما الجا القاضي
الى هذا ان من يخرجه الله بغير شفاعة لا بد ان يكون له ايمان في قلبه
وهذا صحيح لانه لا يتعين ان يكون من هذه الامة واما ما تمسك به من ان
الايمان لا يتجزى فجمهور السلف على انه يزيد وينقص وحقيقته غير متجزية
وليس هذا محل تحقيق ذلك نعم لا بد في الرد على القاضي من تحقيق ان
الايمان القائم بالقلب يقبل القوة والضعف والا فيصح ما قاله

القول الثاني ان المراد من قال لا اله الا الله من غير هذه الامة
قاله ابو طالب عقيل بن عطية وهو الصحيح عندي والعلم عند الله تعالى
تمسكا بان لا اله الا الفاظ فانه لم يقل من امتي وقد سبق انه قال ما بقي
من النار الا من حبسه القران والظاهر ان المراد من امته اي لم يبق منهم
احد فكون النبي صلى الله عليه وسلم طلب بعد ذلك ان يؤذن له في غير
امته ممن قال لا اله الا الله فقيل ليس ذلك اليك والداعي له الى طلب
ذلك كمال شفقته على الخلق مع اطلاق قوله تعالى اشفع تشفع مع
كونه اقيم مقام البسط والادلال ومع ذلك لم يقل صلى الله عليه وسلم
الا ائذن لي اي ائذن لي في ان اشفع لانه لا يشفع عنده الا باذنه
فتنبه لهذه الدقيقة فانهما فطنة على الاطلاق قوله تعالى اشفع تشفع
وان شفاعته صلى الله عليه وسلم لا ترد ثم اعلم ان قوله لا اله
الا الله من جملة العمل وقد سبق في الاحاديث انه تعالى يخرج برحمته
قوما لم يعملوا خيرا قط فاما ان يكون المراد لم يعملوا خيرا زائدا على
الايمان او يكون المراد قول لا اله الا الله بالقلب وان لم ينطق بها
بلسانه فان كان ذلك كافيا في الملل المتقدمة في الايمان صح الحمل عليه
وان كان النطق شرطا كما هو عندنا يحمل على من تعذر منه النطق
فصل قال القاضي عياض قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف
الصالح رضي الله عنهم شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ورغبتهم فيها

وعلى هذا لا يلتفت الى قول من قال انه يكره ان يسال الله تعالى ان يرزقه
شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لكونها لا تكون الا للمذنبين فانها قد
تكون كما قدمنا لتخفيف الحساب وزيادة الدرجات ثم كل عاقل
معترف بالتقصير محتاج الى العفو غير معتد بعمله مشفق ان يكون
من الهالكين ويلزم من هذا القايل ان لا يدعو بالمغفرة والرحمة
لانها لاصحاب وهذا كله خلاف ما عرف من دعا السلف والخلف

فصل في المقام المحمود قال القاضي عياض ذكر مسلم من حديث
جابر المقام المحمود انه الذي يخرج الله به من يخرج من النار ومثله
عن ابي هريرة وابن عباس وابن مسعود وغيرهم وقد روي في الصحيح
عن ابن عمر ما ظاهره انها شفاعة المحشر قال لهذا لك يوم يبعثه الله
المقام المحمود وعن حذيفة وذكر المحشر وكون الناس فيه سكوت
لا تكلم نفس الا باذنه فينادي محمدا صلى الله عليه وسلم فيقول لبيك وسعديك
والخير في يديك الى اخر كلامه قال فذلك المقام المحمود وعن كعب بن مالك
يحشر الناس على تل فيكسوني ربي حلة خضرا ثم يؤذن لي فاقول ما
شا الله ان اقول فذلك المقام المحمود قال والذي يخرج من
جملة الاحاديث ان ادم ومن دونه تحت لوايه يوم القيمة من اول عرصاتها
الى دخولهم الجنة واخراج من يخرج من النار فاول مقاماته اجابة المنادي
وتحميد ربه وثناوه عليه بما ذكر وبما يلهم من محامده ثم الشفاعة من
اراحة العرض وكرب المحشر وهذا مقامه الذي يحمده فيه الاولون والاخرون
ثم

ثم شفاعته لمن لا حساب عليه من امته ثم يخرج من النار حتى لا
يبقى من في قلبه مثقال ذرة من ايمان ثم يتفضل الله باخراج
من قال لا اله الا الله ومن لم يشرك بالله شيئا ولا يبقى في النار
الا المخلدون وهذه اخر عرصات القيمة ومسايل الحشر فهو في
جميعها له المقام المحمود بيده فيها لوا الحمد

فصل

قوله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبيا
قبلي وذكر من جملتها الشفاعة مع قوله صلى الله عليه وسلم لكل
نبي دعوة مستجابة وان اختبات دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة
يستفاد منه ان الشفاعة التي اعطيها وخص بها عن الانبيا غير
الشفاعة التي اذخرها لامته لانها دعوة مشاركون في جنسها والاولى
هي العظمى وهي اما الشفاعة في فصل القضا او العموم بالمقهر الذي سبق
وانه صاحب الشفاعة وكل الشفعا داخلون في شفاعته
والثانية هي الشفاعة في اخراج المذنبين من النار كما يشير
اليه قوله اترونها للمومنين المتقين لا ولكنها للمذنبين الملوثين الخطايين

خاتمه

نختم الكتاب بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بالالفاظ التي
وردت ماثورة في الاحاديث كل لفظ على حدته ولا نذكر منها الا

أعطيت

ما رُوی فی کل لفظ من الفاظ الصلاۃ وجدتہ فانقل انہ روی عن
النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد جمع ذلک کلہ ابو عبد اللہ محمد بن
عبد الرحمن بن علی بن عبد الرحمن النمیری فی کتاب الاعلام بفضل
الصلاۃ علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم

اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی آل ابرھیم انک حمید مجید
اللھم بارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرھیم انک حمید مجید
اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرھیم انک حمید مجید
وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرھیم انک حمید مجید
اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرھیم انک حمید مجید
اللھم بارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی آل ابرھیم انک حمید مجید
اللھم صل علی محمد وال محمد کما صلیت علی ابرھیم انک حمید مجید
وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ال ابرھیم انک حمید مجید
اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرھیم وال ابرھیم انک حمید مجید
وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرھیم وال ابرھیم انک حمید مجید
اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرھیم وعلی ال ابرھیم
وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرھیم وعلی ال ابرھیم
انک حمید مجید والسلام علیک ورحمۃ اللہ وبرکاتہ

اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرھیم وعلی آل ابرھیم انک
حمید مجید اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرھیم
وال ابرھیم انک حمید مجید اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما
صلیت علی ابرھیم وآل ابرھیم انک حمید مجید اللھم بارک علی محمد
وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرھیم وآل ابرھیم انک حمید مجید
اللھم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرھیم وال ابرھیم انک
حمید مجید اللھم بارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرھیم
وعلی آل ابرھیم انک حمید مجید اللھم اجعل صلواتک وبرکاتک
علی محمد وعلی ال محمد کما جعلتھا علی ابرھیم وآل ابرھیم انک حمید مجید
اللھم صل علی محمد وعلی ازواجہ وذریتہ کما صلیت علی آل ابرھیم
وبارک علی محمد وازواجہ وذریتہ کما بارکت علی آل ابرھیم انک حمید مجید
اللھم صل علی محمد عبدک ورسولک کما صلیت علی آل ابرھیم وبارک
علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرھیم اللھم صل علی محمد عبدک
ورسولک کما صلیت علی ابرھیم وبارک علی محمد کما بارکت علی ابرھیم
اللھم صل علی محمد عبدک ورسولک کما صلیت علی ابرھیم وبارک
علی محمد وال محمد کما بارکت علی آل ابرھیم اللھم صل علی محمد عبدک
ورسولک کما صلیت علی ابرھیم وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما

بارکت علی ابرهیم وعلی آل ابرهیم اللهم صل علی محمد عبدک ورسولک
کما صلیت علی ابرهیم وبارک علی محمد وال محمد کما بارکت علی ابرهیم
وال ابرهیم اللهم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ال
وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ال ابرهیم فی العالمین انک
حمید مجید اللهم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرهیم
وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ال ابرهیم فی العالمین انک حمید مجید
اللهم صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی آل ابرهیم انک حمید مجید وبارک
علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ال ابرهیم انک حمید مجید اللهم
صل علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت علی آل ابرهیم وبارک علی محمد وعلی ال محمد
کما بارکت علی ال ابرهیم فی العالمین انک حمید مجید اللهم صل علی محمد النبی
الامی وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرهیم وآل ابرهیم وبارک علی محمد النبی الامی
وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرهیم وعلی آل ابرهیم انک حمید مجید
اللهم صل علی محمد النبی الامی وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرهیم وبارک
علی محمد النبی الامی کما بارکت علی ابرهیم انک حمید مجید ؛ اللهم صل علی محمد
النبی الامی وعلی ال محمد کما صلیت علی ابرهیم وعلی آل ابرهیم وبارک علی محمد
النبی الامی وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرهیم وعلی ال ابرهیم انک حمید مجید
وفی روایة وال ابرهیم فی الموضعین اللهم صل علی محمد کما صلیت

علی

علی آل ابرهیم اللهم بارک علی محمد کما بارکت علی آل ابرهیم اللهم
[illegible] صلیت علی ابرهیم انک حمید مجید وبارک علی محمد کما
بارکت علی ال ابرهیم انک حمید مجید اللهم صل علی محمد وعلی ال محمد
کما صلیت علی ابرهیم وآل ابرهیم انک حمید مجید وبارک علی محمد
وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرهیم وآل ابرهیم انک حمید مجید
اللهم صل علی محمد کما صلیت علی ابرهیم وال ابرهیم انک حمید مجید
وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرهیم وآل ابرهیم انک حمید مجید
اللهم صل علی محمد کما صلیت علی ابرهیم انک حمید مجید وبارک علی محمد
وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرهیم انک حمید مجید اللهم صل علی محمد
وعلی ال محمد کما صلیت علی ال ابرهیم وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما
بارکت علی ابرهیم انک حمید مجید اللهم صل علی محمد وعلی ال محمد کما
صلیت وبارک علی ابرهیم وعلی آل ابرهیم وبارک علی محمد انک حمید مجید
اللهم صل علی محمد النبی وازواجه امهات المومنین وذریته واهل بیته
کما صلیت علی ال ابرهیم انک حمید مجید اللهم صل علی محمد وعلی ال محمد
وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما صلیت وبارکت علی ابرهیم وال ابرهیم
فی العالمین انک حمید مجید اللهم صل علی محمد کما صلیت علی ابرهیم
وال ابرهیم وبارک علی محمد وعلی ال محمد کما بارکت علی ابرهیم وآل ابرهیم

انك حميد مجيد اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى
ال محمد كما جعلتها على ال ابرهيم انك حميد مجيد [illegible]
وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما صليت وباركت على ابرهيم انك
حميد مجيد اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابرهيم وال ابرهيم
انك حميد مجيد وارحم محمدا وال محمد كما رحمت ال ابرهيم انك حميد مجيد
وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابرهيم انك حميد مجيد
اللهم صل على محمد وعلى ال بيته كما صليت على ابرهيم انك حميد مجيد
اللهم صل علينا معهم اللهم بارك على محمد وعلى اهل بيته كما باركت على ال ابرهيم
انك حميد مجيد اللهم بارك علينا معهم صلاة الله وصلوات المومنين
على محمد النبي الامي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ذكر ذلك في اخر
السهل من جهة الدارقطني بسند فيه ضعيف بقدر [illegible] اللهم صل
على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم انك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم انك حميد مجيد
اللهم وتحنن على محمد وعلى ال محمد كما تحننت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم
انك حميد مجيد اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد النبي وازواجه
امهات المومنين وذريته واهل بيته كما صليت على ابرهيم انك حميد مجيد
اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على محمد وازواجه وذريته وامهات المومنين
كما صليت على ال ابرهيم انك حميد مجيد اللهم صل على محمد وعلى ازواجه

امهات

امهات المومنين وذريته واهل بيته كما صليت على ابرهيم انك حميد مجيد
[illegible] وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما صليت وباركت
[illegible] ال ابرهيم في العالمين انك حميد مجيد اللهم صل على محمد
وعلى ال محمد كما صليت على ابرهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى
ال محمد كما باركت على ابرهيم وال ابرهيم وفي رواية كما باركت على
ال ابرهيم انك حميد مجيد هذا كله روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم باسانيد منها صحيح ومنها غير ذلك
بعض ما حفظ عن الصحابة ومن بعدهم عن علي
اللهم داحي المدحوات وبارئ المسموكات وباني المبنيات
ومرسي المرسيات وجبار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها
وباسط [illegible] اجعل شرائف صلواتك ونوامي بركاتك
ورافة تحيتك على محمد عبدك ورسولك الخاتم لما سبق والفاتح لما
اغلق والمعلن الحق بالحق والدامغ جيشات الاباطيل كما حمل
فاضطلع بامرك لطاعتك مستوفزا في مرضاتك بغير نكل في قدم
ولا وهي في عزم واعيا لوحيك حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ امرك
حتى اورى قبسا لقابس والاء الله تصل باهله اسبابه
به هديت القلوب بعد خوضات الفتن والاثم موضحات الاعلام

ومسرات الاسلام ودارات الاحكام فهو امينك المامون وخزان
علمك المخزون وشهيدك يوم الدين وبعيثك نعمة ورسولك الحق
رحمة اللهم افسح له مفسحا في عدلك واجزه مضاعفات الخير
من فضلك له مهنات غير مكدرات من فوز ثوابك المصون
وجزل عطايك المحلول اللهم علّ على بنا البانين بناه واكرم مثواه
لديك ونزله واتم له نوره واجره من ابتعاثك له مقبول الشهادة
مرضي المقالة ذا منطق عدل وخطة فصل وحجة وبرهان عظيم
اللهم اجعلنا سامعين مطيعين واوليا مخلصين ورفقا مصاحبين
اللهم ابلغه منا السّلام واردد علينا منه السّلام

عن ابن مسعود

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام
المتقين عبدك ورسولك امام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة
اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والاخرون
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابرهيم انك حميد مجيد
وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ال ابرهيم انك حميد مجيد

عن ابن عمر

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين

وخاتم

وخاتم [illegible] عبدك ورسولك امام الخير [illegible]
اللهم [illegible] يوم القيمة مقاما محمودا يغبطه [illegible]ون والاخرون
وصل [illegible] محمد وعلى ال محمد كما صليت على [illegible] ال ابرهيم
انك حميد مجيد

عن الحسن البصري

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على احمد كما جعلتها على ال ابرهيم
انك حميد مجيد اللهم اجعل [illegible]اتك وبركاتك على [illegible]
كما جعلتها على ال ابرهيم انك حميد [illegible]سلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته [illegible] ورضوان [illegible]
اللهم ا[illegible] كم [illegible] عليكم وارفعه [illegible]
واعطهم [illegible] او امته [illegible] شفا[illegible]
من امته وذريته ما تقر به عينه واجزه [illegible] خير ما
جزيت نبيا عن امته واجزا الانبيا كلهم خيرا السّلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم صل [illegible]
وعلى اله واصحابه واولاده واهل بيته وذريته ومحبيه
وتباعه واشياعه وعلينا معهم اجمعين يا ارحم الراحمين

ه ه ه ه